

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي
(447)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	18
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	25
حقوق الإنسان فى العالم	110



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

• العدل • تبرئ نفسها: 633 ريالاً • المبلغ المتوسط • لنفقة المرأة

المطلقة

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014 م
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دببس

أكدت وزارة العدل رداً على ما أثير حول الدراسة الميدانية التي قامت بها إدارة الخدمة الاجتماعية في الوزارة، بشأن مقدار متوسط النفقة للمرأة المطلقة وقدره 633 ريالاً، أن ذلك جاء من واقع الأرقام المدونة في سجلات المحاكم الثلاث محل الدراسة.

وأوضحت الوزارة أن الدراسة العلمية المذكورة هدفت إلى التعرف على متوسط مبلغ النفقة للمطلقة من خلال البيانات المتوافرة والمسجلة في محكمة الرياض ومكة وجدة.

وكشفت عن أن تقدير مبلغ النفقة في جميع الدول التي تعتمد النظام الشرعي يعتمد على سلطة القاضي التقديرية، وأيضاً ما يمكن الاستعانة بهم من أعوان القضاة مثل لجان هيئة النظر، إضافة إلى عدد من العوامل الأخرى مثل الملاءة المالية للزوج والعرف في تحديد احتياج المنفق عليه وغيرها.

وأشارت وزارة العدل إلى أن الدراسة لم تقدم مقترحاً لمبلغ النفقة وإنما خرجت بمتوسط قيمة النفقة للحالات التي تمت دراستها من واقع السجلات السابقة. وأوضحت أن هدف الدراسة كان تقديم البيانات الإحصائية للجهات التشريعية من أجل الإسراع في استحداث صندوق النفقة الذي رفعت بمشروعه الوزارة ويستهدف ضمان مبلغ مالي للمطلقات وبشكل شهري يضمن لهن حياة كريمة لحين الصرف عليهن من أزواجهن بعد التقاضي.

وألححت إلى أن الدراسة ومن خلال البيانات الإحصائية أظهرت وجود مبالغ شهرية لنفقات مطلقات تراوح بين 1000 و 5000 ريال، لكن ما تم حسابه في المتوسط وبحسب النتائج التي تم تحليلها أن المبلغ المتوسط المعطى للمرأة المطلقة في حالات سابقة قبل بدء الدراسة هو 633 ريالاً، وهذا الرقم نتيجة وليس مقترحاً.

وكانت وزارة العدل قد افتتحت أخيراً عدداً من دوائر الأحوال الشخصية في بعض محاكم المملكة والتي بدأت في تطبيق عدد من الإجراءات لدعم المطلقات وأبنائهن، ضمن البرامج الاجتماعية التي تبنتها «العدل» ومنها صندوق النفقة والتعاون مع عدد من الجمعيات الخيرية المختصة، لافتتاح فروع لها في محاكم الأحوال الشخصية لتقديم المعونة القضائية والاستشارات الاجتماعية، والتوجيه للمحاكم بتسليم صكوك الإعالة للمطلقات من أجل التقديم على برامج الإسكان.

ودعا الأمين العام لجمعية حقوق الإنسان والمستشار القانوني خالد الفاخري إلى وضع حد أدنى لنفقة المطلقة، وذلك بالنظر إلى تكاليف المعيشة وارتفاع أسعار السلع والمواصلات وإيجار السكن، بما يكفل حياة كريمة للمرأة وذلك بتوافر متوسط الأمور الأساسية، وترك تحديد النفقة التي تحتاجها المرأة للقاضي وفقاً لظروف المنفق وحالته، على ألا يقل تقدير القاضي عن الحد الأدنى الذي يقر من وزارة العدل.

وأشار الفاخري إلى أن وضع الحد الأدنى يقلل حالات الطلاق، ويضع ضوابط وقواعد للرجل إذ لا يقوم بهذا الأمر إلا في حالات نادرة لعلمه بوجود قانون ونظام يحاسبه في حال تقصيره، وقال: «النفقة يجب أن ترتبط بنظام التنفيذ ومؤسسة النقد ليتم تنفيذها مباشرة وفي كل شهر من دون الحاجة لمطالبة المرأة الرجل بالتنفيذ، مشيراً إلى أن مضاعفة المبلغ في حال امتناع الزوج عن التنفيذ من شأنه أن يمنع الجميع عن التلاعب».

وأوضح أن غالبية المشكلات في تحديد النفقة تطرأ على «المتسبب» لقدرته على إخفاء دخله ولكنه يمكن مراجعة فاتورة الهاتف الخاص به وهاتف المنزل وفاتورة الكهرباء وتقدير النفقة على هذا الأساس، كونه لا يمكن للشخص البسيط تحمل نفقات الخدمات بشكل كبير، كما أن المرأة أحق بهذا المبلغ من الأمور الخدمية.

وأكد على أن مبلغ 633 ريالاً لا تكفي لحاجة الإنسان الطبيعي بالنظر إلى سكنه وعلاجه وتنقلاته في المدن الرئيسية وملبسه وما إلى ذلك من الأمور الأساسية. فيما يرى المحامي بندر البشر أنه لا يمكن وضع قاعدة وحد لنفقة المطلقة كونها تختلف بحسب نفقة الزوج وقدرته وملاسته وغيرها من الأمور، إضافة إلى النظر لحال المنفق عليه وقال إنه في حال اعتادت المرأة على قدر محدد من الدخل وعدم قدرتها على ما دون ذلك، فإن القاضي وبالإستعانة بأعوان القضاة وهيئة الخبراء، يقدمون دراسة للحالة، إلا أنه تقدم مصلحة المنفق أولاً اعتماداً على قاعدة لا ضرر ولا ضرار، كون النظر للمنفق عليه أولاً قد يتسبب بوضع المنفق في حال مديونية.



كيف تحمي الفتاة نفسها من المتحرشين؟

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014 م

<http://www.alriyadh.com/945839>

الخبر، تحقيق- عبير البراهيم
على الرغم من أهمية وضرورة توعية المرأة على اختلاف مراحل عمرها بكيفية حماية نفسها من المتحرشين، وماذا تفعل إذا ما حاول أحدهم التحرش بها؟ إلا أنه لا يوجد هناك تنقيف أو سبل معلنة تُنصح بها المرأة بكيفية التصرف، حتى وإن كان ذلك التحرش لفظياً وبعيداً عن من يحاول أن يعود بواقعة التحرش إلى سلوك المرأة؛ فقد أثبتت بعض الوقائع لسيدات محتشمات تعرضن لوقائع تحرش على الرغم من أنهن بعيدات عن الشبهة؛، فذلك الخلل موجود حتى وإن حاول الكثيرون إنكاره أو إرجاعه للمرأة.

وأكد كثير من النساء -على تباين أعمارهن- على أنهن يجهلن معرفة السبل الجيدة لمقابلة المتحرش والتصرف معه، الأمر الذي دفع الكثير من المتحرشين إلى استغلال جهل المرأة بسبل حماية نفسها، حتى وقع بعضهن بسبب ذلك الجهل ضحية سهلة في يد معتدٍ لأنها فقط أساءت اختيار وسيلة الدفاع عن نفسها؛ فكيف تتصرف الفتاة حينما يتحرش بها رجل غير سوي؟، ما هي السبل الجيدة التي تستخدمها حتى تحمي نفسها؟، ولماذا ينقد المجتمع المرأة التي تم التحرش بها قبل أن ينصحها بكيفية طرق الحماية الجيدة؟.

وتبقى المرأة الجانب الأضعف في القضية، فالخوف من نظرة المجتمع والخلل من الأسرة هو ما يمنعها من الحديث والتحدث، مما يتطلب وضع قوانين واضحة وصارمة تضمن تحقيق الأمان الاجتماعي لها، كذلك لابد أن تتعلم الفتاة فنون الرياضة المختلفة التي تساعد على تقوية جسدها لتستطيع أن تحمي نفسها من أي متحرش، وهو ما يُحتم وجود أندية رياضية نسائية لتعليم مهارات الدفاع عن النفس.

صراخي أنقذني

وقالت "أسرار جاسم": لا أعرف كيف أتصرف حينما أجد أحدهم يلاحقني، أو يحاول أن يقترب مني في الأماكن العامة، فالخلل يمنعني من أن أبدي أي تصرف حازم حيال ذلك التحرش، وذلك ما يدفع البعض للتمادي، مضيئة أنه في الوقت الذي تجد نفسها في خطر حقيقي من مطاردات أحد المتحرشين بها، إلا أنها تجهل التصرف، وماذا يجب عليها فعله؟، مبينة أنه ليس هناك مكان محدد تستطيع طلب العون فيه، وليس هناك رقم تعلم بأنه متواجد في كل مكان ويمثل جهة معينة تستطيع أن تحضر سريعاً لتحاسب هذا المتحرش، مشيرة إلى أنه حتى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي الجهة التي تمثل إيقاف مثل تلك التجاوزات إلا أن المرأة لا تعرف كيف تصل إليهم في ذات اللحظة، ذاكرةً موقفاً عاشته مع متحرش كان يلاحقها وبصر عليها أن تتحدث معه حتى وصل الأمر إلى التماذي لمحاولة الاقتراب منها، فلم تجد سبيلاً للخلاص منه سوى أن ترفع صوتها بالصراخ، حتى تحمي نفسها، ففر هارباً من المكان، متأسفة أنها استخدمت تلك الوسيلة لمواجهة ذلك المتحرش، حيث وجدت وسمعت من ينتقد تصرفها ويصفه بـ"الهمجية"؛ لأنها امرأة ورفعت صوتها في مكان عام، على الرغم أنها استخدمت تلك الوسيلة لأنها لا تعرف ماذا يجب عليها أن تفعل وكيف تتصرف؟.

رمي الحجارة

واعترفت "هبة عبدالله" أنها تقابل أي متحرش بطريقة بدائية جداً، إلا أنها مجدية، فهي لم تتعلم كيف تحمي نفسها، ولم تجد هناك برامج توعية تعرفها على أهم السبل الحديثة لحماية نفسها من أي متحرش، مضيفة أنها تستخدم السبل البدائية في حماية نفسها، وتجد أنها كثيراً ما تنتفع، فحينما تجد هناك من يطاردها أو يحاول التحرش بها، فإنها تقابل ذلك بالحذاء أو رمي الحجارة عليه!، مبينة أنه يوجد من النساء من ينتقد أو يضحك على ذلك المشهد، بل وجدت من أفراد أسرته من ينتقد ذلك التصرف منها، إلا أنها لا تعرف وسيلة أخرى لتعبر عن غضبها من المتحرش سوى تلك الطريقة، ذاكرة المرأة التي حاول شابان أن يطاردها بالسيارة، وحينما شعرت أن الأمر تخطى الحدود حملت حجارة ورمته على السيارة حتى كسرت زجاجها، ففرا، مؤكدة على أن الفتاة تتصرف بتلقائية ودون تفكير مسبق؛ لأنها لم تتعلم كيف تحمي نفسها في مثل هذه المواقف، وحينما تجد نفسها في موقف صعب من قبل متحرش تجدها مضطرة لاستخدام أي وسيلة.

فنون الرياضة

وأوضحت "د.سهيلة زين العابدين" - عضو المجلس التنفيذي ولجنة الأعضاء بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان - أن طبيعة التحرش تختلف باختلاف الموقف، فإذا كان التحرش بالكلام وبالعبارات غير اللائقة فيجب على المرأة أن لا تلقي بالاً لها؛ لأنه قد يتطور ذلك التحرش اللفظي إلى تحرش فعلي، أما إذا وصل التحرش باللمس فهذا يجب أن ننطلق من محاولة حماية المرأة لنفسها، مُشددة على أهمية تعليم الفتاة فنون الرياضة المختلفة التي تساعد على تقوية جسدها لتستطيع أن تحمي نفسها من أي متحرش، كرياضة "الكاراتي"، مؤكدة على أن وجود أندية رياضية نسائية بات شيئاً مهماً لتقوية بنية المرأة، ولتستطيع أن تحمي نفسها متى ما احتاجت لذلك، داعية إلى ضرورة أن يكون هناك قانون صارم ضد المتحرش حتى يخلق الارتداد بداخله، إضافة إلى وضع "الكاميرات" التي تكشف واقعة التحرش في كل مكان ابتداء من الأسواق وانتهاء بالشوارع العامة، فوجودها يساعد على كشف المتحرش، وكشف أي جريمة تحرش لأي فتاة، فيمكن ضبطه ومعاقبته كما حدث في بعض الدول التي تم فيها المطالبة بإعدام المتحرشين الذين قاموا بالاغتصاب الجماعي لفتاة كانت تسير في الشارع وهي محتشمة، حتى أصبحت هناك مطالبات بإيصال العقوبة إلى حكم الإعدام إذا ما وصل التحرش لمرحلة الاختطاف والاغتصاب.

نظام صارم

وأكدت "د.سهيلة زين العابدين" أن مجلس الشورى يماطل في إصدار قانون للتحرش وتجريم الاعتداء الجنسي -حسب قولها-، فحتى بعد أن أقر نظام الإيذاء ألغى التحرش، مُشددة على أهمية وجود نظام صارم ضد التحرش، على أن تكون هناك عقوبات صارمة وتكون العقوبة معلنة، ولا ننتظر أن يكون هناك مزيد من الضحايا حتى نتحرك نحو سن القوانين، مُشددة على ضرورة أن يوضع النظام الذي يطبق على الجميع وليس على فئة دون أخرى، فيطبق القانون على أفراد المجتمع ولا يستثنى من لديه دعم أو واسطة في ذلك، لافتة إلى أن ردع المتحرش ووضع القوانين الصارمة تحمي الفتاة قبل أن نطلب منها أن تتعلم طرق حماية نفسها من المتحرش فذلك أسلم وأولى.

دائرة العيب

وتحدثت "منال الصومالي" -أخصائية اجتماعية في مستشفى الملك فهد بجدة- قائلة: إن الإشكالية الموجودة لدينا في دائرة العيب فهناك أماكن محظور الحديث عنها مع الفتاة أو التعرض إليها من قبيل المرأة خاصة، متأسفة على أن التحرش كظاهرة موجودة في كل المجتمعات، وله جوانب عدة وأسباب اجتماعية ونفسية واقتصادية، مُشددة على ضرورة أن يكون هناك قانون يفرض ويطبق على الجميع، ففي حال وجد المتحرش الذي يفكر في التحرش بالفتاة فإنه سيعلم أن هذا القانون الصارم سيطبق عليه حتى يحدث الارتداد، مؤكدة على أن المرأة كثيراً ما تكون هي الجانب الأضعف، فالخوف من نظرة المجتمع والخلل من الأسرة بأن تكون هي السبب في حدوث واقعة التحرش أو تعريض نفسها لذلك الموقف من شخص غير سوي هو ما يمنعها من الحديث والتحدث عن الواقعة، مبينة أن الأنظمة حينما تكون واضحة وصارمة فإنها كفيلة بتحقيق الأمان الاجتماعي للمرأة، متسائلة: لماذا نتأخر عن وضع القوانين الصارمة التي تحمي المرأة من التحرش؟، ولماذا لا نتعظ مما يحدث في بعض الدول وما اتخذته من وضع قوانين تجرم التحرش بصرامة؟.

دور المدرسة

وأوضحت "منال الصومالي" أن سن القوانين هو الأهم للحد من التحرش، فالاجتماعيون والأخصائيون يحتاجون إلى سن تشريعات وأنظمة صارمة، مضيفة أن المسؤول عن توعية الفتاة بطرق حماية نفسها إذا ما حدث التحرش هي المدرسة في المقام الأول، والتي يجب أن ترتبط بشكل متكامل ومتجانس مع دور الأسرة، فنحن مازلنا ننادي بوجود مناهج للتنقيف الجنسي في المرحلة الابتدائية، والذي يجب أن يناقش كيفية حماية الفتاة لنفسها من أي متحرش كيف تتصرف؟، وكيف نتعرف على حقوقها؟، لسد الخلل الموجود من جراء حدوث جرائم التحرش، بدلاً من أن يكون هناك تردد في البوح أو تردد

في الحديث عن الواقعة من قبل الفتاة التي تخشى اللجوء إلى الوالدين على الرغم من انتشار جرائم التحرش، داعية إلى ضرورة أن يكون هناك عقوبات صارمة تعلن في وسائل الإعلام حتى يحدث الارتداد ويحدث الأمن الذي يحتاجه الطفل قبل الكبير في خلق جو اجتماعي آمن.



بحضور سعادة المشرف على مكتب الجمعية بمنطقة مكة المكرمة "تعليم الطائف" يشارك في معرض جمعية حقوق الانسان

المصدر: جريدة سبق السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014م

<http://www.sabqq.org/news-action-show-id-5724.htm>

سبق المملكة - محمد آل دبيان - الطائف
شاركت الادارة العامة للتربية والتعليم بمحافظة الطائف ممثلة في ادارة التوجيه والارشاد (بنين وبنات) في المعرض الذي اقامته جمعية حقوق الانسان هذا اليوم بفندق اوالف ومول قلب الطائف وذلك بحضور سعادة المشرف على مكتب الجمعية بمنطقة مكة المكرمة الاستاذ سليمان الزايدي ووكيل المحافظة الاستاذ احمد السمييري وقد اشاد الجميع بهذه المشاركة وماتقوم به الادارة العامة للتربية والتعليم من جهود في سبيل نشر ثقافة حقوق الاطفال واساليب حمايتهم ورعايتهم من التعرض للعنف والايذاء من خلال ماتقدمه من برامج وفعاليات ومشاركات داخل المدارس وخارجها بتوجيه من سعادة المدير العام د/محمد الشمراني ومساعدة.
كما قام الزايدي والسميري بتقديم درع وشهادات تقدير للادارة تسلمها مدير ادارة التوجيه والارشاد د/ سالم الشهري - يذكر ان الجمعية تقوم بدور بارز وهام في مجال حقوق الطفل وحمايته بالتعاون مع كافة القطاعات والمؤسسات الحكومية والاهلية ومنها الادارة العامة للتربية والتعليم والتي لا تألو جهدا في سبيل التعاون والمشاركة في تنفيذ البرامج والفعاليات التي تعزز جوانب حماية الابناء من الايذاء على مختلف مستوياته النفسية والجسدية واللفظية.

حصرياً للعربية. نت تفاصيل الرجل الذي قتل أطفاله

المصدر: العربية نت السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014م

[المصدر هنا](#)

جدة - نواف القثامي

قبل خمسة أعوام كان يعيش زوجان في محافظة الطائف حياة تتخللها بعض الخلافات أدت في نهاية الأمر إلى ذهاب الزوجة إلى أهلها وممانعة زوجها في منحها أطفالها، وهو الأمر الذي عاد بالفاجعة على الأسرة الصغيرة بعد ذلك. مر وقت طويل قبل أن يقرر الأب الذي قطع الأمل بعودة زوجته أن ينهي حياة أطفاله الثلاثة بسكين وبطعنات أربع اخترقت أجساد أكبرهم الذي يبلغ سبع سنوات وحتى أصغرهم البالغ من العمر عامين لينتهي الأمر باقتياده إلى حكم شرعي قضى بإعدام الأب قبل نحو عام.

ويقول عادل الثبيتي ممثل جمعية حقوق الإنسان في الطائف لـ"العربية نت" "كانت قصة مفجعة، أنا وقفت عليها وعرفت بعد المتابعة أنه تم إجراء كشف صحي للرجل ليتبين لاحقاً أنه لا يعاني من أي اعتلال نفسي أو يتعاطى مواد محظورة." وأضاف الثبيتي للعربية نت "تم الحكم الآن بإعدامه وهذه القصة تمثل نموذجاً لأسوأ النهايات التي يمكن أن تتسبب بها المشاكل الأسرية وما يتبع ذلك من عنف أسري يطال الأطفال قد يهدد حياتهم أو ينتهي إلى مثل ما حدث في هذه القصة." وتقيم جمعية حقوق الإنسان في السعودية فعاليات متعددة للتذكير بحقوق الطفل واجباته والمسؤولية الملقاة على عاتق الوالدين، وتوضيح آثار العنف النفسية والجسدية التي قد يتعرض لها الطفل، وهو أمر كان واضحاً في آخر فعاليات الجمعية التي أقيمت في محافظة الطائف خلال الأيام الثلاثة السابقة.

يذكر أن دراسة حديثة أجراها مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية أظهرت تفشي ظاهرة الإيذاء ضد الطفل في المجتمع السعودي بشكل عام، واتضح معها أن خمسة وأربعين في المائة من الأطفال المشاركين في الدراسة يتعرضون لصورة من صور الإيذاء في حياتهم اليومية، وواحد وعشرين في المئة منهم يتعرضون للإيذاء بشكل دائم، في حين يتعرض أربعة وعشرون في المائة من الأطفال السعوديين للإيذاء أحياناً عدا عن الإيذاء النفسي والإهمال.

إعادة انتخاب الخثلان لعضوية الهيئة المستقلة الدائمة لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 شعبان 1435هـ - 24 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/946876>

أعيد انتخاب الدكتور صالح بن محمد الخثلان لعضوية الهيئة المستقلة الدائمة لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي ممثلاً للمملكة العربية السعودية لدورة جديدة تستمر ثلاث سنوات، وقد تمت الانتخابات خلال اجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد قبل أيام في جدة، وتعد الهيئة المكونة من ثمانية عشر خبيراً حقوقياً أعلى جهة تعنى بحقوق الإنسان في العالم الإسلامي وتهدف إلى الارتقاء بحقوق الإنسان وتعزيزها في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. كما وافق وزراء الخارجية على أن تكون المملكة مقراً دائماً للهيئة.



أكثر من 20 ألف زائر لعرض جمعية حقوق الإنسان بالطائف

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 26 شعبان 1435هـ - 24 يونيو 2014م
<http://www.al-jazirah.com/2014/20140624/in12.htm>

الطائف - محمد الوديناني:

أكثر من 20 ألف زائر ومن بينهم زوار من الجنسية الأمريكية والكندية حضروا معرض الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالطائف، الذي أقيم في مجمع مول قلب الطائف واستمر لمدة ثلاثة أيام، وتم توزيع نحو 17 ألف نسخة على زوار المول، من إصدارات الجمعية شملت حقوق الطفل والمرأة والسجناء والمتهم والتميز العنصري ومجلة حقوق وحقوق المعاق وغيرها.

وأوضح ممثل الجمعية بالطائف عادل الثبيتي، أن هذا المعرض جاء بناءً على توجيهات رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، وإشراف مكتب العاصمة المقدسة وبمتابعة سليمان الزايدي، تحت شعار «حقوق الطفل مسؤولية وواجب»، وبمشاركة العديد من الإدارات الحكومية بالطائف وهي، التعليم والصحة والشؤون الاجتماعية والسجون والمخدرات وكذلك الفنون التشكيلية بالطائف - محمد الوديناني.

وأضاف، أن المعرض يهدف إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع وتعريف المواطن والمقيم بحقوقه وواجباته وحماية الطفل والمرأة من العنف والإيذاء.

• كذابين! •

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946858>

الرياض، تحقيق- عبدالله الحسني عدسة- عبداللطيف الحمدان
أضحت ظاهرة "التسول" وجعاً وهمّاً في مدننا المترامية الأطراف وفي ضواحيها وقراها وهجرها، بل إنها باتت الداء الذي أمعن في إنهك جسد المجتمع بشكل يحتاج معه إلى حل جذري وحاسم، لا مسكّنات لا تلبث أن يزول أثرها سريعاً ليعود الجسد إلى ذات الوجد وأعراضه المختلفة، التي ينعكس أثرها على مجتمعنا اقتصادياً وأخلاقياً وسلوكياً وغيرها من الآثار المتعددة.

ولأننا في دولة تحظى بقفزات تنموية لافتة تدعو إلى الفخر والاعتزاز، سيما إذا أيقنا أن حكومتنا الرشيدة تنفق بسخاء على مشروعات عملاقة تسعى لأن تضع لنا موقعنا المفترض بين الأمم المتقدمة والمتحضرة، لكن في ظل استمرار مثل هذه الظواهر السلبية كـ"التسول"؛ الداء الأكثر بشاعة في مجتمعنا لا يمكن أن يظهر بالشكل الذي نطمح إليه جميعاً. تتكرر النداءات وتعلو الصرخات محذرة من المتسولين على مدار العام في وسائل الإعلام المختلفة، ولا تجد صداها المتوقع أو الحلول الناجعة، مما يدل على أننا لم نتقدم ولم نحسن إدارة أزمة أو إشكالية كهذه الظاهرة المؤرقة. في كل عام نشهد تحركاً وضجيجاً لافتاً حول الحملات التي تهدف إلى القضاء على التخلف والمتسولين اللذين يعدان نتاجاً لبعضهما البعض، إلا أن هذا الحراك والحامس لا يلبث أن يخبو بريقه لتعاود هذه الجموع البشرية تحركها المنظم في الطرقات وعند الإشارات وفي القرى والهجر، بل حتى المساجد لا تخلو من ولوج هذه الفئة لباحاتها من الأطفال والنساء وغيرهم ممن يستغلون مواسم الحج والعمرة ودخول شهر الخير رمضان لممارسة دجلهم واختلاقهم قصصاً يستبدون بها عطف محبي الخير من مرادي المساجد، خاصة الكبرى التي تقام فيها صلاة الجمعة والأعياد. عدم اكترات

وتم رصد حالات عديدة من أنواع التسول التي تمارس هذا العمل المزعج بكل جرأة وعدم اكترات، وبلا وجل أو خوف من جهات رقابية أو غيرها تمنعهم من ممارسة هذا العمل الذي يشوه طرقاتنا وأحياءنا ومراكزنا التجارية، فضلاً عن انضواء العديد من هذه الجماعات تحت ستار عصابات مستترة تنفق في ابتكار وابتداع طرق للتسول لا تخطر على بال أحد، فعند إحدى الإشارات تقف امرأة لا يعرف جنسيتها متنقلة بين السيارات تطرق أبواب وزجاج السيارات العابرة تاركة طفلها الرضيع تحت لهيب شمس لا يستر جسمه الغض سوى "قماش" خفيف لا يقي من حرّ وهجير مدينة ذات حرارة مرتفعة كالرياض، غير مبالية بالطفل ولا بخطورة تعريضه وهكذا أشعة ملتهبة، لتجني أكبر قدر من المال من العابرين، فيما تقبّع امرأة أخرى بالقرب من أحد المخارج داخل الطرق الرئيسية في الرياض تصطاد العابرين بالتلويح بيدها مستغلة سماحة وكرم العابرين من المواطنين الذين يتوقون لعمل الخير ويستهوهم العطاء والبذل لمن يعتقدون أنهم مستحقون. أين الخلل؟

هذه المناظر المتكررة التي تصفنا يومياً في غدونا ورواحنا وبشكل مقرر يضاعفنا في مواجهة مع أنفسنا من جهة وطرق تعاملنا مع هذه الحالات ومع المسؤولين والجهات ذات العلاقة بمعالجة مثل هذه الظاهرة، ويبرز أمامنا تساؤل مقلق: إلى متى نظل مجبورين لرؤية هذه الجموع البشرية في طرقاتنا وعند الصرافات والبنوك وأماكن العبادة والمجمعات التجارية؟، كما ينبثق سؤال لا يقل أهمية وهو: هل جميع من يمارس هذا العمل هم من المخالفين للنظام أم أن هناك منهم مواطنون ومواطنات؟، وإن كانت الإجابة بنعم، لم يلجؤون إلى هذا العمل في ظل وجود وزارة الشؤون الاجتماعية والضمان الاجتماعي والجمعيات الخيرية وغيرها من روافد العون والمساعدة في بلادنا التي يمتد خيرها وعونها لكل أصقاع العالم؟، هل عجزت هذه الجهات عن احتوائهم؟، أين مكن الخلل في هذا السلوك الذي لا يليق بوطن كوطننا الذي يحذب ويتمسك احتياجات دول الجوار والعالم الإسلامي الكبير؟، بل إنه يمتد ليشمل لكل شركائنا في الإنسانية. تحرك مطلوب

وتبقى التساؤلات مستمرة ولا إجابة شافية، في ظل حيرة متابعي إعلاميين وكذلك المواطنين الذين لا يعجبهم هذا التشوّه الذي يطال وجه وبريق بلادنا الفتية، والتي تشرئب إليها أنظار كل العالم كدولة هي أنموذج أو هكذا يفترض من حيث التحضر والكفاف للمواطنين بعيداً عن ذل الاحتياج والفاقة، التي تلجئ هذه الفئة من المتسولين إلى تعكير صفو المارة والعابرين والقابعين في منازلهم وداخل المساجد وفي غيرها.

ما يجب التنويه إليه هو أن الحلول التي تم اتباعها على مدى سنوات مضت غير مجدية، وبات التحرك المدروس والاستراتيجي لاحتواء هذه الظاهرة أمراً واجباً، فلم يعد يقع الإعلام أو حتى المواطن العادي هذا التعامل المتراخي واللامجدي والاكتفاء بحملات موسمية في وقت محدد، بل يجب أن ينزل المسؤول ويقف بأمر عينيه على معالجة الظاهرة ميدانياً، ويرى أي مناظر تشوّه جهود ونفقات الدولة على مشروعات عملاقة، بسبب تكسّس فئات من المتسولين ينطلقون فرادى وجماعات يومياً مع انبلاج خيوط الفجر حتى ساعات متأخرة من النهار والليل.

سلوك إجرام

وتحدث "د.صالح بن محمد الخثلان" - نائب رئيس جمعية حقوق الإنسان والمتحدث الرسمي-، قائلاً: إن أكثر هؤلاء الأطفال الذين يجوبون الشوارع للتسول وعند الإشارات غالبيتهم لو بحثنا سنجد أنهم ينضون تحت أشبه ما يسمى بالتنظيم، حيث يفنون من إحدى الدول، ولا شك أن وزارة الداخلية بحكم اختصاصها تبذل جهوداً كبيرة في القبض عليهم، لكنهم للأسف يتمكنون من العودة، حيث يستطيعون أن يجدوا منفذاً وطرقاً للدخول من جديد، مضيفاً أننا بحاجة للتنسيق مع تلك الدول لمعالجة هذه المشكلة، سيما وأنهم يزدادون في مواسم رمضان سواء في مدينة الرياض أو بقية مدن المملكة والمشارع المقدسة، مشيراً إلى مجموعة أخرى من المتسولين الذين وصف سلوكهم بالجريمة وليس التسول فقط، وهم من يعمدون إلى استغلال الأطفال وجلبهم إلى تلك المواقع، وفي بعض الأحيان يكون هؤلاء الأطفال مختطفين من أهاليهم وهي جريمة لاشك أنه يجب معالجتها بشكل أممي صرف، فهي ليست مسألة فقر فقط.

إعادة تقييم

وأوضح "د.الخثلان" أن هناك جانباً آخر من القضية، وهو ما يتعلق بالأسر الفقيرة التي تعيش ظروفًا صعبة، والتي تحظى ببرنامج من وزارة الشؤون الاجتماعية عبر الضمان الاجتماعي، لكن هذه المساعدات بحاجة إلى إعادة تقييم، حيث نادى به أكثر من مرة، مضيفاً أن الوضع أصبح يحتاج إلى توسعة مظلة الضمان الاجتماعي في ظل الارتفاع الذي شهدته السنوات الأخيرة في المعيشة وغلاء الأسعار في وقت الناس المحتاجة باتوا أكثر عدداً ولا يمكن شمولهم بالمعايير السابقة في سياسة النظام للضمان الاجتماعي، لافتاً إلى أن وزارة الشؤون الاجتماعية تصرف أحياناً مساعدات مقطوعة لكن هذه لا تكفي حقيقة، داعياً إلى ضرورة إعادة تقييم سياسة الضمان الاجتماعي بحيث تستفيد بشكل أفضل الفئات الجديدة التي ظهرت وثبت حاجتها للمساعدة.

قطاع خاص

وأكد "د.الخثلان" على أن جمعيات البر الخيرية في جميع أنحاء المملكة تعاني من ضعف وبحاجة إلى تنسيق، فبعض فروعها يكون لديها فائض مثلاً فيما البعض يعاني من نقص، فيفترض أن تكون هناك شبكة تحت مظلة رسمية تشرف على جمعيات البر، بحيث تغطي جميع المناطق التي بها حاجة حقيقية من أسر سعودية، مُشدداً على أهمية دور القطاع الخاص ورجال الأعمال بذكواتهم لدعم هذه الجمعيات التي تؤدي دوراً مهماً لكنها تفتقد للموارد، موضحاً أن كثيراً من المتسولين أو من يبحثون عن مساعدتهم هم أساساً من أسر رب أسرتها مسجون، فهؤلاء حين يفقدون من يرعاهم يضطرون إلى النزول للشارع، مبيناً أنه لو وجدت الآليات المتكاملة لربما عولجت القضية.

وعن دور الجمعية تجاه هذه الحالات، قال: إنه يتم إحالتها إلى وزارة الشؤون الاجتماعية ونجد منها تعاوناً واستجابة، لكن نحن ننظر على المدى البعيد، إذ يفترض تقييم سياسة الضمان الاجتماعي لتشمل هذه الفئات الجديدة التي ظهر احتياجها بعد التغير في الحياة الاجتماعية وما صاحبه من غلاء واحتياج أكبر للصرف.

حقوق الإنسان: 34 ألف شكوى من مواطنين ومقيمين خلال 10 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140625/Con20140625708399.htm>

نواف عافت (الرياض)

كشفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، عن استقبالها خلال العشر سنوات الماضية أكثر من 34 ألف قضية، تنوعت بين الإدارية 10 آلاف، والسجناء 5 آلاف، العمالية 3 آلاف، العنف الأسري 2000، الأحوال الشخصية 2400، الأحوال المدنية 2600، العنف ضد الطفل 328 حالة، القضائية 1490 حالة، وقضايا أخرى 4415 حالة.

وبينت الجمعية في تقرير لها، أن هذه القضايا هي شكاوى خاصة بالأفراد والشركات ومقدمي الخدمة من القطاع الخاص، متمثلة في: الاعتراض على قرار والمطالبة بتنفيذ حكم قضائي، تجاوز وتعد من بعض الجهات الإدارية، طول مدة الإجراءات، بطالة، اعتداء على ممتلكات وطلب تعويضات، أخطاء طبية، تلوث بيئي، ملاحقة غير نظامية، طلبات المساعدات المالية، تبني بعض المقترحات، وتقديم استشارات قانونية وشرعية.

وذكر التقرير أن الرياض حلت في المرتبة الأولى من حيث عدد الشكاوى التي بلغت 14 ألفاً، ثم جدة 8500، تليها جازان 4800، الشرقية 2950، مكة المكرمة 1705، المدينة المنورة 837، الجوف 440، وبلغ عدد الذكور المتقدمين بالشكاوى 21 ألفاً، بينما الإناث 12590.

وأضاف التقرير، أن الجمعية استقبلت خلال العام الماضي 3813 شكوى من فروع الجمعية المتنوعة، من 17 جنسية مقيمة في المملكة، بينما تقدم السعوديون بأكثر من 1022 شكوى على عدة جهات حكومية «وزارات وسفارات وغيرها»، واختلقت الشكاوى بين: الفصل التعسفي، أضرار السيول، متعثرين عن سداد الدين، طلب إعادة وظيفة، منع من السفر بقرار إداري، اعتراض على قرار، ومطالبة بمستحقات مالية لدى الإدارة وغيرها من الشكاوى.

ضبط وإنذار 187 منشأة مخالفة لقرار منع العمل تحت الشمس

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://classic.aawsat.com/details.asp?section=43&article=776990&issueno=12993#.U6pd2EBLyOE>

الرياض: بندر الشريدة

أعلنت وزارة العمل السعودية في بيانها الصادر أمس، ضبط وإنذار 187 منشأة مخالفة لقرار منع العمل تحت أشعة الشمس الذي بدأ تطبيقه مطلع الأسبوع الماضي في كل مناطق ومحافظات البلاد، مبيّنة أن هذه المخالفات ناتجة عن تشغيل ما يقارب 500 عامل أثناء أوقات الحظر.

ورغم التشديدات الحكومية القاضية بمنع العمل تحت أشعة الشمس الحارقة في وقت الذروة، فإن عددا من الجهات المشغلة لتلك العمالة ما زال يضرب بالقوانين والتشريعات الإنسانية والعمالية المتبعة في البلاد عرض الحائط، الأمر الذي دفع وزارة العمل السعودية إلى تجديد تأكيدها المضي بتطبيق القانون بحق أي مخالف لم يلتزم بما ورد في نص القرار. ومن جهته، أوضح عبد الله أبو ثنين، وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، أن الفرق التفتيشية في مدينة الرياض ضبطت 96 منشأة مخالفة بتشغيلها 178 عاملا تحت أشعة الشمس، وفي المنطقة الشرقية 42 منشأة مخالفة بتشغيل 129 عاملا، ومحافظه عنيزة 18 منشأة مخالفة بتشغيل 71 عاملا.

وشدد على معاقبة مخالفي نظام منع العمل تحت أشعة الشمس الذي بدأ تطبيقه منتصف يونيو (حزيران) الجاري، ويستمر حتى منتصف سبتمبر (أيلول) المقبل، وذلك بغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة، أو إغلاق المنشأة لمدة لا تزيد على شهر كامل، أو إغلاقها نهائيا، فيما يجوز الجمع بين الغرامة والإغلاق معا، مع إيقاف المتسببين بهذه المخالفات.

وأشار وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، إلى أن هذا التنظيم يأتي حرصا من الوزارة على سلامة العاملين وما تقتضيه مصلحة العمل، نظرا لتغير الظروف المناخية في السعودية، التي قد تُعرض سلامة العمالة لأخطار جسيمة، مضيفا: «حيث تعمل وزارة العمل جاهدة على توفير بيئة عمل آمنة من مخاطر العمل المختلفة، ورفع مستوى كفاءة ووسائل الوقاية للحدّ من الإصابات والأمراض المهنية، وحماية العاملين من الحوادث، ما سينعكس على تحسين وزيادة مستوى الإنتاج، مخصصة في الوقت نفسه خطأ ساخنا لتلقي الشكاوى الخاصة بمخالفي تطبيق القرار وإحالتها لوكالة التفتيش وتطوير بيئة العمل، لاتخاذ الإجراء اللازم بحقهم». وتأتي تلك التحركات في ظل تبني وزارة العمل عددا من الخطوات الجادة لتفعيل حظر العمل في الأماكن المكشوفة تحت أشعة الشمس، وذلك عبر قيامها بمخاطبة المنشآت العاملة في قطاعات «البناء والتشييد، والمقاولات العامة، والصيانة والتشغيل»، والجهات الحكومية الشريكة؛ كوزارة الشؤون البلدية والقروية، والنقل، والإسكان؛ باعتبارها الجهات المعنية بتنفيذ مشاريع المدن والطرق والإسكان؛ وذلك لإبلاغ المنشآت المتعاقدة معها بالالتزام والتقيد بما ورد في نص قرار منع العمل تحت أشعة الشمس، إلى جانب تعميم القرار على جميع مكاتب العمل لكتابة تقرير أسبوعي عن الحالات والملاحظات التي يجري رصدها خلال الجولات الميدانية التي تعمل عليها فرق تفتيشية تابعة للوزارة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

من جانبها، أكدت مصلحة الأرصاد الجوية لـ«الشرق الأوسط» عبر متحدثها الرسمي حسين القحطاني، إمكانية ارتفاع الحرارة خلال الأيام القليلة المقبلة إلى 50 درجة مئوية، مبينا أنه سبق أن تجاوزت درجة الحرارة في مدينة جدة قبل سنتين 52 درجة مئوية، الأمر الذي عده طبيعيا في أجواء السعودية التي تشهد في فصل الصيف درجات حرارة مرتفعة، خاصة

في المنطقة الوسطى، إضافة إلى المناطق الشرقية والشمالية الشرقية، متوقعا أن يكون متوسط درجات الحرارة هذه الأيام ما بين 38 و48 درجة مئوية.

بدورها، طالبت الدكتورة سهيلة زين العابدين، عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، عبر اتصال هاتفي أجرته «الشرق الأوسط»؛ جميع شركات المقاولات والتشييد والطرق كونها من أكثر الجهات المشغلة لهذه العمالة، بعمل ورديات مسائية لعمالها، أو الاستبدال بأوقات الدوام الرسمية أوقاتا تكون أكثر ملائمة بحسب طبيعة العمل الميداني، مثل: البدء بعد صلاة الفجر مباشرة إلى ما قبل ساعات الظهر الأولى.

وأوضحت أن بعض العمالة لا تجرؤ أحيانا على طلب تحويل عملها إلى فترات باردة، خوفا من رد فعل صاحب المنشأة، المتمثل في الفصل أو الإيقاف، فضلا عن أنها ليست لها دراية أصلا بقوانين العمل والعمال التي تجرم العمل تحت أشعة الشمس الحارقة، مشيرة إلى أن جمعية حقوق الإنسان من أوائل الجهات التي طالبت باعتماد هذا القرار، كونه يمس الجانب الإنساني والحقوقى للعاملين في تلك المنشآت، مناشدة مرة أخرى أصحاب العمل التزام هذه القرارات، ومن ثم متابعتها أيضا من قبل أعضاء الجمعية بالتنسيق المباشر مع وزارة العمل كونها الجهة التشريعية والمنظمة لسوق العمل السعودية



أم تقتل طفلتها

المصدر: جريدة العربية نت الأربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014

[اضغط هنا](#)

جدة - نواف القثامي
لم تكن تعلم سيدة في الطائف أن ثمن انفعالها الذي تجسد على هيئة دفعة خفيفة لطفلتها ذات العام والنصف سيكون وفاة الطفلة التي سقطت على رأسها وفارقت الحياة وتركت والدتها تعيش في حالة نفسية سيئة وهي رهن التوقيف في إحدى سجون المحافظة.

وتعود القصة إلى ما قبل عام بحسب عادل الثبيتي ممثل جمعية حقوق الإنسان في الطائف الذي قال لـ "العربية نت" "كانت قصة حزينة ومؤلمة وغير متوقعة بالنسبة لوالدة الطفلة، فوفقاً لما علمت عرفنا أنها كانت في حالة انفعال واقتربت منها الطفلة فدفعتها لتسقط الطفلة على رأسها وتفارقت الحياة."

وأضاف الثبيتي للعربية نت "هذه القصة يجب أن تكون تنبيهاً للآباء والأمهات حول طريقة تعاملهم مع أبنائهم، وعادة عندما يكون الأطفال في أول سنوات حياتهم فإنهم يتسمون بصفات العناد والمشاكلة، وهذا يتطلب أن يقابل بالاحتواء والحنان وأساليب تربوية بعيدة عن الضرب ورفع الصوت."

وتعرف السعودية خلال الأعوام الأخيرة فعاليات متعددة تقيمها جهات حكومية وخاصة، وتركز على دور تثقيفي بحث في طرق التعامل بين أفراد الأسرة وأساليب تربية الطفل واحتواء المشاكل والخلافات الزوجية التي قد تؤثر على مستقبل الطفل.

وحول هذا الأمر يعود الثبيتي ممثل جمعية حقوق الإنسان في الطائف ليقول للعربية نت "أنصح الآباء والأمهات بأخذ دورة القيّدة الزوجية هذه الدورة مهمة فهي تعلم الأب والأم كيف يتخلصن من ضغوطات ومشاكل العمل حتى لا تؤثر داخل المنزل، وكذلك تجاوز الخلافات الزوجية وعدم إظهارها أمام الأطفال أو الانفعال أمامهم."

يذكر أن الانفصال كان سبباً بداية الشهر الحالي في تسديدة سيدة خمسينية في مدينة الباحة طعنة غائرة في صدر ابنها العشريني أدت إلى وفاته حين كان يهيم بمغادرة المنزل اثر خلافات مع والدته التي فشلت في إقناعه برفض فكرة الخروج من المنزل قبل أن تسدد تلك الطعنة وهو في طريقه للخروج من المنزل.



تكليف لجنة بالتواصل مع الشورى لتحديد الآليات خطوات جادة لنقل اختصاص 104 لجان إدارية لوزارة العدل

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140625/Con20140625708398.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

كلف وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى فريق عمل على مستوى عال برئاسة الشيخ سعود العميقان، بالتواصل مع مجلس الشورى لمناقشة موضوع اللجان والهيئات القضائية التي لاتزال خارج مظلة الوزارة واقتراح آليات العمل للبدء في تطبيق تدريجي لنقل ودمج وإلغاء نحو 104 لجان إدارية تصدر قرارات تسري سريان الصكوك الشرعية ومنها قرارات نهائية لا يجوز استئنافها أمام ديوان المظالم.

وتتخذ جل هذه اللجان من الوزارات التي تتبعها مقرا لها وتنتظر في نحو 200 ألف قضية سنويا ستصبح لاحقا تحت مظلة القضاء العام لوزارة العدل تمشيا مع مشروع خادم الحرمين لتطوير مرفق القضاء.

وكون المجلس الأعلى للقضاء لجنة برئاسة عضو المجلس الشيخ محمد أمين مرداد لتطبيق آلية نظام القضاء، ومنها ضم الهيئات واللجان تحت مظلة وزارة العدل وسلطة المجلس الأعلى للقضاء.

وقال لـ «عكاظ» الشيخ محمد أمين مرداد إن التواصل مع مجلس الشورى سيكون مصحوبا بالتوصيات التي انتهت إليها ورشة ملئقي اللجان القضائية التي نظمتها الوزارة مؤخرا، لافتا إلى بدء خطوات عملية جديدة تجاه هذا الملف والتنسيق مع عدد من الوزارات والجهات المعنية بهدف دمج وإلغاء هذه اللجان القضائية على مراحل بحيث تتحول أعمالها إلى القضاء العام في وزارة العدل تدريجيا.

وقال إن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء طالب الجهات ذات العلاقة بتزويد الوزارة بمبرراتها تجاه هذه الخطوة التي تهدف إلى توحيد عمليات التقاضي في منظومة واحدة.

بدوره قال الدكتور عمر الخولي أستاذ القانون في جامعة الملك عبدالعزيز والمستشار القانوني في هيئة حقوق الإنسان، إن آلية العمل التنفيذية المصاحبة لنظامي القضاء وديوان المظالم تضمنت استيعاب ما يعرف بـ (قضاء الظل) أو (المحاكم الخفية) ومع ذلك لم يتم استيعاب أي منها تحت مظلة القضاء باستثناء لجنة الغش التجاري ومكافحة التستر، بل تم إنشاء أربع لجان إضافية بعد صدور النظام ليصل مجموع هذه اللجان إلى 104 لجان مدنية (إدارية) والمأمول أن يبدأ العمل باستيعابها تحت مظلة القضاء العام.

ويؤكد عضو هيئة التحقيق والادعاء العام السابق المحامي والمستشار القانوني صالح الغامدي أن ضم اللجان القضائية تحت مظلة السلطة القضائية مطلب إيجابي وهام، وخطوة في الاتجاه الصحيح ستحد من الأخطاء والتناقضات المرصودة على أعمال بعض هذه اللجان.

وبينت المحامية بيان زهران أن أعمال تلك اللجان ستتحول للمحاكم المتخصصة (العامة، الجزائية، الأحوال الشخصية، العمالية، التجارية، والإدارية) وهي خطوة مهمة نحو القضاء المتخصص، مشيرة إلى أن وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء يسيران بخطى حثيثة لتنفيذ مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء وتوحيد جهة التقاضي والحد من اللجان المتناثرة في الجهات الحكومية.

حقوق الإنسان ترصد أداء • استقدام الرياض

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140626/Con20140626708636.htm>

نواف عافت (الرياض)

رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ملاحظات عدة على مكتب الاستقدام في الرياض، جاء ذلك أثناء زيارة نائب رئيس الجمعية الدكتور صالح بن محمد الخثلان للمكتب الواقع في المبنى القديم لوزارة الداخلية. وقال الخثلان عقب الزيارة، يبدو أن التطوير في المكتب بطيء حتى بعد تحول مهمة الإشراف عليه من وزارة الداخلية إلى وزارة العمل.

وأضاف: لاحظنا سوء تجهيز صالة الاستقبال وتدني مستوى النظافة، وكذلك ازدحام المراجعين الذي يلقي عبئاً على الموظفين رغم جهدهم في إنهاء الإجراءات، إلى جانب إغلاق الصالة وقت صلاة الظهر وإخراج المراجعين رغم عدم وجود حاجة لذلك، مما يتسبب في انتظارهم بعد أدائهم الصلاة وتزاحمهم أمام البوابة تحت أشعة الشمس الحارة.

إطلاق برنامج مشعل بن عبد الله للتوعية بأضرار المخدرات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140626/Con20140626708748.htm>

أحمد السلمي (جدة)

أعلن الدكتور العميد حسن الأحمد مدير إدارة مكافحة المخدرات بمنطقة مكة المكرمة في اللقاء الشهري لفرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمحافظة جدة البارحة عن إطلاق برنامج مشعل بن عبد الله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة للوقاية المجتمعية من خطر المخدرات بالمنطقة والذي سيطرح لمساهمة القطاع الخاص في لقاء بالغرفة التجارية خلال الفترة المقبلة.

ويشتمل البرنامج على إنشاء 3 مراكز توعوية عن أضرار المخدرات في جدة ومكة والطائف في المرحلة الأولى. ويهدف إلى تحصين ووقاية المجتمع من المخدرات من خلال عدد من الندوات والمحاضرات والمعارض والدروات لائمة المساجد والمعلمين ومديري المدارس والمرشدين الطلابيين والعسكريين والإعلاميين والأخصائيين النفسيين ومنسوبي وزارة الصحة.

وأشار الأحمد إلى أنهم يعملون على إنشاء 18 فرعاً لمكافحة المخدرات بمنطقة مكة المكرمة، مبيناً أنه جارٍ إيجاد مبانٍ لافتتاح هذه الفروع. ولفت إلى استحداث قوة مساندة من الجهات الأمنية لتولي مهام رجال مكافحة المخدرات في المحافظات والمراكز الخارجية.

وأبان أن عدد القضايا المضبوطة في منطقة مكة المكرمة خلال الثلاث سنوات الماضية بلغت 23 ألف قضية حيث تم ضبط في عام 1432 هـ 6732 قضية وفي عام 1433 هـ 7530 قضية ثم زادت في عام 1434 هـ بلغت 8664 قضية . وبلغ عدد القضايا في السنة الأشهر الماضية 5607 قضية.

وقال إن عدد المدمنين الذين تم علاجهم من أضرار المخدرات خلال الثلاث سنوات الماضية بلغ 2291 حالة متعافي.. وتطرق إلى أن عددا كبيرا من المدمنين والمضبوطين في قضايا المخدرات هم من فئة الأحداث.



يدأ بيد مع وزير التجارة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946334>

د. فهد بن عبدالرحمن السويدان

ها هي الحرب قد بدأت، يشعلها الطمع والجشع من أغلب تجار الأسواق والمحلات التجارية والمكتبات، أبطالها عملاء سريون ينقلون أخبار التخفيضات الوهمية والعروض، التي يعمل عليها المنافسون استعداداً لموسم الإجازة الصيفية ومستلزمات رمضان ومستلزمات الدراسة وعيد الفطر وعيد الأضحى.

والمواطنون الآن أمام معارك ضحاياها ملايين الريالات التي تستنزف جيوب أرباب الأسر، وذلك على مشتريات رمضان والعيد والولائم المدرسية، إذ يُعد هذا العام الثامن، حيث يتصادف موسم الإجازة ودخول رمضان ومجيء العيدين وبداية الدوام المدرسي، وهذا ما يحتم على الجميع مراعاة أمورهم، وإن كانت (خمس مناسبات تتوالى على ميزانية الأسرة تستنزفها).

فالمحلات التجارية، والأسواق وكذلك المكتبات استعدت بتجهيزات سرية، والمضحك أنها تعمل تخفيضات كاذبة لابتزاز المواطنين استعانت بمروجين سريين ينقلون ما يستعد به المنافسون من تجهيزات وتخفيضات وهمية متقمصين شخصيات غير حقيقية للعودة إلى المنافس بالخبر.

فقد وجّه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز جميع الجهات بتشديد المراقبة على الأسواق وأسعار السلع، وإيقاع أقصى العقوبات تجاه كل مبتز، وتذليل الصعاب وتقديم المعونات وزيادة الدعم المقدم لعمليات الإنتاج، والعمل على سرعة توفيرها في الأسواق وبأسعار متدنية، كما أن الدولة تبذل المساعدات للمستوردين من خلال تقديم التسهيلات في الموائى والمنافذ ونتاج السوق المفتوحة والحرّة أمام التجار، ولايعني ذلك ان تكون الفائدة محصورة ومقتصرة على التجار فقط؛ إذ إن الدولة لم تنتهج هذا النهج التجاري وتنوعه في أساليب الدعم إلا من أجل أن يحصل المواطن على كفايته من السلع الغذائية وغيرها من السلع التي تُنتج في المملكة أو تُستورد من خارجها بأسعار مناسبة، لكي لا ترهق المواطن..

ومع ما تتخذه وزارة التجارة وهيئة الغذاء والدواء وجمعية حماية المستهلك بالتنسيق مع مثيلاتها من ذوات الاختصاص في الوزارات الأخرى، إلا أن الجشع ورفع السعر والمزايدة هي بحد ذاتها ما تحتاج إلى ردع حازم مع الذين يتخذونها هدفاً لهم الذين أصبح هوسهم المادي ينصب على المواطن..

ومن الاقتراحات المطروحة لحل مشكلة الارتفاع المعيشي، ترشيد الاستهلاك اليومي والمناسبات لدى المستهلكين، تفعيل دور وزارة التجارة وهيئة الغذاء والدواء وجمعية حماية المستهلك وهيئة وجمعية حقوق الإنسان، الدعم المادي والمعنوي للمنتجات الغذائية الوطنية وتوعية المواطن بأهميتها، معاقبة التجار الجشعين بكل حزم وحسم، نشر الوعي الاقتصادي لدى أفراد المجتمع عبر وسائل الإعلام المختلفة، الدعم المالي والمعنوي للمواد الضرورية التي يكون ارتفاع السعر فيها منشأه مكان المصدر، تثبيت مؤشر أسعار السلع بجميع المحلات التجارية إنشاء جمعيات تعاونية غير ربحية في جميع احياء المملكة وتسهيل وتيسير إجراءات التراخيص لتجار جدد ليدخلوا السوق كمنافسين، إنشاء وزارة للتمويل، إعفاء البضائع من أجور أراضي الموائى والخدمات وتخفيض جميع رسوم الجمارك عنها، وفرض رقابة مشددة، لتطبيق الجزاءات والغرامات المالية الرادعة بكل حزم وحسم على أولئك المتلاعبين بأسعار السوق والمحتكرين، وأن تكثف

وتفعل حملات الرقابة على جميع الأسواق بالزيارات الميدانية المفاجئة وتفعيل دور الغرف التجارية، وتشجيع الرقابة الاجتماعية، وأن تُرصد لتلك الرقابة المكافآت والشهادات التقديرية على أعمالها. كما أننا نريد - أيضا - من مجلس الشورى دراسة هذه المعضلة دراسة مستفيضة ومعمقة ومتأنية لوضع إستراتيجية لحماية المستهلك وتفعيلها بكل حزم وحسم ومراقبة التفعيل، فمجلس الشورى بما لديه من إمكانيات ومهارات وخبرات واسعة وكفاءات علمية عالية متخصصة جدير بذلك.. وإنا لمنتظرون.



أفياء المتاجرة بالأجساد!!

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25 شعبان 1435هـ - 23 يونيو 2014م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140623/Con20140623708034.htm>

عزيزة المانع

طالما هناك جهل وأطماع مادية وغرائز فطرية، فإن مشكلة تزويج الطفلات لن تنتهي، وسيظل المتاجرون ببنااتهم يبيعونهن في سوق الشهوات لمن يدفع أكثر دون أن تتحرك في صدورهم أدنى عاطفة رحمة تمنعهم من أن يذفوا طفلة الحادية عشرة لشيخ تجاوز السبعين!!

وتظل المسؤولية معلقة في عنق من بيدهم رفع مثل هذا الظلم عن الصغيرات بوضع أنظمة حاسمة تمنع عقد مثل تلك الصفقات التي تتحول فيها الأنثى إلى مجرد جسد يهدى ويبيع ويشترى، في انتهاك واضح وصريح للكرامة الإنسانية. جاء في صحيفة الحياة يوم الخميس الماضي أن ممثل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في محافظة الطائف، ذكر أن الجمعية تمكنت من إيقاف إمضاء زواج شقيقتين مازالتا في سن الطفولة برجلين مسنين وذلك بعد أن تلقت شكوى من بعض أقارب الطفلتين يعترضون على ذلك الزواج.

قطعا هو مما يحمى للجمعية أن تتدخل لتنقذ الصغيرتين من زواج محكوم عليه بالفشل مقدما، لكن ما يبعث على التساؤل كيف يمكن للجمعية أن تتدخل وتمنع إتمام الزواج دون أن يكون هناك نظام قائم تستند إليه ويعطيها الحق في التدخل والمنع؟ إن هذا ما يجعلنا نشك في جدوى هذا المنع، فهو ليس قطعيا، وليس هناك عقوبة تنتظر الأب أو الزوج المنتظر ليرتدعا عن إتمام ذلك الزواج، ومن المتوقع أن الأب، إن لم يكن مقتنعا بمضرة هذا الزواج على ابنتيه، أو إن كان أصلا غير معني بمصلحة بناته، أن يغافل الجميع ويزوجهما بعد زمن قصير، ما دام ليس هناك ما يجبره على الامتناع عن تزويجهما في تلك السن الغضة!

هذا يعني أننا لسنا في حاجة قوية إلى إصدار نظام يحدد السن الأدنى للزواج فحسب، وإنما أيضا في حاجة إلى إصدار نظام يجرم الأب الذي يزوج بناته قبل السن المحددة ويجرم معه الرجل الذي يقبل على الزواج من طفلة لم تبلغ بعد السن النظامية للزواج.

وقد بشرنا منذ بضع سنوات أن وزارة العدل بصدد إصدار نظام يقيد السن الأدنى للزواج، إلا أننا إلى الآن لم نر له أثرا!!

ربما لأن نظام تحديد السن الأدنى للزواج أدرج ضمن نظام الأحوال الشخصية، إلا أن نظام الأحوال الشخصية منذ سنوات وهو يمر بمرحلة مخاض متعسر لا يعلم إلا الله متى ستنتهي، وبقاء نظام تحديد السن الأدنى للزواج مربوطا به يضر بالمصلحة العامة، ومن الخير سرعة إصداره وعدم تأخيرها.

(نحن أبناء كوكب الأرض) نشاط صيفي لمركز الحوار الوطني

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/945751>

نظم مركز الحوار الوطني نشاطه الصيفي (نحن أبناء كوكب الأرض) ويهدف النشاط إلى تحفيز الطفل للتأمل والتفكير لإدراك صورة ذاته وصور الآخرين من حوله والتعرف على ثقافات جديدة، وقد شارك أكثر من 50 طفلاً تتراوح أعمارهم بين الثامنة والثانية عشرة من العمر، وذلك في مبنى أكاديمية الحوار للتدريب واستطلاعات الرأي العام. وأوضحت الأستاذة مزنة العقلا مشرفة التدريب بوزارة التربية والتعليم ومدرّب معتمد ومرشدة في الطفولة والمراهقين أن البرنامج عبارة عن نشاط ترفيهي وتم تنفيذه على مدار أسبوعين، يتم من خلاله عرض أفكار دليل (نحن أبناء كوكب الأرض) ودليل (أنا وأنت) حيث شمل جزء من البرنامج التعرف على الشعوب وثقافتها من خلال مهارات الحوار وأشهر القصص الشعبية ومن ثم ثقافته في الأزياء والملابس وبيان المناسبات التي يتم ارتداؤها فيها، وأنشطة فنية وحرف يدوية تختص بها الدولة وفي آخر النشاط يتم استعراض ثقافة الطعام لديهم وأشهر الأطباق المشهورة وتطبيق النشاط عملياً من خلال مشاركة الأطفال مع المدرّبات بتنفيذ الطبخ وتخلل النشاط ورشة حقوقنا وقدمتها الأستاذة أروى الصيخان من هيئة حقوق الإنسان، وقد حظي النشاط بمشاركة المصورات الفوتغرافيات آلاء عبد الواحد وبيان عبد العزيز.

نظمتها الشؤون النسوية بالمديرية العامة لمكافحة المخدرات

الشريف دشّن فعاليات حملة (الوطن.. بسواعد امرأة) لمكافحة

الاتجار بالمخدرات

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946638>

الرياض - علي الحضان

دشن مساعد المدير العام للشؤون الوقائية الأستاذ عبدالإله الشريف، معرض جهود المملكة في مكافحة المخدرات والذي يتزامن مع مهرجان الرياض للتسوق والترفيه في عامه العاشر، ونظم بمركز المملكة التجاري بالرياض، حيث تحتفل دول العالم من كل عام يوماً عالمياً لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وتعتبر المملكة من أوائل الدول الموقعة على هذه الاتفاقية بالمتابعة الدؤوبة والدعم اللامحدود من القيادة، ومن قبل رجل الأمن الأول صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وإشراف مباشر من مدير عام مكافحة المخدرات لتكثيف البرامج التوعوية الخاصة بأضرار المخدرات لمحاربة، هذه الأفة الخطيرة حيث تم وضع خطط مدروسة لفعاليات اليوم العالمي لمكافحة المخدرات لهذا العام يتم من خلالها تقديم الرسالة التوعوية الوقائية يتضمن العديد من المحاضرات والمعارض وحلقات النقاش وورش العمل التدريبية لمختلف القطاعات (الجمعيات الخيرية، هيئة حقوق الإنسان، وإدارة مكافحة المخدرات بالحرس الملكي، والمراكز الصحية، ومكتب ديوان المحاماة والاستشارات) احتفالاً بهذه المناسبة، ومن

ضمن فعاليات اليوم العالمي لمكافحة المخدرات تم عقد حلقة نقاش بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان بمشاركة عدد من القيادات والخبرات والمختصات في المجالات التربوية والاجتماعية والإعلامية، وذلك بهدف تقديم الرأي والمشورة بالرسالة التوعوية ومضمونها وأساليبها والتي يتم توجيهها لكافة أفراد المجتمع بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة المخدرات حيث شارك بالاجتماع (وزارة التعليم العالي، وزارة الصحة، وزارة الشؤون الاجتماعية، هيئة حقوق الإنسان، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، القطاع الإعلامي).

وأشادت مديرة إدارة الشؤون النسوية بالمديرية العامة لمكافحة المخدرات أمل بنت يوسف خاشقجي بالتعاون الملموس من قبل العديد من القطاعات بمشاركتهم في فعاليات اليوم العالمي لمكافحة المخدرات تحت شعار (الوطن بسواعد امرأة) وذلك من منطلق الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية حيث ستشارك أمانة مدينة منطقة الرياض بوضع شعار المديرية وعبارات توعوية على لوحات الطرق في مدينة الرياض. وسيكون لهيئة السياحة والآثار مشاركة بفعاليات اليوم العالمي في جميع فروعها بمناطق المملكة وذلك بوضع معرض متنقل لها يتم من خلاله توعية أفراد المجتمع.



”خيمة“ للاستشارات الحقوقية بـ”مهرجان أبها“

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=192235&CategoryID=5

أبها: محمد مانع

يعتزم فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير تنظيم جملة من الفعاليات والأنشطة خلال مهرجان صيف أبها لهذا العام 1435، وذلك ضمن خطة أعدتها الفرع تضمن عمل محاضرات ثقافية توعوية تستهدف من خلالها عددا من الشرائح الاجتماعية، إلى جانب تنظيم جناح للهيئة بمحافظة خميس مشيط، والنماص، وكذلك منطقة نجران تحتوي على منشورات ومجلات وكتيبات من إصدارات الهيئة.

وأوضح عضو مجلس إدارة الهيئة والمشرف العام على فرع الهيئة بعسير الدكتور هادي اليامي، أن الهيئة تهدف من خلال المشاركات التفاعل مع كل الشرائح الاجتماعية من خلال تكريس نشر ثقافة حقوق الإنسان التي تعتمدها الهيئة كاستراتيجية رئيسية في أعمالها، وأن الهيئة ستقيم لأول مرة خيمة ثقافية حقوقية ضمن ملتقى مهرجان التسوق بأبها، والذي يستقطب أعدادا كبيرة من الزوار سنويا.

اليامي يدعو للمصادقة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/mobile/20140625/Con20140625708541.htm>

واس (القاهرة)

دعا الدكتور هادي بن علي اليامي رئيس اللجنة العربية لحقوق الإنسان الدول العربية التي لم تصادق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان إلى سرعة المصادقة عليه بوصفه أول آلية إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في الوطن العربي، موضحاً أن هناك مسعى لتنظيم ورشة عمل إقليمية مشتركة مع البرلمان العربي حول تعريف البرلمانين العرب بالميثاق العربي لحقوق الإنسان وحث دولهم على التصديق على الميثاق وتقديم تقاريرها إلى اللجنة وتنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها. جاء ذلك في ختام أعمال الاجتماع السادس والعشرين للجنة حقوق الإنسان العربية برئاسة أمس والتي عقدت بالقاهرة على مدى خمسة أيام، وناقشت توصيات وملاحظات أعضاء اللجنة النهائية على التقرير الذي قدمته دولة الإمارات العربية حول أوضاع حقوق الإنسان فيها والذي تم استعراضه مع وفد حكومي من الدولة في فبراير الماضي. وأضاف أن اللجنة ناقشت العديد من الموضوعات المطروحة على جدول أعمالها كان في مقدمتها اعتماد الملاحظات والتوصيات الختامية الخاصة بتقرير دولة الإمارات العربية المتحدة.

• الجوف حلوة“ يطلق فعالياتته بحضور ألفي عائلة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 شعبان 1435هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/947155>

الجوف - فهد الكريع

انطلقت فعاليات مهرجان الجوف حلوة 35 ليلة بمنتزه الخزامى بسكاكا والذي ينظمه فرع الهيئة العامة للسياحة والآثار بالمنطقة بالتعاون مع أمانة الجوف وتستمر فعالياته حتى 28 شعبان. وبدأت فعاليات المهرجان بحضور مدير عام فرع الهيئة الأستاذ حسين الخليفة وسط حضور كبير بالمنتزه بلغ ألفي عائلة حيث احتشدت أعداد كبيرة حول مسرح الفعاليات الذي قدم عروضاً ترفيهية ومسابقات للأطفال في بداية عروضه، كما قدم عروضاً استعراضية للحضور مع فرقة أطياف بتفاعل كبير من الحضور والأطفال. وشمل المهرجان معرض للمأكولات الشعبية من الأسر المنتجة حيث تقدم الأسر الكبسة والجريش والمرقوق وورق العنب والحلويات المختلفة، كما يضم معارض توعوية لهيئة السياحة تقدم مطويات وصوراً للتعريف بمنطقة الجوف، وجناحاً لهيئة حقوق الإنسان تقدم مطويات للتعريف بها وبمهامها، ومعرضاً للترشيد باستخدام المياه تنظمه مياه الجوف، وضمن فعاليات المهرجان يوجد ركن الرسم على الوجه للأطفال، وبيت الشعر الجوفي الذي يقدم القهوة العربية والشاي للزوار. وقال الخليفة إن الحضور الكبير في أول أيام المهرجان يشير إلى رغبة الأهالي والسياح بمثل هذه الفعاليات التي تحرص الهيئة على تنظيمها لإنعاش ليالي الصيف بالمنطقة، وقال إن المهرجان يحتوي عدداً من العروض والفعاليات خلال 10 أيام. وشكر أمانة الجوف على التجهيز العالي الذي تتمتع به حديقة الخزامى مؤكداً أنها أحد عوامل الجذب لحضور المهرجان حيث تتميز بتصميم راق وإضاءة جيدة للعائلات للحفاظ على خصوصيتها وألعاب متنوعة، كما تتاح في الحديقة خدمة الاتصال اللاسلكي بالإنترنت مجاناً للزوار، كما شكر مديرية المياه وهيئة الأمر بالمعروف لمشاركتهم بالتنظيم وجميع العاملين وتمنى ليالي ممتعة لأهالي وزوار الجوف من خلال المهرجان. ولفت الخليفة إلى أن اعتدال الأجواء مساء يحفز للخروج والتنزه حيث تصل درجة الحرارة إلى 20 درجة تزيد المسطحات الخضراء من اعتدالها، وقال إن المنطقة تحظى بالتنوع السياحي خاصة في فترة الصيف مابين المتنزهات والمزارع و"الطعوس" إضافة للبحيرة والمواقع الأثرية وكل هذا مع وجود فعاليات الجوف حلوة يجعل الجوف اختياراً جيداً لقضاء الإجازة.

آلية "إقليمية" لتعزيز حقوق الإنسان عربيا

المصدر: جريدة الوطن الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/nation/News_Detail.aspx?ArticleID=192443&CategoryID=3

أبها: سلمان عسكر

دعت لجنة حقوق الإنسان العربية "لجنة الميثاق" الدول العربية التي لم تصادق على الميثاق إلى المصادقة عليه. جاء ذلك في اجتماع اللجنة السادس والعشرين بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة والذي استمر خلال الفترة 21 - 26 / 2014 برئاسة رئيس اللجنة الدكتور هادي بن علي اليامي.

وقال رئيس اللجنة الدكتور هادي اليامي، إن "الميثاق أول آلية إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم العربي، ومن المهم توقيع كل الدول عليه، وإعمال كافة الحقوق والحريات المنصوص عليها في أحكامه". وأضاف أن "هناك مسعى لتنظيم ورشة إقليمية مشتركة مع البرلمان العربي لتعريف البرلمانين العرب بالميثاق العربي لحقوق الإنسان، وحث دولهم على التصديق على الميثاق، وتقديم تقاريرها إلى اللجنة وتنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها". وأضاف أن اللجنة شاركت في احتفالية الجامعة باليوم العربي لحقوق الإنسان، وكذلك أعمال الورشة الإقليمية التي نظمتها إدارة حقوق الإنسان في جامعة الدول العربية، بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي، وأعمال المؤتمر الإقليمي الأول لحماية وتعزيز حقوق الإنسان المنظم من قبل جامعة الدول العربية، بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى قيام اللجنة بزيارة مجلس أوروبا والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في مدينة استراتسبورج للاطلاع على عمل آليات حقوق الإنسان الأوروبية وتبادل الخبرات في هذا المجال".

من جهة أخرى، أشادت لجنة حقوق الإنسان العربية بالجهود المبذولة والخطوات التي تم إنجازها في مجال إعداد النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، متطلعة إلى أن تكون هذه الآلية الجديدة ضمانة إضافية لحقوق الإنسان في الوطن العربي في إطار جامعة الدول العربية، واعتماد الميثاق مرجعاً رئيسياً للمحكمة.

جمعية حقوق الإنسان تفتح ملفاً لتظلمات السكان ضد انقطاع الكهرباء

المصدر: جريدة الشرق الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014 م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/06/26/1168378>

أبها - عبده الأسمرى
قال مصدر مسؤول بجمعية حقوق الإنسان إن الجمعية استقبلت تظلمات من بعض مناطق المملكة بشأن انقطاعات التيار الكهربائي التي انعكست سلباً عليهم خصوصاً في ظل الأجواء الحارة التي تشهدها معظم مناطق المملكة التي لامست الـ 50 درجة مئوية نهاراً، إضافة إلى الأضرار التي أصابت المواد الغذائية سواء بالمواقع التجارية أو في المنازل.
وقال المصدر لـ «الشرق» إنه سيتم جمع كل الشكاوى والرفع بها إلى شركة الكهرباء بعد دراستها أملاً في عدم تكرار تلك الانقطاعات في شهر رمضان الذي ترتفع فيه معدلات الاستهلاك الكهربائي.
ولفت المصدر إلى أن من واجب الشركات المقدمة للخدمات سواء الكهرباء أو الاتصالات أو المياه المحافظة على تقديم خدماتها التي تأخذ مقابلها من المستفيدين خصوصاً أن تلك الشركات كبيرة ولا عذر أمامها بل عليها أن تدرس مواجهة المواسم أي حالات طارئة بخطط استباقية والاستعداد لها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

في ختام الدورة 41 لمجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي إعلان جدة يجدد المطالبة بمقترح خادم الحرمين بإنشاء مركز للحوار بين المذاهب الإسلامية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/945782>

جدة وليد العمير

دعا "إعلان جدة" الصادر عن مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في ختام اجتماع الدورة الواحدة والأربعين التي انعقدت في مدينة جدة يوم أمس إلى التصدي للتطرف المستتر بالدين والمذهبية وعدم تكفير أتباع المذاهب الترحيب باختيار المملكة مقراً للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان الإسلامية، داعين الدول الأعضاء إلى تعميق الحوار بين أتباع المذاهب وتعزيز الوسطية والاعتدال والتسامح. وجدد الوزراء في هذا الإطار، الترحيب بمقترح خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، بإنشاء مركز للحوار بين المذاهب الإسلامية الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الرابعة في مكة المكرمة في أغسطس 2012. ودعوا الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي إلى الإسراع بوضع هذا القرار موضع التنفيذ بالتنسيق مع البلد المضيف المملكة العربية السعودية حتى يتسنى للمركز الاضطلاع بدوره.

ورحب وزراء الخارجية باختيار المملكة العربية السعودية مقراً للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان. وتم التأكيد على دعم المنظمة ورفع مستوى فعاليتها، ودعم جهود الأمين العام، السيد إياد أمين مدني، في مواصلة عملية إعادة هيكلة المنظمة وتطوير أنظمتها في كافة المجالات.

ورحب وزراء الخارجية عبر "إعلان جدة" الذي صدر الخميس 19 يونيو 2014، بتشكيل فريق الاتصال الوزاري بشأن مدينة القدس الشريف، داعين إلى سرعة التحرك لنقل رسالة المنظمة بشأن القدس الشريف إلى الدول التي تتحمل مسؤولية سياسية ومعنوية وأخلاقية تجاه القضية الفلسطينية، إضافة إلى دعم جهود المنظمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية لتنمية مدينة القدس وحشد الموارد اللازمة لوكالة بيت مال القدس الشريف.

تحمل إسرائيل المسؤولية عن توقف مسار عملية السلام لعدم التزامها بالإفراج عن الأسرى واستمرارها في سياسة الاستيطان والحصار.

وحمل الوزراء إسرائيل، قوات الاحتلال، المسؤولية الكاملة عن توقف مسار عملية السلام نتيجة عدم التزامها بالإفراج عن الدفعة الرابعة من الأسرى الفلسطينيين، واستمرارها في سياسية الاستيطان والحصار وتهويد مدينة القدس الشريف وتغيير وضعها الجغرافي والديموغرافي.

ورفض الوزراء الانتخابات الرئاسية التي تمت أخيراً في سورية وكافة نتائجها، لتعارض ذلك مع بيان جنيف الذي يدعو لإنشاء هيئة حكومية انتقالية، بهدف إحياء عملية سياسية لتنفيذ المرحلة الانتقالية، بقيادة جميع الأطراف. وأدانوا بشدة إخفاق النظام السوري في تطبيق قرار مجلس الأمن 2139 الذي يدعو إلى إيصال المساعدات الإنسانية إلى المدنيين السوريين دون عوائق، مطالبين جميع الدول الأعضاء والفاعلين الدوليين المعنيين إلى زيادة تعزيز مساهماتهم بالنظر إلى تنامي أعداد اللاجئين السوريين في دول الجوار.

الجلسة الختامية لوزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي

وعبر إعلان جدة عن القلق إزاء تطورات الأوضاع في ليبيا مع حث جميع الأطراف الليبية للدخول في حوار وطني شامل للوصول إلى حل توافقي ينهي الأزمة.

وفيما يخص الوضع في أفريقيا الوسطى، دعا وزراء خارجية التعاون الإسلامي إلى وضع حد فوري لجميع أشكال العنف الذي يتعرض له المسلمون هناك، مشيرين إلى دعم جهود الأمين العام ومبعوث الخاص في أفريقيا الوسطى، ودعوة الدول الأعضاء إلى تقديم المساعدات الإنسانية اللازمة للمتضررين من النزاع، ولدول الجوار التي تستضيف اللاجئين. وأعرب إعلان جدة عن التضامن مع اليمن ومالي وأفغانستان وأذربيجان والصومال وكوت ديفوار واتحاد جزر القمر وجيبوتي والبوسنة والهرسك، وكذلك شعوب جامو وكشمير والقبرصي التركي وكوسوفو، في طموحاتها نحو تحقيق حياة سلمية وأمنة. وطالب بوقف استمرار العنف والتمييز ضد المجتمع الروهينجي المسلم في ولاية راخين في ميانمار، فضلا عن دعم قرار الأمين العام تعيين مبعوث خاص إلى ميانمار والتوصل إلى حلول مرضية تضمن حقوق الروهينجيا المسلمين وعدم تعرضهم للاضطهاد.

وفيما أدان الوزراء أعمال العنف التي تقتربها مجموعة بوكو حرام مع التأكيد على الدعم والتضامن مع شعب وحكومة نيجيريا للقضاء على هذه المجموعة المتمردة، جددوا التزام دولهم بتوطيد التعاون والتنسيق في مجال مكافحة الإرهاب، وأشادوا بجهود المركز الدولي الذي أنشأته المملكة العربية السعودية لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة.

وفيما يخص الشأن الاقتصادي، حث إعلان جدة الأمانة العامة على إعادة هيكلة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة لتكون أكثر فعالية في تمكين رجال الأعمال من القيام بدور مؤثر لتعزيز التعاون بين الغرف الإسلامية في الدول الأعضاء.

ورحب إعلان جدة بالعرض الذي قدمته دولة الكويت لاستضافة الدورة الثانية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية لعام 2015.



إمام وخطيب المسجد الحرام: أي اعتداء على حقوق المسلمين

يعد عدوانا أثما وتجاوزا لحدود الله

المصدر: جريدة الرياض السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946047>

مكة المكرمة - خالد الجمعي

أوصى إمام وخطيب المسجد الحرام فضيلة الشيخ الدكتور سعود الشريم المسلمين بتقوى الله عز وجل والعمل على طاعته واجتناب نواهيه، وقال في خطبة الجمعة يوم أمس بالمسجد الحرام إن الله كرم ابن آدم وخلقه في أحسن تقويم، وجعل له نورا إذا مشى بين الناس وإن هو آمن بربه وأسلم وجهه إليه وهو محسن فيزداد بإسلامه شرفا وكرامة لتكون له حقوق وواجبات بين إخوانه من المسلمين وتكون لهم حقوق وواجبات منه، وإن من أهم الواجبات والحقوق لكل مسلم على أخيه المسلم ألا يعتدي عليه ولا يتجاوز حد الله فيه فلكل مسلم حق في حفظ الضرورات الخمس: الدين، والنفس، والمال والعرض، والعقل، والنسب. مشيرا فضيلته بعدم الاعتداء على مال أخيك المسلم بسرقة أو غصب أو أكل بغير رضا منه أو طيبة نفس، ولا على عرضه بقذف أو انتهاك له ولا على عقله بتسليط فكر يخرجه عما أوجب الله عليه أو بإيقاعه في المسكرات أو المخدرات التي تعبت بعقله الذي كرمه الله به، ولا تعتدي على دمه الذي حرمه الله إلا بالحق وألا تلحق به نسبا ليس منه أو تنسبه إلى غير أهله، فكل تجاوز على حق من حقوق المسلمين أفرادا كانوا أو مجتمعا، فإنه وقوع في الاعتداء والعدوان الذي نهانا الله عنه.

وبين إمام وخطيب المسجد الحرام أن أي اعتداء صغيرا كان أو كبيرا على حقوق المسلمين ليعد عدوانا أثما وتجاوزا لحدود الله يشترك فيه المعتدي ومن كان عوناً له قل عددهم أو كثر، مشيرا أن الاعتداء صفة دنيئة ملؤها الحقد والاستخفاف بحقوق الله وحقوق عباده وهو نار محرقة للأفراد والجماعة تشتعل منها شرارة الاحتقار والتهوين من

الحقوق وتغيب خوف عقاب الله لقوله صلى الله عليه وسلم : (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم) ، فإذا كان هذا في الاحتقار وهو معنى نفسى دنيء، فكيف بالاعتداء على المال والجسد والعقل والعرض والنسب؟. وأكد فضيلته أن الاعتداء هو تقويض لصرح التلاحم ومعمل يهدم به الأمن والعيش الرضي، فالعدوان سوء كله وشر كله في لفظه ومعناه، فهو لا يحمل إلا معنى الهدم لا البناء وهو لا ينظر إلا لنفسه ومصالحته وإن كان بها هلاك غيره، فيقتل ليحيا هو، ويسرق لينعم، ويظلم ليسعد على حساب المقتول والمسروق والمظلوم، وبالعدوان يكثر الخوف وتثور الحروب ويموت الأبرياء ويهلك الحرث والنسل. موضحاً أن العدوان هو طبيعة الغاب فالقوي فيها يأكل الضعيف والوحش الكاسر يلتهم الحيوان الأليف، ولما كرم الله بني آدم حرم عليهم أن ينزلوا بأنفسهم منزلة البهائم التي لا عقل لها ولا عدل، ولولا أن الإنسان يغيب عقله ويغفل فلا يستحضر عظمة خالقه وأنه عزيز في الانتقام، إذا سب هذا، وأخذ مال هذا، وقاتل هذا، غير أن غياب هذا الوازع لن يعفي كل معتد من عقوبة الله وغضبه على من تجاوز حدوده واعتدى على الآخرين. وقال إمام وخطيب المسجد الحرام أن الإسلام حرم كل وسيلة تدعو إلى العدوان كانت صغيرة أو كبيرة كالعصبية وكذا الطائفية والمناظرة بالألقاب والتحريض والتشويش والتهويش فهي كفيلة بإشعال نار الصراع والحروب المدمرة.



.. قالت إن تأجيل سنتين يوفر 10 مليارات

مؤسسة التقاعد لـ "الرياض": نؤيد اقتراح مجلس الشورى

برفع سن التقاعد إلى 62

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014

<http://www.alriyadh.com/946414>

الرياض - حمد بن مشخص
أكدت المؤسسة العامة للتقاعد على أهمية رفع سن التقاعد وعلى أن ذلك أصبح ضرورة اليوم في ظل تغير العديد من العوامل التي يأتي في مقدمتها ارتفاع متوسط الأعمار وتغيير سن الالتحاق بالوظيفة.
وقالت المؤسسة في بيان حصلت "الرياض" على نسخة منه إنها تؤيد المقترح الذي طرحة الدكتور حسام العنقري وناقشه مجلس الشورى في جلسة سابقة لرفع سن التقاعد الإلزامي للمدنيين إلى 62 عاماً، حيث يعتبر سن التقاعد في المملكة الأقل عالمياً 60 سنة هجرية أي ما يعادل 58 سنة ميلادية فقط.
وأشارت التقاعد أن مجلس الشورى بطرحه مثل هذه المواضيع الأساسية ودعمه لها فإنه يعكس عمق الموضوعات التي يناقشها وأهميتها للمواطن بشكل خاص، إذ أن أنظمة التقاعد ذات أهمية كبرى على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي ويعتبر من أهم أسس الحماية الاجتماعية.
وقدمت المؤسسة العامة للتقاعد شكرها لمجلس الشورى على اهتمامه بما يحفظ حقوق المشتركين في أنظمة التقاعد وطرح كل ما من شأنه تنمية حقوقهم مما يساعد على رفع قدرة المؤسسة للوفاء بالتزاماتها المستقبلية.
ونوهت بأن إعادة النظر في سن التقاعد اليوم لا ينظر لها في المقام الأول من الناحية المالية أو لمعالجة عجز ولكنها أصبحت مطلباً أساسياً وضرورة تحتمها المتغيرات التي طرأت خلال الفترة الماضية وهي واحد من أهم العناصر التي تساهم في رفع معاش المتقاعد وكذلك قدرته المادية قبل التقاعد من خلال استمراره في الحصول على المزايا التي يمنحها له عمله خلال هذه الفترة.
وإن من الأهمية بمكان أن نعي الفرق في تعريف سن التقاعد بيننا في المملكة وفي أغلب الدول العالمية وهو فرق جوهري قد يغيب عن بعضنا وللإيضاح فإن سن التقاعد في المملكة هو السن الذي يعني توقف الموظف عن العمل بشكل إجباري بقوة النظام، بينما لديه كامل الحق في ترك العمل في أي وقت قبل هذا السن والحصول على معاش تقاعدي إذا كانت خدمته تتجاوز الـ 20 سنة.

في حين أن سن التقاعد في الدول العالمية هو السن الذي يعطي الموظف الحق في التوقف عن العمل والحصول على معاش تقاعدي بدون تطبيق أي خصومات على مقدار هذا المعاش أو يحق له الاستمرار في العمل، في حين أن الفترة قبل الوصول لهذا السن لا تعطي الموظف الحق في الحصول على معاش تقاعدي.

الربط بين التقاعد وحلول البطالة هروب من مشكلة إلى كارثة تؤدي إلى استنفاد أصول الصناديق وأوضحت مؤسسة التقاعد إن سن التقاعد لدينا هو سن الإحالة للتقاعد بشكل إجباري بينما سن التقاعد في أغلب أنظمة التقاعد العالمية هو سن استحقاق المعاش التقاعدي. وبمعنى آخر فإن رفع سن التقاعد في المملكة لا يحرم الموظف من حقه في طلب التقاعد في أي وقت يسبق هذا السن في حين أن تغيير سن التقاعد في أنظمة التقاعد العالمية يعني عدم قدرة هذا الموظف على التقاعد قبل السن الجديد.

وإن الأساس في أنظمة التقاعد هو توفير دخل للشخص متى ما أصبح غير قادر على العمل ولكون عدم القدرة على العمل يختلف من شخص لآخر فقد وجد مصطلح " سن التقاعد " ليتم من خلاله تحديد السن التي يصبح فيها الشخص غير قادر على العمل.

وعند وضع أول نظام للتقاعد في المملكة والذي صدر في 1364/3/16هـ، حدد سن التقاعد (60) سنة هجرية أو بلوغ الخدمة الفعلية (40) سنة، وكان ذلك مبنياً على عدة عوامل من أهمها متوسط العمر المنخفض في ذلك الوقت والذي لم يكن يتجاوز الـ 60 سنة وكذلك فإن سن الالتحاق بالعمل كان يتراوح بين 18 و20 سنة.

وبالتالي لو توقفنا اليوم أمام هذه العناصر التي بني عليها تحديد عدم القدرة على العمل في ذلك الوقت واعدنا النظر فيها لوجدنا أن متوسط العمر اليوم أصبح (73) عاماً وأن سن الالتحاق بالعمل قد تغير وأصبح بين (25 إلى 27) سنة، وهذا يعني أن تغيير هذه العناصر يعني بالأهمية تغيير ما بني عليها وهو سن التقاعد.

وأشار بيان مؤسسة التقاعد إن من الأهمية بمكان عند النظر إلى الموضوعات المتعلقة بأنظمة التقاعد والمرتبطة بإيرادات ومدفوعات مالية مستقبلية فإن ذلك يوجب علينا النظر إلى الالتزامات المستقبلية على المدى الطويل 50 إلى 70 سنة على الأقل والتي تمثل الحد الأدنى لفترة الاشتراك ودفع المعاشات للمشاركين الجدد، وبناءً على ذلك تقوم جميع أنظمة التقاعد بإجراء دراسات إكتوارية ومالية تدرس الوضع الراهن وتبين الالتزامات المستقبلية على تلك الأنظمة مع الأخذ في الحسبان العديد من المتغيرات المستقبلية الديموغرافية والاقتصادية، والتي غالباً ما تبني عليها توصيات وقرارات تحسن من الوضع المالي لأنظمة التقاعد وتعيد له التوازن في ظل تطور تلك المتغيرات.

لذا تتخذ تلك الدول عادة عدداً من الإجراءات لإعادة التوازن بين الاشتراكات والمنافع لإنصاف المشاركين والمتقاعدين ومن أجل تخفيف الضغوطات الحالية على صناديق التقاعد التي بدأت تعاني في الفترة الأخيرة بسبب زيادة أعداد المتقاعدين وارتفاع معدلات أعمارهم حيث لا يمكن منح حقوق المشاركين للمتقاعدين والعكس صحيح. لذا لم يعد أمام تلك الأنظمة إلا اللجوء إلى اتخاذ قرارات تخفف الأعباء على تلك الأنظمة وهو ما اتجهت له العديد من الدول، حيث أن التطورات الديموغرافية التي تعيشها معظم دول العالم والازدهار في المجالات الطبية دفعت بالكثير من هذه الدول إلى إعادة النظر في أنظمتها التقاعدية بشكل عام وسن التقاعد بشكل خاص، إذ نجد أن دولاً كثيرة رغم ارتفاع سن التقاعد لديها مقارنة بسن التقاعد المعمول به في المملكة (58 سنة) وانخفاض مزاياها التقاعدية، قامت برفع سن التقاعد لديها على شكل مرحلي خلال الفترات الماضية في حين من المتوقع صدور قرارات من بعض الدول الأخرى خلال السنوات القادمة لرفع سن التقاعد وذلك لتجنب إفلاس الأنظمة ولعل ما مرت به اليونان وفرنسا وغيرها من الدول واقع عايشناه خلال الفترة الماضية.

مقارنة سن التقاعد في المملكة مع بعض دول العالم:

يتضح لنا من الجدول والرسم البياني المرفق أن سن التقاعد في المملكة بعد الأقل حيث يعادل 58 سنة ميلادية مقارنة بدول تبدأ من 60 سنة وتصل بعضها على 70 سنة، وقد قامت عدد من الدول برفع سن التقاعد لديها حيث اقرت فرنسا رفع سن التقاعد لديها من 60 سنة إلى 62 سنة، وكذلك رفعت اليونان سن التقاعد إلى 67 بدلاً من 65 سنة. رفع سن التقاعد لمدة سنتين

إن رفع سن التقاعد لمدة سنتين يعني منح الموظف مدة إضافية قدرها سنتان للاستمرار في العمل مع حفظ حقه في ترك العمل في أي وقت يرغب به متى ما توفرت لديه مدة الخدمة اللازمة.

وبالتالي فإن هذا القرار لم ينقص من حق الموظف ولو حتى جزئياً في حين منحه الفرصة لزيادة دخله سواء من خلال استمراره في الحصول على راتبه على رأس العمل والمزايا التي تمنح له خلال هذه السنتين أو من خلال زيادة معاشه التقاعدي بمعدل 5% (وحسابياً فإن الزيادة أكثر من 5% لأن الزيادة سوف تكون في مدة الخدمة وكذلك في الراتب الذي

يتقاضاه على رأس العمل وسوف ينعكس كل ذلك على كامل خدمة الموظف لأن نظام التقاعد في المملكة العربية السعودية يعامل الموظف على آخر راتب يتقاضاه).

وأكدت مؤسسة التقاعد إن القرار يعد إيجابياً للموظف وكذلك إيجابياً لأنظمة التقاعد حيث سوف يساهم ولو جزئياً في خفض العجز ولكن من الأهمية مراعاة أن رفع سن التقاعد لن يمثل حلاً شاملاً لأنظمة التقاعد حيث لابد أن يتم تبني جملة من الحلول ولذلك أوضحنا في البداية أن الحديث الآن عن رفع سن التقاعد لكونه ضرورة وليس لكونه حلاً مالياً. ولو نظرنا للنقطة التي تثار دائماً على أنها من سلبيات رفع سن التقاعد والتي تتمثل في أن رفع سن التقاعد سوف يزيد من البطالة!

هنا نوضح أنه لا ينبغي أبداً الربط بين أنظمة التقاعد وحلول البطالة لأننا سوف نحاول حل مشكلة قائمة من خلال إيجاد كارثة سوف تحل بهذه الصناديق والمستفيدين منها حيث سوف تستنفد أصول هذه الصناديق ولن تستطيع القيام بمسؤولياتها وسوف تنتقل من كونها أنظمة تقاعد تصرف معاشات لمن لا يستطيعون العمل إلى أنظمة تدفع رواتب للقادرين على العمل ولكنهم لا يعملون، وبالتالي فإن إيجاد مثل هذه التكاليف غير المبررة سوف ينتج عنه عجز هذه الأنظمة عن دفع التزاماتها الشهرية نحو متقاعديها وأسرها من بعدهم، وحلول البطالة دائماً ما تكون عبر برامج خاصة بذلك يراعى من خلالها عدم تأثيرها على التقاعد أو دفع التكاليف الإضافية عما ينتج من تطبيق هذه الحلول من تكلفة إضافية على أنظمة التقاعد.

نتوقع تضاعف أعداد المتقاعدين خلال عشر سنوات إلى 100 % ولو استعرضنا عدد المتقاعدين في السنوات الأخيرة، لوجدنا أن عدد المتقاعدين لبلوغ السن يمثل بالمتوسط ما نسبته 51% من إجمالي المتقاعدين لكل عام والبقية إما بسبب التقاعد المبكر أو العجز أو الوفاة، وبالتالي فإن الأثر بسيط، إضافة إلى أن هذا الأثر البسيط سوف يمتد لسنتين فقط بعدها تعود الأمور لطبيعتها كون من تم مد خدماتهم سوف يصلون لسن التقاعد الجديد، وعلى الرغم من ذلك فإنه يمكن التغلب على هذا الأثر البسيط من خلال آلية التطبيق.

الأثر المالي

بالنسبة للأثر المالي الإيجابي لرفع سن التقاعد فإنه يتمثل في جانبين أساسيين: الأول: زيادة الاشتراكات حيث سوف يتم تحصيل اشتراكات إضافية لمدة سنتين متتاليتين لمن كان يفترض تقاعدهم في تلك السنوات وسوف يبلغ الأثر المالي لذلك مبلغاً وقدره 2 مليار ريال.

أما الجانب الثاني فهو خفض تكاليف المعاشات نتيجة لتأجيل الصرف واستمرار الموظف على رأس العمل خلال هذه السنتين وقد قدر هذا بوفر يصل إلى 8 مليارات ريال.

وبإضافة الأثر المالي للاشتراكات مع الوفر المحقق نتيجة تأجيل صرف المعاشات، فإن إجمالي الوفر المتوقع سيبلغ 10 مليارات ريال، وذلك سوف يؤجل من استهلاك أصول حساب التقاعد المدني لمدة سنتين.

وهذا يؤكد على أن رفع سن التقاعد سيكون له مردود إيجابي على قدرة الحساب في الاستمرار في تحصيل الاشتراكات والقدرة على الوفاء بالتزاماته المستقبلية، ولعل هذه الخطوة الأولى لإعادة هيكلة وإصلاح النظام مما تأمل معه المؤسسة العامة للتقاعد أن يتبع ذلك رفع الاشتراكات حيث أنه من الثابت في الدراسات الإكتوارية أن كل نسبة تزيد على الاشتراكات تعادل زيادة سنة في تأجيل استهلاك أصول الحساب المدني.

مصدر : النظام يسمح بترشيح "المحامين" و "الأكاديميين"

للقضاء

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946211>

الرياض - أسامة الجمعان :
أوضح المجلس الأعلى للقضاء أن نظامه يسمح بترشيح الكفاءات الشرعية من المحامين والأكاديميين لدخول السلك القضائي كقضاة، بشرط توافر كامل شغل الوظيفة القضائية المبينة في نظام القضاء، وأهمها بعد حسن السيرة العامة والسلوك الخاص كون المرشح يحمل شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة بتفاصيل التقدير الواضحة في النظام، واجتياز الضوابط المعدة من قبل المجلس، وأن المجلس يقبل في ذلك الترشيحات سواء من الجهات العلمية أو القضائية.
جاء ذلك خلال تصريح خاص لـ «الرياض» من مصدر قضائي في المجلس الأعلى للقضاء في أعقاب فعاليات المنتدى الأول للمجلس الاستشاري للمحامين برؤساء محاكم الاستئناف بالمملكة الذي افتتحه وزير العدل محمد العيسى، وذلك تعليقاً على ما جاء في مداخلة أمين المجلس الشيخ سلمان النشوان الذي أوضح بأن الأعمال القضائية النظرية يمكن من خلالها استقطاب كفاءات المحامين الشرعيين.

الحملة الأمنية تطيح بأكثر من 734 ألف مخالف

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946451>

الرياض - أحمد الأحمد :
واصلت الحملة الأمنية لمخالف نظام الإقامة والعمل ملاحقتها للمخالفين في جميع أرجاء المملكة للشهر الثامن على التوالي وتجاوزت أعداد المقبوض عليهم حاجز 734 ألف مخالف.
في حين نجحت المديرية العامة للسجون من ترحيل أكثر من 516716 ألف من المخالفين عبر المنافذ البرية والجوية في الوقت الذي يتم استكمال إجراءات ترحيل من يتواجدون في مراكز الإيواء المنتشرة في مناطق ومحافظات المملكة والذين يبلغون 17093 ألف من الرجال والنساء والشيوخ والأطفال.
من جانب آخر نجح حرس الحدود من صد واعتراض أكثر من 201055 ألف محاولة تسلل من خلال رجاله المنتشرين على الحدود البرية للمملكة ومن خلال الأجهزة التقنية الذكية التي تستخدمها مديرية حرس الحدود والتي ساعدت في ضبط الحدود ومنع المتجاوزين من التسلل.

للمرة الثالثة.. عبر جواله الخاص وسأله عما آلت إليه الأمور المختطف السعودي باليمن يتواصل مع شقيقه لمدة دقيقتين

المصدر: جريدة سبق السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014م

<http://sabq.org/iaegde>

قاسم الخبراني- سبق- الرياض: تمكن المواطن السعودي المختطف في اليمن منذ 12 يوماً عايض جبران المشعلي التواصل اليوم السبت مع شقيقه في السعودية مستخدماً جواله الخاص. وتعد هذه المرة الثالثة التي يتواصل فيها "عايض" المختطف في الأراضي اليمنية، مع شقيقه في السعودية؛ إذ سبق له أن تواصل معه مرتين المرة الأولى يوم الجمعة الماضية عن طريق جواله الخاص، والمرة الثانية يوم الأربعاء عن طريق وسيط. وقال شقيقه صالح المشعلي لـ"سبق"، إنه تمكن من الحديث معه ظهر اليوم لمدة دقيقتين، سأله خلالها عما آلت إليه الأمور في قضيته حتى الآن، موضحاً أنه استخدم جواله الخاص، وأنه لا يعلم مكان وجوده في "اليمن". وكان المواطن "عايض جبران المشعلي" والذي يعمل مدير مدرسة بتثليث ومتزوج ولديه 11 من الأبناء، وتابعت "سبق" مجريات قضيته، حيث اختطف على أيدي أفراد قبيلة يمنية عند ذهابه للعاصمة صنعاء؛ بسبب خلاف وقع بين قبيلتين كرهينة، وطالبوا السلطات بإطلاق سراح سجناء ينتمون لقبيلتهم، كان قد قبض عليهم في المعارك التي اندلعت بين القبيلتين.

اقترحوا إنشاء مركز بالجامعة التي كانت بها لدراسة التطرف تجاه المسلمين

مبتعثون يطلقون حملة لإنشاء وقف خيري وإفطار رمضان لـ " ناهد الزيد "

المصدر: جريدة سبق السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014م

<http://sabq.org/eaegde>

سعد جابر - سبق - الدمام: أطلق عددٌ من المبتعثين السعوديين في بريطانيا حملة تهدف إلى إنشاء وقف خيري للمتوفاة ناهد الزيد، التي قُتلت غدرًا في مدينة كوليشستر البريطانية. وشارك المئات من المبتعثين باقتراحات وأفكار لتحقيق أهداف الحملة بشكلٍ عاجل، وإيصال رسالة تبرز القيم الحضارية في الدين الإسلامي، وتحارب النظرة المتطرفة تجاه المحجبات في المجتمع الأوروبي. وأعلنت الأندية الطلابية في بريطانيا عن تبنيها مشروع إفطار الصائم في أول أيام شهر رمضان المبارك لصالح الفقيدة ناهد الزيد، فيما أبدى متطوعون وأكاديميون ورجال أعمال استعدادهم لدعم وتنفيذ الأفكار التي يتم اقتراحها في الحملة. ومن ضمن الأفكار التي قدمت في الحملة إنشاء مركز دراسات في جامعة اسيكس التي كانت تدرس فيها المبتعثة ناهد الزيد بهدف دراسة التطرف تجاه المسلمين والنظرة العامة تجاه الحجاب في أوروبا، واقترح آخرون افتتاح معاهد لتعليم العربية والتعريف بالإسلام وسماعته في الجامعات البريطانية والأوروبية.

نرفض اتهامات «نزاهة» باستغلال النفوذ الوظيفي والفساد وملف القضية لدى جهات التحقيق

أمين العاصمة المقدسة لـ «المدينة»

المصدر: جريدة المدينة الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

محمد رابع سليمان - مكة المكرمة تصوير- منصور السندي

رفض أمين العاصمة المقدسة الدكتور أسامة فضل البار الاتهامات التي تضمنها البيان الذي أصدرته الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» والذي أشارت فيه إلى اكتشافها تجاوزات في توزيع المنح السكنية بأمانة مكة المكرمة، وألحقت فيه إلى وجود قرائن فساد إداري ومحابة وعبث بالأوامر والتعليمات وعدم تنفيذها، واستغلال النفوذ الوظيفي لمصالح شخصية، وأكد البار الذي خرج من صمته إزاء تلك الاتهامات أن نظام المنح البلدية معتمد لدى كافة الأمانات والبلديات في المملكة وليس خاصاً بالعاصمة المقدسة معرباً عن ثقته في زملائه الذين قاموا بالتدقيق في المنح وأضاف في رد اتسم بالهدوء والثقة: إن الملف لدى الجهات المعنية بالتحقيق وعلينا الانتظار لما تقضى إليه التحقيقات.

وقال البار في حوار شامل لـ «المدينة»: إن مشروعات مكة تسير وفق الرؤية التي وضعها خادم الحرمين الشريفين والمدة الزمنية المحددة ولا يوجد تأجيل لأي مشروع، ولفت إلى أن هناك أربعة أحياء عشوائية ينتظرها التطوير بعد إنجاز 50% من أعمال تطوير جبل الشراشف، مشيراً إلى أن الأسبوعين المقبلين سيشهدان الإعلان عن قيمة التقديرات العقارية لمشروع تطوير جبل الشراشف الواقع خلف جبل عمر ضمن المنطقة المركزية وستكون التقديرات مجدية للجميع وفي حال وجود اعتراض يمكن الرفع للمحكمة الإدارية خلال مدة أقصاها 60 يوماً.

وأوضح البار: إن تطوير مخططات ولي العهد مستمر والأمانة تنتظر التزام شركة الكهرباء بالموعد المحدد الذي انتهى الشهر الماضي لإبصال الخدمة للمخططات حتى تواصل تنفيذ مشروعات السفلة والإنارة، مؤكداً أن الأمانة جندت أكثر من 8500 موظف وعامل لتنفيذ خططها لتقديم أفضل الخدمات وسبل الراحة لقاصدي وزوار بيت الله الحرام خلال شهر رمضان المبارك ... فإلى مضايقات الحوار:

* أصدرت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» مؤخراً بياناً أعلنت فيه أنها اكتشفت تجاوزات في منح الأراضي بأمانة العاصمة المقدسة. وقالت: إن «الأمانة» قامت بتوزيع المنح رغم قرار التوقف، وأن هناك أقارب بعض المسؤولين حصلوا على منح لا يستحقونها، كما كشفت الهيئة عن أن من ضمن ذلك منح أراضٍ لأقارب بعض المسؤولين وهم لا يستحقون ذلك لعدم انطباق شروط المنح عليهم مثل السن وحدثة التقديم، والأمانة التزمت الصمت تجاه هذه الاتهامات ما هو الموقف الصحيح؟

** بالتأكيد نظام المنح في الأمانة ليس هو نظام خاص بأمانة العاصمة المقدسة هو نظام لكافة الأمانات والبلديات المرتبطة بوزارة الشؤون البلدية والقروية، هناك تدقيق من الوزارة وجميع المنح التي منحت هي منتظرة، وكانت بعلم لجنة قبل صدور الأمر السامي، على أي حال الملف لدى الجهات المعنية بالتحقيق، وننتظر، ونحن بإذن الله تعالى نثق أن الزملاء قاموا بالتدقيق وفقاً لنظام موجود لدى الوزارة وهذا النظام معتمد لدى الوزارة حسب نظام المنح البلدية.

* خلافاً مع المجلس البلدي لا يزال مستمراً بسبب مشروعات السيول المنفذة، وفي سيول الخميس مؤخراً لم توضح الأمانة موقفها وألقت باللائمة على وزارة النقل وأن تجمع المياه كان في مواقع تابعة للنقل لماذا أخفت الأمانة موقفها؟

أولاً: ليس هناك خلاف بين أمانة العاصمة المقدسة والمجلس البلدي، والمجلس هو جهاز بلدي رقابي على أمانة العاصمة المقدسة وهو جزء من عملية تقديم الخدمات البلدية فليس هناك خلاف، لأن الهدف هو خدمة المواطن وخدمة العاصمة

المقدسة وقاصديها، ما يبرز هو بعض الصياغة الصحفية التي يتقنها ممن يحضر الجلسات، والأمانة لم تلق باللوم على وزارة النقل، ومشكلة السيول الأخيرة كانت في منطقة واحدة فقط هي جسر البحيرات وسبب المشكلة بعض الأشعة التي تأتي منها المياه من حارة النبعة والصايف،

وأردف قائلاً: هناك مشروع تشرف عليه وزارة النقل، وأنا أيضاً أشرف عليه بصفتي أميناً عاماً لهيئة تطوير مكة المكرمة، ليس هناك إلقاء لوم والمشروع هو تحت التنفيذ، وهو جسر الدائري الثالث في التنعيم وبه الكثير من الأثرية والردميات وهذا شيء متوقع حيث شهدت مدينة مكة المكرمة إزالة أكثر من 10 آلاف عقار، وكل الجهات الحكومية تعمل لخدمة مكة المكرمة وأنا دائماً أشير في أحاديثي وتعليقاتي إلى أنه حتى مشروعات تصريف السيول أسهمت بها أربع جهات حكومية وليس فقط أمانة العاصمة المقدسة، لأن هناك مشروعات من تنفيذ وزارة المالية وهذا ليس حديثاً بل قبل خمسين عاماً ومشروعات من تنفيذ وزارة النقل من ثلاثين عاماً، ومشروعات نفذتها الإدارة المركزية للمشروعات التطويرية في المشاعر المقدسة وفي مكة المكرمة وبالتأكيد هذا التكامل سيجعل مكة تستكمل شبكتها قريباً إن شاء الله، وهناك دعم من سمو أمير منطقة مكة المكرمة مشعل بن عبدالله حيث وافق على إدراج مشروعين للتصريف ضمن مشروع الملك عبدالله لإعمار مكة المكرمة وسيكون المشروعان على الطريق الدائري الثالث من شارع الحج حتى ميدان العدل، وهناك مشروع بطول الضلع الغربي الذي يعبر من الببان جنوباً إلى الكعكية، وهذه إن شاء الله سوف تسهم في ردم الفجوة المتبقية في الدعم المطلوب.

ما حدث في عمق استغلال للبسطاء

*برزت خلال الأسابيع الماضية مشكلة مخطط عمق وعزم لجنة التعديلات إزالة المباني والمساكن في المخطط، ونفيتم صحة الخطاب المتداول في وسائل التواصل بخصوص الاجتماع المنعقد للجنة التعديلات، ثم أكدتم أن المخطط مخالف وهناك تعليمات بتنفيذ أمر الإزالة ما هو الموقف الصريح والواضح لقضية مخطط عمق؟

كان هناك جدل إعلامي حول تصريح، والذي فهم خطأ، عمق ليست تابعة لأمانة العاصمة المقدسة من ناحية إزالة التعديلات وهي خارج الولاية المكانية لأمانة العاصمة المقدسة وتتبع للجنة إزالة التعديلات بإمارة منطقة مكة المكرمة وفي محافظة بحرة فهي ليست ذات علاقة بأمانة العاصمة المقدسة، ومشكلة عمق خاصة لأن الأرض التي أقيمت عليها التعديلات تملكها الدولة بصكوك شرعية، وليست أراضي عامة تملكها الدولة بغير صكوك، فهناك مشكلة خاصة للقضية والملف الآن يسير برعاية سمو أمير منطقة مكة المكرمة وأيضاً وزارة المالية هي الجهة المالكة، وأعتقد أن الجهات الحكومية والأمانة تسعى بالتأكيد لمكافحة التعديلات ونسعى لزيادة مردود الأراضي العامة، بحيث تكون أراضي عامة يعم نفعها لجميع المواطنين تقام عليها مشروعات عامة كالمدارس والمستشفيات وأسواق النفع العام ومواقف السيارات، ومحدث في عمق أن تكون هناك هجمة وأن يكون هناك ناس يستفيدون، وفيها استغلال للجهلاء والبسطاء وهذا هو الذي حدث، وأنا أعتقد أن الجهات المختصة بهذا الملف سوف تعالجه بالحكمة والدراية المعروفة عن ولاية الأمر حفظهم الله في بلادنا الغالية،

أربع مناطق قيد التطوير

*هل تتوقع زيادة لمشروعات تطوير الأحياء العشوائية بعد البدء في جبل الشراشف؟

طبعاً محور تطوير الأحياء العشوائية بدأ بمنطقة جبل الشراشف وهناك أربع مناطق أخرى في الانتظار ونأمل إن شاء الله أن يبدأ التطوير فيها قريباً وهي منطقة الكدوة وقوز النكاسة ومنطقة الخالدية رقم (1) خلف قصر الزمردة ومنطقة حي الزهور.

انتهت التقديرات وستبدأ الإزالة

*إشارة إلى مشروع تطوير جبل الشراشف تسلمتم مستندات الملاك ولم تعلنوا عن نتائج ترمين العقارات حتى الآن فمتى يعلن عنها؟

**طبعاً سبق تحديد فترات لاستقبال الملاك وبفضل الله تعالى هناك تعاون كبير وتجاوب من ملاك العقارات في تقديم وثائق التملك، وشركة «البلد الأمين» وشركتها الفرعية الخاصة بجبل الشراشف، شركة «جرهم» أقامت نظام معلومات جغرافي دقيق للحصول على كافة المعلومات المتوفرة عن العقارات الموجودة، وكان هناك معلومات من المسح العمراني قبل التوثيق، وقبل تقديم الوثائق والأن اكتملت هذه المعلومات بعد تقديم الوثائق، وأكملت لجنة التقدير عملها في المنطقة وتم تقدير العقارات وسوف يتم إبلاغ الملاك رسمياً، وهذه عملية تنظيمية لأن هناك آلية لتظلم الملاك من قيمة التقدير فيما لو كان التقدير في نظرهم غير عادل وهو التقدم إلى ديوان المظالم خلال شهرين من تاريخ تلقيهم الرسمي، فالأمور تسير في طريقها ونأمل قريباً أن تبدأ عمليات الإزالة والتطوير في المنطقة.

صكوك عليها ملاحظات شرعية ومساحية

*هناك بعض المستثمرين يشكون من تأخر الأمانة في منحهم تصاريح في مشروعاتهم ووضع بعض العراقيين بلا مبرر من المسؤول عن هذا التعطيل لمشروعات تخدم الوطن والمواطن في نظرهم؟

**هناك تصاريح تصدر من أمانة العاصمة المقدسة ونحن من الأمانات القلائل التي أصدرت ما يزيد عن أكثر من ألفي تصريح في يوم واحد منها فلل وعمائر سكنية صغيرة في المخططات، والمشكلة أن هناك تدقيقاً في صكوك الأراضي، الصكوك التي عليها بعض المشكلات الشرعية أو المساحية ويتم معالجتها عبر مخاطبة الجهة مصدرة الصك - المحكمة العامة أو كتابة عدل - ولذلك تطول بعض الإجراءات وليس هناك مشكلات في آلية إصدار التصاريح بأمانة العاصمة المقدسة.

*توقفت مشروعات الأمانة في مخططات ولي العهد رغم أن المخطط يشهد توسعاً عمرانياً كبيراً وانتهت المهلة التي حددتها شركة الكهرباء لإيصال التيار للمخطط ولم يصل والمواطن هو الضحية لماذا أوقفت الأمانة مشروعاتها؟

**مخططات ولي العهد بالتأكيد هي مكة الجديدة بمشيدة الله وهناك أكثر من 40 ألف قطعة سكنية في كل المخططات ومشروعات السفلة والأرصعة والإنارة بعضها تنفيذ أمانة العاصمة المقدسة وبعضها استثمار مع بعض مؤسسات القطاع الخاص وفقاً للأنحة التصرف في الممتلكات البلدية، وما جعلنا نترتب قليلاً في إيصال الخدمات وبالذات الإنارة شركة الكهرباء، ونأمل أن تنتهي محطة التحويل الخاصة بولي العهد، وسيتم تنفيذ تطوير مخططات ولي العهد ضمن مشروع بند الباب الرابع والبالغ قيمته مليار و400 مليون ريال.

مشروع خدمة مسؤولية الملاك

*مشروع تطوير جبل خدمة بدأ بقوة ثم تراجع تدريجياً حتى توقف ماهي الأسباب؟

**المشروعات التطويرية جميعها تأثرت لأنها كانت على مرحلتين مرحلة المشروعات التطويرية التي كانت منفصلة ولا يربطها رابط بعد ذلك صدرت لائحة تطوير ومعالجة المناطق العشوائية في عام 1428 وبدأت في المعالجة التفصيلية والمعالجة المتكاملة فلذلك بعض المشروعات عمل لها تصحيح مسار وفقاً للأنحة وبعضها فضل الانتظار حتى يتم تقييم الجدوى الاقتصادية، ومشروع خدمة من المشروعات الجاهزة وأعتقد أن المسؤولية تبقى على الملاك وإذا كان هناك جدوى اقتصادية كبيرة بالتأكيد سوف يخدم القطاع الخاص، والقطاع الخاص لن يتقدم إلا في مشروع -إن شاء الله- يكون مجزياً ومربحاً، ونحن تشجيعاً للمشروعات التطويرية من منطلق أنها ترفع القطاع الخاص وفي نفس الوقت ترفع المدينة، ونرتقي بالخدمات المقدمة لقاصدي المدينة وحينما نقدم مشروعات متكاملة سكنية وتجارية وربط مع المسجد الحرام، هذه هي الفائدة التي نرجوها المدينة من مثل هذه المشروعات.

وعن ما تردد عن تأجيل مشروع تطوير الكدوة والنكاسة وحي الزهور ما صحة ذلك؟ قال أن جميع المشروعات تسير وفقاً للخطة التي اعتمدت في اللجنة الوزارية العليا التي تشرف على مشروع التطوير ومعالجة المناطق العشوائية وهناك تشجيع ودعم كبير من سمو أمير منطقة مكة المكرمة رئيس اللجنة التنفيذية لهذه المشروعات.

خطة رمضان

وحول أبرز ملامح خطة الأمانة خلال رمضان المقبل أكد أمين العاصمة المقدسة أن الأمانة أنهت منذ وقت مبكر تجهيز امكاناتها وخططها التشغيلية استعداداً لشهر رمضان المبارك لتوفير كافة سبل الراحة لسكان أم القرى وزوار بيت الله الحرام، وكثفت الأمانة أعمال البلديات الفرعية والإدارات العامة خاصة فيما يتعلق بأعمال النظافة والرقابة البيئية ومتابعة الأسواق ومحلات بيع المواد الغذائية والبسطات الموسمية في رمضان، واعتمدت الأمانة خطة عملها خلال شهر رمضان بشكل كبير على الأعمال الميدانية والقيام بالجولات الرقابية على الأسواق التجارية ومحلات بيع المواد الغذائية والتأكد من استيفاء كافة الشروط الصحية ومتابعة المباسط الموسمية مع التركيز على المحلات الخاصة بالمأكولات الشعبية مثل السمبوسك والمقلية والحلويات والمشروبات مثل السوييا والعصيرات والقيام بأخذ العينات وفحصها في مختبرات الأمانة، وتم تشكيل عدد من اللجان والتي من أهمها لجنة متابعة الأسواق والمباسط ولجنة مكافحة بيع الأعشاب والأدوية ولجنة مكافحة الباعة الجائلين ولجنة مراقبة المخازن ومحلات بيع التميس وغيرها من اللجان العديدة والتي سيتم تكثيف أعمالها خلال هذا الشهر الفضيل وفي مجال النظافة فقد زادت الأمانة عدد العمال بمقدار (2000) عامل نظافة ليصبح اجمالي عدد العمال (8500) عامل مجهزين بعدد من الاجهزة والمعدات المختلفة كما هيأت الأمانة عدداً من الفرق الخاصة لمكافحة الحشرات والمجهزة بأكثر من (350) جهازاً من أجهزة الرش والمكافحة والسيارات وغيرها وهي تعمل على فترتين صباحية ومساءلية أما فرق النظافة فسيكون عملها على مدار 24 ساعة في المنطقة المركزية وذلك بنظام الورديات في حين تم تجهيز وتهيئة (170) صندوق ضاغط للنفايات منها (45) صندوقاً في المنطقة المركزية وذلك للتخلص السريع والأمن من النفايات وخاصة في المناطق المزدحمة التي تصعب فيها حركة السيارات.

كما شكلت الأمانة عددًا من المجموعات المساندة لدعم أعمال مكافحة الحشرات، حيث أوجدت الأمانة (13) مجموعة لمساندة أعمال وزارة الصحة والقرى والبلديات الفرعية ووزارة الزراعة وغيرها وتم تزويد كل مجموعة بعدد من الفنيين والمشرفين والمعدات والأجهزة اللازمة. أما المسالخ فقد وضعت الأمانة خطة محكمة لمتابعة مسلخ الأمانة والمسالخ الأهلية أثناء رمضان المبارك الذي يشهد إقبالًا كبيرًا من الأهالي على المذبوحات فقد وضعت الأمانة جهازًا فنيًا وإداريًا للإشراف على المسالخ.

فرق صيانة ميدانية

وأضاف: إن الخطة التشغيلية ركزت على وضع جداول زمنية لمتابعة المشروعات المختلفة والإشراف على أعمال المقاولين والمستثمرين المتعاقدين مع الأمانة وتشكيل عدد من الفرق الفنية للإشراف على أعمال صيانة الشوارع وشبكات الإنارة والأنفاق والجسور وشبكات تصريف السيول والتأكد من فعاليتها لمواجهة أي طارئ خلال المواسم. مشيرًا إلى أنه نظرًا إلى حجم المشروعات التي تنفذ في مكة وسوف يكون هناك تنسيق مع الجهات الأمنية بالذات المرورية للاستفادة من طريق الملك عبدالعزيز الموازي، أن يكون مسارًا لنقلات مخلفات الإزالة، كما اقترحت الأمانة مسارًا للنقل العام، وسوف تدخل الأمانة وشركاتها لدعم هذا الجانب في إيصال القاصد إلى المسجد الحرام عبر طريق سريع ومختصر من مواقف الرصيفة بحي الزهارين إلى أسفل طلعة الحفاير خلف مسجد ابن لادن، معربًا عن أمله في تنفيذ هذا المشروع ليعمل مطلع شهر رمضان المبارك، وعن إغلاق عدد كبير من الشوارع في مناطق حيوية مهمة جدًا منذ أشهر مثل نفق الغزة وما يسببه الإغلاق من زحام واختناقات خلال شهر رمضان المبارك في المنطقة المركزية قال هناك تعليمات مشددة تقضي بإيقاف الأعمال في مكة المكرمة حتى الحفريات للمواطنين منتصف شهر شعبان، فلا يزال هناك فسحة لهذا التعميم وأعتقد أن الجهات الأمنية التي تتابع هذه الأمور مثل المرور بقيادة مدير مرور العاصمة المقدسة العميد سلمان الجميحي، وهناك متابعة حثيثة ودائمة للحركة المرورية والنقل العام.



لائحة محاكم الاستئناف تستثني أحكام السجناء والزوجية من قائمة الانتظار

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فداء البديوي

أبلغت مصادر موثوق بها «الحياة» باستثناء اللائحة المقترحة لتوحيد إجراءات محاكم الاستئناف، أحكام السجناء والموقوفين والنفقات والأحكام الزوجية والدعوى التي يمنحها النظام صفة الاستعجال، من قائمة انتظار تراتبية التدقيق، لينتم النظر في تلك الأحكام بحسب توقيت ورودها، وفقاً للمادة ٤٨ من اللائحة.

فيما حددت اللائحة المقترحة مدة تدقيق الحكم بـ ٣٠ يوماً فقط، في حال النقض أو التصديق أو الملاحظة، مشترطة عدم تجاوز هذه المدة ما لم يقتض الأمر التأجيل، وهنا يأتي دور الدائرة التي توضح ذلك خطياً على المعاملة مع تحديد الأجل وسبب التأجيل، وفقاً للمادة ٤٣ من اللائحة المقترحة.

ويُنْتَظَر إقرار اللائحة المقترحة بعدما ناقشها المجلس مع رؤساء محاكم الاستئناف قبل أيام، بهدف تنظيم إجراءات العمل في محاكم الاستئناف ومعالجة التباين الحاصل حالياً بين إجراءات عمل اللائحة المكون مشروعها من ٥٨ مادة. علماً أن المادة ٥٢ في اللائحة المقترحة منحت رئيس محكمة الاستئناف صلاحية الفصل في التدافع من قبل بموجب قرار مسبب، في الوقت الذي ألزمت رؤساء محاكم الاستئناف بالمراجعة الدورية لأسباب التدافع لمعالجتها.

ومن بين أبرز ما ورد في مسودة اللائحة المقترحة التي رصدها «الحياة»، توحيد قرار قبول الالتماس وفق نموذج حددته المادة ٣٨ وضمنته مطالبة بذكر أسباب الالتماس، كما تحدد المادة ٣٩ رفض قرار الالتماس بنموذج موحد مع تضمين أسباب رفض الالتماس.

كما طالبت المادة 25 محكمة الاستئناف بذكر دليل، عند وجود ملاحظة أو نقض من المحكمة من اللائحة المقترحة نفسها عند ملاحظة محكمة الاستئناف أو نقضها للحكم. فيما تحيل المادة 26 كل دعوى نشأت عن تصديق أو نقض دائرة لحكم في قضية سابقة إلى الدائرة مصدرة القرار السابق من دون النظر للقضاة الذين أصدروا القرار متى كانت الدعوى مشمولة بولايتها.

وفي حال شملت المعاملة حكمين فأكثر في صك واحد، فإن المادة ٤٥ تنظم تدقيق الحكمين من الدائرة المحال إليها، فيما تحدد المادة ٣٥ توزيع قضايا القصر بحسب اختصاص كل دائرة. في حين توضح المادة 27 اختصاصات محكمة الاستئناف صاحبة الولاية السابقة بالقضايا والمعاملات الآتية:

-المعاملات المعقدة في المحكمة السابقة قبل افتتاح المحكمة.

أما صاحبة الولاية الأخيرة، فتختص بالمعاملات الجاري درسها في الدوائر القضائية في هذه المحكمة، والمعاملات الصادر في شأنها قرارات بالملاحظة وأعيدت لهذه المحكمة، إضافة إلى المعاملات الصادر في شأنها قرارات بتصديق الأحكام وتقدم أصحابها بالتماس إعادة النظر، والمعاملات الصادر في شأنها قرارات بالنقض من محكمة الاستئناف وحكم فيها من جديد.

أما المادة 29 فتعنى محكمة الاستئناف صاحبة الولاية المكانية الحالية بتدقيق ونظر الأحكام في الحالات الآتية:

-الأحكام الصادرة بعد الفصل في تنازع الاختصاص. - القضايا الناشئة عن قضايا مكتسبة القطعية.

-الأحكام المنقوضة من المحكمة العليا. - نظر حجة الاستحكام التي سبق نقضها من محكمة الاستئناف للمرة الثانية إذا كان العقار يقع داخل الاختصاص المكاني لمحكمة الاستئناف الحالية.

وتوحد المادة 31 نصوص التصديق أو النقض عند قبول الالتماس على حكم لم يسبق عرضه على محكمة الاستئناف أو نقضه، مثل: «قررت الدائرة المصادقة على الحكم»، «قررت الدائرة نقض الحكم» فيما يُهمش على صك الحكم في الحالتين.

ومع المادة 32 يتضح الإجراء في حال قبلت الدائرة الالتماس على حكم سبق المصادقة عليه، وظهر للدائرة بعد الدراسة صحة الحكم أو ما يوجب نقضه، فتصدر قراراً بذلك ينص فيه عند المصادقة على العبارة الآتية: «قررت الدائرة تأييد التصديق السابق للحكم»، من دون التهميش على الصك، وفي حالة النقض ينص على العبارة الآتية: «قررت الدائرة نقض الحكم»، ويهمش على صك الحكم بموجبه.

وحددت المادة ٣٤ معالم الاختصاص النوعي لدوائر الاستئناف وفق ترتيب وتأليف الدوائر: دوائر حقوقية وأخرى للأحوال الشخصية، وكذلك جزائية ثلاثية وجزائية خماسية، في كل محكمة استئناف. كما تحدد اختصاصات الدوائر بدءاً بالدوائر الحقوقية، وتختص بالنظر والتدقيق في جميع الدعاوى والقضايا الحقوقية وما في حكمها الخارجة عن اختصاص الدوائر الأخرى، وخاصة الدعاوى المتعلقة بالعقار من المنازعة في الملكية أو حق مختص به، أو دعوى الضرر من العقار نفسه أو من المنتفعين به، أو دعوى أقيام المنافع أو الإخلاء أو دفع الأجرة أو المساهمة فيه، أو دعوى منع التعرض لحيازته أو استرداده، ونحو ذلك ما لم ينص في هذه اللائحة على خلاف ذلك.

«الأحوال الشخصية» تختص

بقضايا الوقف والوصية والنسب والغيبة

يدخل ضمن الولاية المكانية للمحكمة ما يتعلق بالتدقيق في صكوك التملك التي أصدرتها المحاكم أو كتابات العدل، وإصدار حجج الاستحكام بملكية العقار أو وقيته، إذا كان نقض للمرة الثانية. إلى جانب جميع القضايا المتعلقة بالمنازعات والمعارضات على حجج الاستحكام وصكوك كتابات العدل وطلب تعديلها، سواء أكانت قبل صدور حجة الاستحكام أم بعدها وجميع ما يلحق بها، بصفتها إثبات ذرعة، أو تعديلها أو تطبيق مواد الاستحكام. وكذلك في القضايا الحقوقية المالية التي هي خارج اختصاص الدوائر الأخرى. مع الفصل في التدافع بين المحاكم في القضايا الحقوقية الداخلة في اختصاصها، إلى جانب الدعاوى الناشئة عن القضايا الحقوقية.

فيما دوائر الأحوال الشخصية: تختص بالنظر والتدقيق في: جميع مسائل الأحوال الشخصية: قضايا الوقف والوصية والنسب والغيبة والوفاة والهبة، وحصر الورثة والولاء والعنق، وإثبات الوفاة فعلاً أو حكماً، والإرث وقسمة التركة، وقضايا الأوقاف والاستحقاق في الوقف وقضايا القصر، والدعاوى المرفوعة ضد بيوت المال أو منها، باستثناء الديات وأروش الجنائيات، والفصل في تدافع الاختصاص في القضايا الناشئة عن مسائل الأحوال الشخصية.

وتختص الدوائر الجزائية الخماسية بالنظر والتدقيق في جميع القضايا التي يطالب فيها المدعي العام أو الخاص بإتلاف النفس أو مادونها. أما الدوائر الجزائية الثلاثية، فتختص بالنظر والتدقيق في القضايا الجزائية التي يطالب فيها بجزاء لا إتلاف فيه من أحد، أو تعزير أو قصاص، إضافة إلى القضايا التي يطالب فيها بغرامة أو أرش أو دية ناتجة من جنابة العمد أو شبه العمد أو الخطأ، وكذلك قضايا التعويض عن الضرر إذا شملت اعتداء أو شمل الحكم جزاء أو أخذ تعهد، وأيضاً القضايا الناشئة عن أية جنابة كالسرقة والاختلاس والتصب وحوادث السير ونحوها.

مواد اللائحة تنظم إجراءات العمل الإلكترونية

وفقاً للمادة ٣٤ من اللائحة المقترحة، يراعى حجم العمل في تحديد الاختصاص بين دوائر المحكمة المتمثلة بحسب كثرة العمل وقلته، كما توزع الأحكام والقرارات والأوامر الصادرة في منازعات التنفيذ بين دوائر المحكمة بحسب الاختصاص النوعي. فيما يمنح رئيس محكمة الاستئناف صلاحية قصر بعض اختصاص الدوائر المتمثلة في الاختصاص على دائرة معينة، وفقاً للاقتضاء.

كما تنظم مواد اللائحة المقترحة إجراءات العمل الإلكترونية في محاكم الاستئناف، بينها المادة ٥٤ التي تشير إلى تنفيذ النظام الشامل في جميع محاكم الاستئناف في ضبط القضية، وفقاً لآلية حددتها لترتيب وتنظيم العمل وتوثيق البيانات وتيسير الاطلاع عليها وتبادل المعلومات، فيما تلزم المادة ٥٧ بإنشاء مركز للوثائق والمحفوظات في كل محكمة استئناف.

إلى ذلك، تحدد المادتان ١٨ و ١٩ من اللائحة المقترحة تعامل عضو الدائرة مع الملاحظات على المعاملة وتحديد مصطلحات معينة للكتابة في شأنها. كما توحد المادة ٢٠ وعدد من مواد اللائحة المقترحة النصوص المكتوبة عند إصدار الأحكام بالمصادقة أو الملاحظة، إذ توضح المادة ٢٠ أنه في حال لاحظ الأكثرية من أعضاء الدائرة على الحكم وصادق الأقل، نص في القرار عند التوقيع المصادق على العبارة الآتية: «مصادق على الحكم». وإذا لاحظ الأكثرية على الحكم ثم حكم القاضي بحكم آخر، وأعيد إلى الدائرة «وجب على المخالف إعادة الدراسة مع بقية الأعضاء»، وفقاً للمادة ٢١. ومتى لاحظ الأكثرية على الحكم «دون المخالف وجهة نظره في ورقة خارجية ترفق في المعاملة»، بحسب نص المادة ٢٢. وعند موافقة الدائرة على الحكم ينص في القرار على العبارة الآتية: «قررت الدائرة المصادقة على الحكم»، وعند النقض ينص في القرار على العبارة الآتية: «قررت الدائرة نقض الحكم»، وإن كان جزء من الحكم منقوضاً والآخر مصادقاً عليه، فينص على ذلك بحسب الحالة، بحسب المادة ٢٣.

من جانب آخر تحدد المادة ٢٤ الإجراء اللازم عندما يُصدر قاضي محكمة الدرجة الأولى قراراً بعدم الاختصاص النوعي وقرر الطرفين أو أحدهما عدم القناعة، «فعليه رفع ما يقرره لمحكمة الاستئناف لتدقيقه وما تقرره محكمة الاستئناف يلزم العمل به، ويعلم القاضي الخصوم بذلك.»



فصل موظف أدلى بشهادته أمام القضاء في قضية • مسؤول

دس • السم • لزميله

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي

بعد أيام من الحكم القضائي الصادر من المحكمة الجزائية في محافظة جدة المتضمن سجن «مسؤول» في شركة اتصالات سعودية بعد إدانته بدس «السم» لزميله، أصدرت الشركة قراراً بفصل أحد الشهود في القضية الذي أدلى بشهادته أمام المحكمة.

وبحسب حديث الموظف حسن عقان لـ «الحياة» فإن قرار فصله أرسل من الشركة عبر الإيميل، مشيراً إلى أنه تم منعه من دخول مكتبه، إضافة إلى إلغاء الخدمات التي كان يتمتع بها مقابل وظيفته التي يعمل بها، من أبرزها هاتفه الجوال والتأمين الطبي.

وأرجع الموظف إصدار القرار إلى أنه جاء بسبب الإدلاء بشهادته أمام المحكمة في قضية «السم» الذي تعرض له أحد زملائه في العمل، مشيراً إلى أن القرار تعسفي، ولا يخضع للأنظمة والقوانين.

فيما قدّم الموظف شكوى إلى مكتب العمل والعمال في محافظة جدة للنظر في قرار الفصل، إذ حدد جلسة خلال الفترة المقبلة للنظر فيها.

وكان الموظف المفصول دون شهادته أمام القضاء، وأكد أنه حضر إليه زميله «المدعي» ومعه الكأس وقام بشم رائحته، واتضح له أنها رائحة كريهة، وأفاد بأنه في اليوم الذي تسم فيه «الموظف» شاهد المتهم أمام مكتب الموظف، وكان في يده مناديل ويده ممدودة للأسفل ثم رجع إلى مكتبه وسمع أنه وضع «سماً» لزميله.

وتضمن الحكم الذي أصدرته المحكمة الجزائية في محافظة جدة السجن لـ «المسؤول» في شركة اتصالات ثلاثة أعوام مع تكليفه بالأعمال المهنية أثناء فترة التوقيف، وجلده 50 جلدة بعد إدانته بوضع مادة «السم» لزميله في كأس حليب أثناء العمل الرسمي.

كما حكمت على المتهم «المسؤول» بحفظ ١٠٠ حديث، وحفظ ثلاثة أجزاء من القرآن الكريم، وقراءة كتاب أحكام العبادات وأركان الإسلام للإمام عبدالعزيز بن باز، وقراءة كتاب رسائل التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب، وكتابي الوابل الصيب، والجواب الكافي لمن سأل عن الجواب الشافي وهما لابن القيم مع اختباره فيهما، فيما حفظت المحكمة الجزائية «اللائحة» بحق ثلاثة متهمين لعدم كفاية الأدلة التي وجهت ضدهم.

وجاءت الأحكام التي أصدرتها المحكمة الجزائية خلال جلسة عقدت أخيراً، في حضور جميع أطراف القضية، إضافة إلى شهود من موظفي «الشركة» الذين قدموا شهادتهم في قضية «السم»، إذ اتهم الموظف «الشركة» بالشروع في قتله سواء بطريقة مباشرة أم غير مباشرة.

يذكر أن المحكمة طلبت في حكمها اختبار المتهم لتنفيذ الحكم بناء على تعميم محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد المبني على تعميم أمير مكة المبني على الأمر السامي وبناء على تعميم وزارة العدل، وأكدت المحكمة أن هذا لا يمنع خروج المتهم «المسؤول» من السجن لإكمال الحفظ، مشيرة إلى أنه تم نصح المتهم بالتوبة إلى الله، والمحافظة على الصلوات الخمس مع جماعة المسلمين.

وتعود تفاصيل القضية إلى تقدم «الموظف» ببلاغ إلى شرطة جدة يفيد فيه بأنه وأثناء فترة عمله قام شخص بوضع مادة سامة في كوب الشاي بالحليب الخاص به، ويجزم أنها مادة سامة كونه تعرض قبل أسبوع إلى استفراغ شديد وإسهال، وارتفاع في درجة الحرارة وطفح جلدي، ويتهم «مسؤولاً» في الشركة، إضافة إلى عدد من الموظفين وذلك بوضع مادة سامة.



• البناقى «الهارب» من «جسيم» السجون العراقية لـ «الحياة»:

عذبوني وصعقوني في 15 سجناً!

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

المدينة المنورة - عناد العتيبي
كشف السجين السعودي «الهارب» من السجون العراقية أحمد البناقى لـ «الحياة»، عن خطة هربه من سجن الموصل وحتى وصوله إلى السعودية برفقة زوجته وأبنائه الأربعة (سالم والجوري وعبد الكريم وعبدالرحمن).

وقال أحمد البناقي فور وصوله إلى السعودية فجر أمس (السبت) في مطار المدينة المنورة: «لا أكاد أصدق أنني في بلدي، بعد عامين من العذاب والجحيم في السجون العراقية، لقد نقلوني بين 15 سجنًا عشت فيها أنواع العذاب، على رغم عدم وجود تهمة موجهة لي سوى أنني أحمل الجنسية السعودية، لقد عذبوني بالصعق الكهربائي، كانوا يُشربوننا الماء البارد ثم يصعقوننا بالكهرباء».

ويضيف: «الثوار فتحوا لي باب العودة بعد أن اقتحموا سجن الموصل، تعمدت أن أكون في المناطق التي يسيطر عليها الثوار لكي لا أقع في قبضة الحكومة العراقية، قبل أن تتيسر أمور خروجي من العراق مروراً بسورية ثم الوصول إلى تركيا بحمد الله، وجهود سفارتي السعودية بالأردن وتركيا لا تثمن بعد وفقتهم معي لأعود إلى وطني أنا وأسرتي». وكشفت مصادر مطلعة لـ «الحياة» أن البناقي وأسرتة وصلوا على متن الرحلة التابعة للخطوط التركية، بعد أن تسبب ضغط حجوزات الصيف في تأخير العودة إلى البلاد، قبل أن تتجح المساعي في إتمام الحجوزات في شكل نهائي فجر السبت إلى مطار الأمير محمد بن عبدالعزيز بالمدينة المنورة.

وتكفلت وزارة الداخلية بتوفير سكن بفندق «خمس نجوم» مجاور للحرم النبوي لـ «البناقي» وأسرتة المرافقة له، إضافة إلى عائلته القادمة من حفر الباطن لاستقباله، فيما عاش ذوو «البناقي» 24 ساعة من الانتظار المضاعف، نظير تغيير وجهة وصول ابنهم ثلاث مرات، قبل أن ينتقلوا من حفر الباطن إلى المدينة المنورة لاستقباله.

وقال عم السجين، صالح البناقي لـ «الحياة»: قطعنا أكثر من 1400 كيلو من حفر الباطن إلى المدينة المنورة لاستقبال ابننا وأسرتة، كانت ساعات عصبية ومجهد، ولكن الخدمات التي وفرتها وزارة الداخلية ذلت الكثير من المصاعب، مضيفاً: «الشكر موصول إلى سفارتي السعودية في الأردن وتركيا وكذلك لجنة المعتقلين السعوديين بالرياض وخاصة المحامي ثامر البليهد».

وأوضح محامي المعتقلين السعوديين في العراق عبدالرحمن الجريس في حديث إلى «الحياة»، أن «البناقي» سيقم في فندق برفقة أسرته «موقتاً»، لإجراء الفحوص الطبية الشاملة له، بهدف الاطمئنان على صحته وأسرتة. وكانت «الحياة» كشفت خلال متابعتها في الأسبوع الماضي، عن هوية السجين الفار من سجون العراق أحمد البناقي، وخبر وصوله إلى تركيا برفقة أطفاله الأربعة.

يذكر أن السجين تم اعتقاله برفقة زوجته التي تحمل الجنسية السورية، وأطفاله إبان ذهابه إلى العراق قبل عامين من طريق رحلة جوية من الدوحة إلى مطار بغداد بهدف إيصال طفله (سالم) إلى طليقته (العراقية)، إلا أنه تم اعتقاله وإيداعه السجن في بغداد قبل أن ينقل إلى الموصل ويهرب منها في الفرار الجماعي بعد الأحداث الأخيرة في العراق.



استحداث وحدة حقوق إنسان حد من التجاوزات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Con20140622707737.htm>

عكاظ (الباحة)

كشف مصدر حسبة وعضو في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن قرار الهيئة بإنشاء وحدة حقوق إنسان حد من تجاوزات بعض منسوبي الهيئة ومنع الاجتهادات، ما حفظ كرامة المقبوض عليهم والمتهمين وصان حقوقهم المكفولة شرعاً ونظاماً، لافتاً إلى أن أبرز أهداف تأسيس وحدة حقوق الإنسان العناية بكل الاعتبارات الشخصية للإنسان مواطناً أو مقيماً، مشيراً إلى أن عضو الهيئة جهة ضبط فقط وليس من حقه التحقيق مع المقبوض عليهم ولا تفتيش ممتلكاته الخاصة، ومنها أجهزته كالهاتف وغيره، لافتاً إلى أن الهيئة وضعت لمنسوبيها برنامجاً لدراسة اللغة الإنجليزية لتمكين الأعضاء من التخاطب مع كل الوافدين إلينا بلغاتهم.

وأوضح أن الهيئة ضبقت خلال عام ما يزيد عن 330 ألف واقعة في جميع المناطق، مسجلة نسبة أقل من عام سابق في حدود 3 في المئة، مبدية سعادته والأعضاء أن 93 في المئة من القضايا انتهت بالتعهد والمناسبة، فيما أحبل 7 في المئة منها لجهات الاختصاص، مضيفاً أن منطقة مكة المكرمة سجلت أعلى نسبة في مؤشر قضايا الحسبة بنسبة 25 في المئة،

تلتها الرياض 21 في المئة، والمنطقة الشرقية 14 في المئة، فيما سجلت منطقتا الباحة والحدود الشمالية نسبة 1 في المئة من إجمالي القضايا التي منها 61 قضية هروب فتيات من منازل أسرهن، و260 قضية قوادة، و762 قضية جنس ثالث، فيما بلغ عدد السعوديين المضبوطين 94665، مقابل 254641 وافداً.



القضاء يطالب بإحضار محام شهير بالقوة الجبرية

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Con20140622707736.htm>

خالد الجابري (المدينة المنورة)
قاضي التنفيذ في محكمة المدينة المنورة، بإحضار محام شهير بالقوة الجبرية، بعد أن رفض الحضور إلى المحكمة لمواجهة اتهامات بالاستيلاء على معدات تعود لمقاوم تقدر قيمتها بعشرة ملايين ريال.
وجاء في خطاب موجه لأمن المحكمة (حصلت «عكاظ» على نسخة منه): «نأمل إحضار المذكور بالقوة التنفيذية بأسرع وقت ممكن».
وأوضحت مصادر قريبة من محكمة المدينة المنورة لـ«عكاظ» أن أمن المحكمة خاطب إدارة البحث والتحري بشرطة المدينة المنورة لإحضار المحامي المتهم بالقوة الجبرية نظراً لتغيبه عن جلسات سابقة.
وبينت المصادر أن المحامي المتهم من حضور الجلسات أقام دعوى بطالب فيها بستة ملايين ريال قيمة عقود محاماة وشراء، اتضح للمحكمة أنها غير صحيحة، وعند رفض وكلاء المقاوم دفع المبلغ بادر بالاستيلاء على المعدات الخاصة بمؤسسة المقاولات والتي تقدمت بشكوى إلى محكمة المدينة المنورة، غير أنه تهرب من حضور الجلسات، الأمر الذي جعل قاضي التنفيذ يصدر خطاباً للجهات المختصة طالبا القبض عليه وإحضاره بالقوة الجبرية.
وعلمت «عكاظ» من مصادرها أن المحامي المطلوب زور بطاقات جمركية ونقلها باسمه تمهيداً لبيعها في الخارج، مشيرة إلى أنه يتواجد حالياً خارج المملكة.



..حكم عليهم بالسجن مدداً تتراوح بين 3 و6 سنوات

إدانة 5 أشخاص باستبدال العلم السعودي بعلم كتب عليه

• مملكة قطيف الغد

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946682>

الرياض - مبارك العكاش

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة بمقرها الصيفي في محافظة جدة أحكاماً بالسجن تتراوح بين 3 و 6 سنوات بحق 5 متهمين لقيامهم بإزالة علم المملكة العربية السعودية من على مدرسة زين العابدين الابتدائية بمحافظة القطيف واستبداله بعلم أسود كتب عليه "مملكة قطيف الغد".

وأدين المتهم الأول بالاتفاق مع أحد الأشخاص على إزالة علم المملكة من على مدرسة زين العابدين الابتدائية بمحافظة القطيف واستبداله بعلم أسود، وطلبه من المدعى عليهما الثاني والثالث الاشتراك في تنفيذ هذه العملية، وأخذ لسيارة أخيه ومروره على كلٍ من (الثاني والثالث) وانطلاقهم إلى المدرسة لتنفيذ ما اتفقوا عليه، وقررت المحكمة سجنه ست سنوات اعتباراً من تاريخ إيقافه، ومنعه من السفر خارج البلاد مدة مماثلة.

كما حكمت المحكمة على المدعى عليه الثاني بالسجن ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ إيقافه ومنعه من السفر مدة مماثلة، إثر إدانته بالاشتراك مع بقية المتهمين في عملية إزالة علم المملكة من المدرسة.

كما تم إدانة المتهم الثالث بالاشتراك مع (الأول والثاني) في عملية استبدال علم المملكة بالعلم الأسود، وتقرر حبسه ثلاث سنوات وستة أشهر اعتباراً من تاريخ إيقافه ومنعه من السفر خارج البلاد خمس سنوات.

فيما، قرر ناظر القضية الحكم على المدعى عليه الرابع بالسجن أربع سنوات اعتباراً من تاريخ إيقافه ومنعه من السفر خارج البلاد مدة مماثلة، لإدانته بالاشتراك في العملية نفسها وقيامه بتصويرها عن طريق جوال المتهم الخامس.

وثبت للمحكمة أيضاً تورط المتهم الخامس مع بقية المتهمين في عملية استبدال العلم، وقيامه بتخزين ما من شأنه المساس بالنظام العام، وقد ورد في إقراراته المصدقة شرعاً والمتضمنة أنه هو من قام بالاتفاق مع المدعى عليه الأول لتنفيذ هذه العملية، وهو من قام بإحضار العلم الأسود ثم الصعود فوق البوابة الرئيسية للمدرسة ونزع علم المملكة ووضع العلم الأسود مكانه وشطب عبارة المملكة العربية السعودية من على اللوحة وكتابة "مملكة قطيف الغد" بدلاً عنها، وطلبه من (المتهم الرابع) المشاركة في العملية من خلال تصويرها بجواله، وقررت المحكمة تعزيره بالسجن خمس سنوات اعتباراً من تاريخ إيقافه ومنعه من السفر خارج البلاد مدة مماثلة لسجنه.

وقرر المدعي العام وجميع المتهمين الاعتراض على الحكم، وتم إفهامهم بأن آخر موعد لاستلام اللوائح الاعتراضية بعد 30 يوماً من الموعد المحدد لاستلام الصك، وإذا مضت المدة دون تقديم لائحة اعتراضية سيتم رفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم بدونها.



100 مليار ريال حجم تعثر المشاريع سنوياً و95% من أموالها مهددة

اختصاصيون لـ "الرياض": "المالية" ومقاولو الباطن يتحملان

أسباب تعثر المشاريع

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946664>

الرياض - أسهمان الغامدي
تجاوزت الخسائر السنوية للمشاريع المتعثرة في المملكة 100 مليار ريال سنوياً، أي ما يعادل 13% كنسبة تعثر من مجمل المشاريع التنموية في المملكة.

وقد أعلن منتدى الشفافية العالمية أنه يوجد ما يقارب الـ 31 مشروعاً في المملكة من عام 2000 وحتى عام 2102، وأشارت التقارير الرسمية إلى أن حجم تعثر المشاريع وتأخرها قد وصل إلى أكثر من 550 مليار ريال حسب تقديرات الغرفة التجارية بالرياض، وأن 90% من تعثر المشاريع بسبب قصور أداء مختلف الأطراف من مقاول واستشاري والجهة المالكة للمشروع وأن 95% من أموال المشاريع الصغيرة مهددة.

وأبانت التقارير أن تعثر المشاريع لا يخرج عن المقاولين والاستشاريين والجهات الحكومية المعنية بالإشراف والأنظمة الحكومية المنظمة لقطاع المقاولات أو الجهات الأخرى التي لها علاقة بهذه المشاريع كالجهات المستفيدة والبلديات، كما ترجع أسباب تعثر المشاريع إلى قدم الأنظمة والقوانين والتشريعات وعدم مساهمتها لضخامة الإنفاق الحكومي وحيويته وسرعته وخلو هذه الأنظمة من إجراءات رادعة للمقاولين المتلاعبين بالمشاريع الحكومية، وكذلك صفقات عقود الباطن، ووجود دخلاء على قطاع المقاولات.

"الرياض" تبحث أسباب تعثر المشاريع الحكومية التي تكمن بحسب الاختصاصيين في ضعف كفاءة الإشراف والمتابعة والرقابة وتقييم دراسة العروض والمواصفات الفنية من قبل بعض الجهات الحكومية، إضافة إلى ضعف القدرات التمويلية والفنية، وعدم كفاءة بعض الاستشاريين، والشركات المنفذة للعقود، وعدم مراعاة الضمير في تنفيذ المهمة على الوجه المطلوب، وإرساء العقود على شركات غير مؤهلة لتنفيذ المشاريع، والفساد الإداري في بعض الأجهزة الحكومية والشركات المنفذة لتلك المشاريع، وترسية المشاريع على السعر الأقل والرخيص، وعدم وجود رقابة عليا تشرف على المشاريع، وضعف إمكانيات أجهزة الإشراف، وبيع بعض المشاريع لمقاولين من الباطن.

"نزاهة" .. والمسؤولية

بداية اعتبر الدكتور عبدالوهاب القحطاني الأكاديمي بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن وزارة المالية هي الأساس فيما يخص تعثر المشاريع من الناحية المالية لأنها الممول والطرف الأهم والأقوى في المعادلة. ولوزارة المالية خبرة طويلة تساعدها على نجاح تنفيذ المشاريع، لكن للأسف تغلب النظرة للتكاليف على رؤية الجودة. وهذا بلا شك بيت القصيد في تعثر الكثير من المشاريع الحكومية، حيث ترسى معظم المشاريع الحكومية على المقاول الأقل تكلفة بغض النظر عن الجودة والكفاءة.

وقال: يعتبر تعثر المشاريع الحكومية أحد معوقات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المملكة، حيث لمسنا في العقود الثلاثة الأخيرة عن مشاريع عملاقة لم تظهر إلى حيز الوجود لأسباب عديدة على رأسها الفساد في اختيار الشركات المنفذة للمشاريع والمبالغة في تقدير تكاليف المشاريع وسوء تقييم أداء وتصنيف الشركات المنفذة للمشاريع وعدم توافر الرقابة الفعالة من قبل الجهة المستفيدة والجهة الممولة للمشاريع.

وزاد أنه منذ عقود طويلة قبل تأسيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" كان هناك فساد في إسناد وإرساء المشاريع. وعلى الذين يهتمون الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أن يقرأوا تاريخ الفساد في المشاريع ليعرفوا أن الهيئة ليست المسؤول الأول عن الفساد وتعثر المشاريع، بل لقد أثقلت بمسؤولية كبيرة لا تستطيع أداءها، والأيدي مكتوفة في الإجراءات والعقوبات والمحاسبة. فالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مسؤولة عن استمرار الفساد، لكنها ليست مسؤولة عن ما حدث قبل تأسيسها من فساد.

د. عبدالوهاب القحطاني: تعثرنا لأن نظرة التكاليف تغلب على رؤية الجودة

مقاومة التغيير

وحول التحرج من تغيير الأنظمة والاكتفاء بالتعديل والإضافة أبان د. القحطاني أن مقاومة التغيير من أكثر معوقات نجاح الأنظمة وبالأخص ما يتعلق بتطوير آلية وإجراءات ترسية المشاريع الحكومية من قبل الجهات المستفيدة والجهات الممولة مثل وزارة المالية التي لا تزال تطبق أنظمة ولوائح لا تتماشى مع التطور الاقتصادي في المملكة. مشيراً إلى أن الكثير من الأنظمة واللوائح والإجراءات بحاجة للتطوير لتواكب التغيرات الطارئة والمستمرة في بيئة الأعمال الاقتصادية في المملكة.

لا بد أن تكون ثقافة التغيير والتطوير صفة ملازمة لإنجاز المشاريع وفق أنظمة وإجراءات وخطوات مرنة تتماشى مع بيئة الأعمال سواء المحلية أو العالمية في حال ارتفاع أسعار المواد الإنشائية الأساسية على سبيل المثال.

وعن علاقة القطاع الخاص بالحكومي أشار إلى أنه لنجاح المشاريع لا بد أن تكون هناك علاقة طيبة بين الشركات المنفذة للمشاريع والجهات الحكومية المستفيدة منها، ناهيك عن أهمية وزارة المالية في هذه العلاقة التي يجب أن تبنى على الثقة والمهنية وليس حسب المصالح الشخصية التي قد تكون الأساس في تعثر وفشل المشاريع الحكومية. يجب أن تبنى العلاقة على أساس المشاركة في نجاح المشاريع الحكومية وعدم إلحاق الضرر بالمقاول لظروف خارجة عن إرادته في حال ارتفاع الأسعار.

أنظمة مرنة

بينما قال الخبير الاقتصادي عضو اللجنة المالية بمجلس الشورى الدكتور فهد بن جمعة: إن المملكة تتمتع بأنظمة مرنة قابلة للتحديث والتعديل دون الحاجة للتغيير، وذلك لأن المملكة لديها خطة مرنة قابلة للتحديث حسب المتغيرات والتطور العلمي والتقني، مشيراً إلى أن هذا لا يمنع إضافة مواد جديدة وتعديل سابقة كما يعمل مجلس الشورى باستمرار.

وزاد أن الجميع ينتقد الأنظمة ويبرز السلبات دون أن يجتهد في وضع الحلول أو اقتراحها، ويعتبر المبالغ التي تصرفها الدولة على بعض المشاريع ضخمة ومبالغ فيها والبعض يصنفها ضمن دائرة الفساد دون أن يكون لديه أي خلفية، حيث جميع المشاريع والميزانيات المرصودة لم توضع من فراغ بل إنه تم دراستها من قبل مختصين ولجان وجهات حكومية متعددة واستشاريين درسوا كافة الجوانب وعلى أساسها تم تحديد الميزانيات المرصودة لنحصل على مشاريع مكتملة وبجودة عالية.

وحول تعثر المشاريع رفض د.الجمعة أن تكون جميع المشاريع المتعثرة دليل وجود فساد، فقد يكون التعثر لأسباب فنية، أو بسبب تراكم المشاريع على مقاول واحد، فيتجاوز بذلك المقاول الطاقة التنفيذية له ما يسبب إرباكا للمشروع وبالتالي يحدث التعثر.

تعاقد الباطن ليس فسادا

واعتقد أن تعثر المشاريع بسبب تعطل المقاول وإعطاء المقاول الذي تعاقدت معه الدولة المشروع لمقاول أصغر في الباطن ليس فسادا بل هو سوء تقديرات من قبل المقاولين وإعطاء من هو غير أهل للمشروع، مشيرا إلى أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ليس من واجبها أن تتدخل في أسباب تعثر المشاريع الفنية، حيث إن دورها يجب أن يكون في الأمور التي فيها فساد وسرقة أموال ورشوة وخيانة للعقد وتواطؤ، ولا يجب عليها أن تتدخل في مشاريع تعاقدت عليها الدولة بشروط ومقاييس يتابعها ديوان المراقبة وجهات معنية أخرى.

وزاد د.الجمعة أن من أسباب تعثر المشاريع طول مدة تنفيذ المشروع التي قد يحدث فيها تغير الظروف والأسعار والأنظمة وارتفاع التكاليف، وهنا يجب على المسؤول المعني بوزارة المالية أن يتحقق من مدى كفاءة المقاول، وعدد المشاريع التي يتولى تنفيذها في الوقت نفسه، وأن يكون مقاولو الباطن محددين ومعروفين.

ورأى أن علاقة القطاع الحكومي بالخاص لازالت بسيطة ولا ترتقي للمستوى المأمول حيث إن العلاقة يجب أن تكون قوية وفعالة خاصة وأن القطاع الخاص يتأثر بالقرارات الحكومية، كما أن المنشآت الصغيرة تشكل 80% من إجمالي المنشآت، فالقيمة المضافة لهذه المنشآت لازالت منخفضة إلى الآن فجميع المنشآت الصغيرة والمتوسطة تمثل حسب الإحصائيات الأخيرة 33% من الناتج المحلي بينما في دول العالم وخاصة في البلدان المتقدمة متوسط مشاركة المنشآت الخاصة في الدولة هي من 60 - 80% .

ويرى د.الجمعة أن القطاع الخاص يجب أن يتحمل مسؤولياته، ولن يتحمل مسؤولياته ويكون فاعلا إلا بإحلال التقنية والمعرفة مكان اليد العاملة، وتوظيف السعودي مكان الأجنبي.

جهات متعددة

من جهته رفض الخبير الاقتصادي فضل البوعينين إرجاع مسؤولية تعثر المشروعات الحكومية إلى جهة واحدة فحسب؛ بل يفترض أن تتحمل مسؤولية التعثر أو الفشل جهات مختلفة؛ ومنها الوزارة التي يتبع لها المشروع؛ والشركة الاستشارية إن وجدت؛ والشركة المنفذة؛ والجهات الرقابية في الحكومة؛ ثم المسؤولية الأولية في آلية المناقصات العامة التي تتسبب دائما في تعثر المشروعات لأسباب مرتبطة بآلية اختيار الشركة المنفذة؛ وهي آلية لا تخلو من الأخطاء المكررة.

إضافة إلى ما سبق؛ فنظام عقود الباطن؛ يتسبب دائما بتعثر المشروعات بسبب انتقال المشروع من مقاول إلى آخر بعد استقطاع نسبة الربح مقدما؛ وهكذا دواليك حتى يصل العقد للمقاول الأخير الذي يجد نفسه مرغما على الغش؛ أو وقف المشروع بسبب الخسائر التي حدثت بعد تقلص قيمة المشروع تدريجيا في مرحلة الانتقال من مقاول إلى آخر.

وزاد أن استبعاد الشركات العالمية من التنفيذ يسهم في زيادة حجم التعثر. فدعم الشركات السعودية يجب ألا يكون على حساب الوطن وجودة مشروعاته التنموية. فمقاولات الباطن؛ من المقاولات المعتمدة؛ ولكن بشرط أن تكون تحت مظلة المقاول الرئيس؛ الذي يستفيد من خبرات الشركات الأخرى لإنجاز جانب من العمل المتخصصين فيه؛ فيصبح المقاول الرئيس مسؤولا عن التنفيذ؛ وليس كما يحدث حاليا حيث تتقدم الشركات الكبرى للفوز بالعقد ثم تقوم ببيعته لشركة أخرى بنظام الخصم؛ أي خصم جزء من قيمة العقد كأرباح مدفوعة للشركة التي رُسِّي عليها المشروع. وبذلك تتحول عقود المقاولات إلى عقود مضاربة بنظام "مقاولات الباطن".

مؤكد أن كل هؤلاء مسؤولون مسؤولية تامة عن تعثر المشروعات الحكومية. أما "نزاهة" فهي مسؤولية عن تتبع المشروعات المتعثرة ومحاسبة المتسببين فيها؛ بل ومطالبتها لهم بدفع الخسائر المترتبة على التأخير؛ وهو أمر غير مطبق محليا؛ ولو طبق لما وجدنا تعثرا يذكر في المشروعات الحكومية.

تأخر في اتخاذ القرارات وأبان د. فضل أننا وصلنا إلى القناعة بوجود المشكلة في إنجاز المشروعات؛ ولكننا نترجع عن اتخاذ قرار المعالجة؛ وهذا خطأ فادح يؤدي إلى استدامة المشكلة بدل حلها. أعتقد أن التغيير الأمثل هو في عودة وزارة الأشغال العامة التي يفترض أن تتولى المشروعات بشكل متكامل؛ وأن تكون المرجعية الوحيدة للتنفيذ. أو أن تنشأ هيئة ملكية مشكلة من ذوي الخبرة والاختصاص وتكون مرتبطة بمقام خادم الحرمين الشريفين تهتم بالمشروعات الإستراتيجية؛ وتكون المسؤولة عنها. يمكن أيضاً أن تتبنى الحكومة إنشاء شركة تهتم بالإنشاءات العامة وتكون الذراع التنموية للحكومة. ومن الاقتراحات أيضاً أن تعطى إمارات المناطق دوراً أكبر في التنمية وأن تكون مسؤولة من خلال مجالس المناطق عن التنمية في حدودها الإدارية؛ والأمر نفسه ينتقل إلى المجالس البلدية التي يمكن أن يكون لها دور رقابي أكبر في المشروعات البلدية، كما أعتقد أن إعطاء مجلس الشورى دوره الرقابي الأساسي سيساعد كثيراً في تطوير أداء الوزارات وبالتالي تنفيذ المشروعات بالشكل المطلوب.

وقال: قد يكون لوزارة المالية بعض المسؤولية تجاه المشروعات المتعثرة؛ إلا أن دورها الحقيقي هو في دفع فواتير التنمية وليس مراقبة مشاريعها وضمان تنفيذها؛ فهذه مسؤولية الوزارات المعنية والجهات الرقابية والشركات الاستشارية. ولكنني أحمل المالية بعض المسؤولية لأسباب مرتبطة بنظام المناقصات العامة؛ وإصرارها الدائم على إرساء المشروعات على الشركة ذات السعر الأقل؛ وإن نفت الوزارة هذه الآلية؛ كما أن إسناد الإشراف على المشروعات المقررة من المالية إلى شركات استشارية عالمية يعقود موازية لعقود المشروعات يضمن بإذن الله حسن التنفيذ. علاقة تكاملية

واعتقد د. فضل حول العلاقة بين القطاعين العام والخاص أن المستفيد الأول من الشراكة هو القطاع الخاص الذي استأثر بجميع المشروعات؛ وريح المليارات في الوقت الذي تسبب فيه بتعثر المشروعات وتخلفنا خدمياً مقارنة بالدول القريبة. وما أنفق من أموال ضخمة.

كما أنه يجب أن تكون العلاقة أكثر كفاءة لو فتحت السوق للشركات الأجنبية الكفاءة وبدأت الشركات في التنافس فيما بينها على الجودة والكفاءة؛ حينها سنجد أن الشراكة بين القطاعين العام والخاص أكثر متانة وتحقيقاً للمنفعة لكلا الطرفين.



الموافقة على الاستفادة من الدوائر التلفزيونية في "الشهادة" و "التزكية"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alhayat.com/Articles/3147728>

الرياض - «الحياة»

وافق المجلس الأعلى للقضاء خلال اجتماعه الـ10 أخيراً، على مناسبة العمل من خلال الدوائر التلفزيونية في الترجمة الهاتفية والشهادة والتزكية والاستخلاف، لاسيما في القضايا التي لا إتلاف فيها، وذلك بعد التحقق من هوية المتصل والمتصل عليه من طريق البصمة الإلكترونية.

وقال الأمين العام والمتحدث الرسمي للمجلس سلمان النشوان في بيان صحفي أمس، إن المجلس اشترط في استخدام الدوائر التلفزيونية أن تكون بالصورة الحية للمتصل والمتصل عليه صوتاً وصورة، ومن طريق مترجمين معتمدين من وزارة العدل في ما يخص الترجمة، وبإشراف مباشر من القاضي أو القضاة ناظري القضية للتحقق من صحة وسلامة الاتصال.

وأوضح النشوان أن للقاضي السلطة التقديرية في استدعاء الخصوم، معتبراً أن موافقة المجلس على هذا الإجراء ستسهل عملية التقاضي وتحقق العدالة الناجزة، مشيراً إلى أن المجلس وافق على خطة الأمانة العامة الخاصة باستراتيجية الحلول الآنية والمستقبلية لمعالجة أسباب الشكاوى المقدمة للمجلس، باستثناء محور تفرغ القضاة لدراسة القضايا، إذ أجل النقاش فيه لحاجته إلى مزيد من الدراسة.

وأفاد بأن المجلس وافق على ما رفعه وزير المالية في شأن طلب تفريغ عدد من القضاة للأعمال المتعلقة بالحكورات وأصحاب الولاية وغيرهم، مما هو خارج نطاق اختصاص كاتب العدل ضمن نطاق مشروع خادم الحرمين الشريفين لتوسعة المسجد النبوي الشريف.

وأضاف: «وقرر المجلس أن يكون تفريغهم للعمل خارج وقت الدوام الرسمي حتى لا تتأثر بقية أعمالهم القضائية»، مبيناً أنه تمت الموافقة على ما جاء في المحاضر المرفوعة من لجنة إعداد التوصيات اللازمة لتنفيذ بنود آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء المتعلقة بمواضيع عدة، ومنها نقل الاختصاص في نظر القضايا الحقوقية من المحاكم الجزائية إلى المحاكم العامة، ونقل الدوائر الإنهائية من المحاكم العامة إلى محاكم الأحوال الشخصية، ونقل الاختصاص في نظر القضايا الجزائية المشتركة من المحاكم العامة إلى المحاكم الجزائية، وتحديد تاريخ مباشرة المحاكم العمالية اختصاصها، وتخصيص قضاة للنظر في قضايا الأوقاف والوصايا وإنهاء اتهم.

ووافق المجلس على تسمية رؤساء لبعض محاكم الدرجة الأولى، وتسمية رئيس لمحكمة الأحوال الشخصية في المدينة المنورة والدمام، وتعيين عدد من الملازمين القضائيين الحاصلين على درجة الماجستير على درجة قاضي (ب)، وترقية عدد من الملازمين القضائيين المكملين المدة النظامية للترقية إلى درجة قاضي (ج).



رئيس «الأمر بالمعروف»: بلاغات الابتزاز تصل إلى 12 يوماً.. و«الرجال» ضحايا

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م
<http://www.alhayat.com/Articles/3147703>

الرياض - أحمد الجروان

كشف إحصاء صادر عن الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلوغ حالات الابتزاز المبلغ عنها في السعودية 12 بلاغاً يومياً، إذ قال رئيس الهيئة الدكتور عبداللطيف آل الشيخ: «إن الهيئة تلقت 729 بلاغاً خلال شهرين فقط».

وأشار آل الشيخ خلال الزيارة التفقدية التي قام بها أمير منطقة الرياض تركي بن عبدالله لمقر الرئاسة العامة في الرياض أمس، إلى أن وحدة مباشرة بلاغات الابتزاز عالجت أكثر من 120 قضية حدثت في الرياض، مبيناً أن الخط الساخن لاستقبال البلاغات يتكون من 10 خطوط.

وأكد رئيس الهيئة أن ظاهرة الابتزاز تعدت النساء لتتطاول الأطفال والرجال، مضيفاً: «هذه - في الحقيقة - ظاهرة يجب أن يتخذ فيها إجراء حازم قوي وسريع، ويصدر فيها أنظمة وتعليمات تحمي الناس من هذا الشر العظيم، الذي قد يتطور إلى أحداث لا ترقى إلى أن تكون في هذا البلد الذي ينعم بالأمن والاستقرار، فهي أمور تخالف ديننا وعقائدنا ومروءتنا ومبادئنا».

وبيّن أن الرئاسة من خلال وحدة مكافحة السحر والشعوذة ضبطت خلال الأشهر الماضية 51 قضية، كما استقبلت الوحدة 586 بلاغاً، وأتلفت 2221 عملاً سحرياً أو شعوذة.

وأضاف: «بلغ عدد المواقع والصفحات التي تم الرفع من وحدة الجرائم المعلوماتية لحجبها حوالي 24508 مواقع، تحوي مخالفات شرعية وأخلاقية وعقدية».

وتحدث عن إنشاء وحدة لحقوق الإنسان لتلقي التظلمات، سواء أكان من منسوبي الهيئات أم من الذين يقع منهم شيء من التجاوز، مؤكداً أن من أراد التقدم إلى الهيئة فهناك وحدة تقوم بمتابعة قضيته إلى أن تنتهي بأسلوب حضاري، يتمثل في متابعة قضية المدعي ودرسها دراساً وافياً.

ويبين أن عدد قضايا المسكرات المضبوطة من الرئاسة خلال العام الماضي بلغت 2607 قضايا، مفيداً بأن مناطق جنوب المملكة شهدت خلال العام الماضي إتلاف 750 مصنعاً محلياً». وحول المسكرات المهربة من الخارج، قال: «آخر كمية تم ضبطها كانت في جدة، وتقدر قيمتها بحوالى 15 مليون ريال، وتم العثور خلال الأيام الماضية على كميات من الخمر، أما قضايا المخدرات فتم التعامل مع 355 قضية». وأوضح أن الرئاسة أبرمت مذكرات للتفاهم مع 17 جامعة سعودية، ومذكرات تفاهم مع خمس جهات حكومية، تتمثل في وزارة الصحة وهيئة حقوق الإنسان وهيئة العامة للسياحة والآثار ودارة الملك عبدالعزيز ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، كما أنها تتلقى الدعم من وزارتي الخارجية والداخلية من خلال بعض الدورات.



ينبع: تحقيقات مع موظف في «كتابة عدل» متهم بـ «المتاجرة بالتأشيرات»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

[المصدر هنا](#)

بدأت كتابة العدل بمنطقة المدينة المنورة التحقيقات حول اتهامات تقدم بها موظفون يعملون في كتابة العدل بمحافظة ينبع ضد رئيسهم، اتهموه بالفساد وسوء استغلال السلطة، إضافة إلى تزوير راتبه للحصول على أكبر قدر من تأشيرات الرعاة للمتاجرة بها وبيعها.

وحضر مسؤو أول من أمس، إلى محافظة ينبع للاستماع إلى أقوال «الموظف» في التهم الموجهة إليه، إضافة إلى أقوال الموظفين المدعين في الدائرة نفسها، وشهادة وأقوال بقية الموظفين بينهم كاتب عدل. وعلمت «الحياة» من مصدر موثوق أن رئيس كتابة العدل الثانية بالمدينة المنورة تولى التحقيق مع الموظفين المدعين على رئيسهم باستغلال المركبات الرسمية للسفر خارج وقت الدوام الرسمي، إضافة إلى تزوير راتبه للحصول على أكبر قدر من تأشيرات الرعاة بهدف المتاجرة وبيعها، وعدد من التهم الأخرى التي ادعوا أنها تضر بهم كموظفين في الدائرة نفسها وتمييز بينهم وبين زملائهم.

وكانت جهات حكومية شرعت أخيراً، بالنظر في شكوى تقدم بها موظف يعمل بكتابة العدل في محافظة ينبع ضد رئيس الدائرة، بعد أن اتهمه باستغلال سلطته الإدارية في تنفيذ مصالحه الشخصية، والتشكيك في أهليته لحمل مسؤولية النهوض بالمجتمع، إذ تقدم الموظف بالشكوى الرسمية (تحتفظ «الحياة» بنسخة منها وبنسخة من المستندات المرفقة معها) إلى جهات رقابية وحكومية عدة، منها هيئة مكافحة الفساد وهيئة الرقابة والتحقيق العام ووزارة العدل ومحافظة ينبع. وتمثلت الاتهامات التي وجهها الموظف إلى رئيسه في توكيله لأحد الموظفين المعروفين بالدائرة نفسها لتنفيذ أعماله الشخصية وتعقيبه على جميع معاملاته الرسمية لدى الدوائر الحكومية أثناء الدوام الرسمي، إضافة إلى طلبه من وكيله الذي يعمل بإدارته نفسها استخراج تأشيرات للعمالة من وزارة الزراعة وبيعها على العمالة الوافدة، إضافة إلى اتهامه بطرد المراجعين من المكتب والتلفظ عليهم بالفاظ بذيئة.

وأشارت الشكوى إلى أن الموظف يستخدم ما يملكه من صلاحيات إدارية أو من يستجيبون له من معارفه بفرع وزارة العدل في منطقة المدينة المنورة للتقريب ومكافأة من يلودون به من موظفي الإدارة التي يرأسها بينبع، لتكون لهم المزايا والترقيات والانتدابات مع حرمان غيرهم من خارج دائرة المعرفة من حقوقهم الوظيفية من تجميد وظيفي وإحباط في حال تقدمهم بشكوى لجميع الإدارات ذات الشأن.

المملكة تحتل المرتبة الثالثة كأعلى الدول جذباً للمواهب المهاجرة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946554>

أظهرت دراسة حديثة أن المملكة تحتل المركز الثالث في قائمة أكثر الدول جذباً للكفاءات والتي شملت 13 دولة حول العالم مسجلة ارتفاعاً بنسبة 0.9% بمجموع القوى العاملة. جاء ذلك ضمن الدراسة العالمية التي أجرتها "لينكد إن" لمتابعة هجرة الكفاءات المهنية خلال 12 شهراً والتي شملت مشرقي الشبكة الذين يصل عددهم إلى 300 مليون مشترك حول العالم. وفي تعليق على هذه الدراسة التي أجرتها الشبكة قال علي مطر، رئيس حلول الكفاءات في شركة "لينكد إن": "تمتلك «لينكد إن» فرصة فريدة لدراسة هجرة الكفاءات المهنية وتوجهاتها على الصعيد العالمي من خلال قاعدة أعضاء الشبكة الواسعة والتي تشتمل على ما يزيد على 300 مليون مشترك حول العالم، 10 ملايين منهم في منطقة الشرق الأوسط، منهم مليون مشترك من دولة الإمارات العربية المتحدة وحدها". وأضاف مطر: "أشارت نتائج الدراسة إلى أن كلا من الإمارات والسعودية سجلتا زيادة بنسبة 1.3% و0.9% على التوالي في مجال هجرة الكفاءات المهنية. كما أظهرت الدراسة وصول العديد من الكفاءات المهنية من أوروبا، والولايات المتحدة الأمريكية، وشبه القارة الهندية بالإضافة إلى باقي الدول العربية ما يثبت أن منطقة الخليج العربي أضحت إحدى أهم وجهات الجذب للكفاءات المهنية في العالم". وأدرجت شركة "لينكد إن" في دراستها الدول التي سجلت نفسها كأعلى مصادر للكفاءات الوافدة إلى المملكة، حيث تصدرت كل من الولايات المتحدة الأمريكية، والهند، والباكستان هذه القائمة. كما أظهرت الدراسة كذلك أكثر القطاعات الصناعية الوافدة إلى المملكة، حيث جاءت قطاعات الهندسة، الإنشاءات والإدارة والقيادة في مقدمة هذه القطاعات.

محافظ الطائف يقف على البرامج الإصلاحية لنزلاء السجون.. اليوم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/946616>

الطائف - حسن الغامدي

يقف محافظ الطائف فهد بن عبدالعزيز بن معمر يوم غد الاثنين على عدد من البرامج الإصلاحية بسجون المحافظة، ويطلع على مشاريع جديدة داخل السجن العام بحضور مدير سجون منطقة مكة المكرمة اللواء مسفر السواط، ومدير سجون الطائف العميد معدي البقمي ومديري الجهات الحكومية والقطاعات ذات العلاقة.

وتتضمن الجولة زيارة الخيمة الترفيهية الدعوية، والاطلاع على بعض البرامج والأنشطة الداعمة لتأهيل النزلاء والتي تقام للعام الثالث على التوالي، وتحتوي على برامج ثقافية ورياضية وصحية ودينية، ويقوم النزلاء بإعداد وجبة الإفطار الصباحي خلال البرنامج كما يقومون أيضاً بإعداد وجبة الغداء، وهناك برنامج منظم ومجدول يستفيد منه جميع النزلاء، وينطلق هذا البرنامج يومياً من الساعة السابعة صباحاً وحتى الساعة الثانية عشرة ظهراً طوال مدة البرنامج، وتهدف زيارة محافظ الطائف إلى تفعيل البرامج الإصلاحية للنزلاء ومشاركتهم يومهم، إضافة إلى افتتاح المكتبة العامة والمكتبة الإلكترونية والدائرة التلفزيونية المغلقة الجيل الثالث في نسختها الجديدة، وكذلك افتتاح قاعة المناسبات التي تحتوي على مدرج يتسع لأكثر من 250 مقعداً بكامل التجهيزات والمرافق المساندة، ويستوعب المشروع المناسبات التي تخص إدارة السجون، كما يمكن استغلال القاعة للاحتفالات والمناسبات الداعمة للبرامج الإصلاحية للنزلاء.

فيما تمسك مقدم التوصية بها وترك الحسم للمجلس.. غداً إدارية الشورى ترفض "دراسة" إقراض التأمينات 50 مليار ريال لمواجهة عجزها

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/946615>

الرياض- عبدالسلام محمد البلوي

يقدم رئيس لجنة الاقتصاد والطاقة في الشورى صالح الحصيني يوم غد (الثلاثاء) للشورى توصيته الإضافية على تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية التي رفضتها، وطالب فيها بدراسة منح المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية قرضاً حسناً بمبلغ 50 مليار ريال لمدة خمس وعشرين سنة، لتغطية عوائده جزءاً من العجز المتوقع، وكان الحصيني قد شدد في مداخلته على تقرير التأمينات السنوي الذي ناقشه المجلس قبل 26 يوماً على أن تكون استدامة التأمينات الاجتماعية والمؤسسة العامة للتقاعد من أولويات المجلس والدولة، مؤكداً ما نشرته "الرياض" في شأن صندوق معاشات التقاعد

للقطاع المدني والعسكري والتأمينات الاجتماعية وأنها ستواجه خلال عام 1442 عجزاً بالوفاء بالتزاماتها المالية تجاه مشتركيها، كما أشار إلى أن صندوق النقد الدولي يبين في أحدث تقاريره إلى التراجع في فائض الميزانية التي هي الأخرى قد تدخل حيز العجز.

التصويت على وضع قواعد للإفصاح والنشر الإعلامي لقضايا الإسكان التي تباشرها الوزارة وأضاف الحصري في مبررات توصيته، بأن الظروف الحالية مواتية لطلب الإقراض حيث يبلغ إجمالي صافي الأصول الأجنبية لدى مؤسسة النقد (3101.8) مليار ريال في العام الحالي، كما أن تعزيز قدرات المؤسسات الادخارية من أكبر خطوات تعزيز الاطمئنان، وكانت هي من أهم مصادر تمويل عجز الميزانية لوحدث لا قدر الله كما حدث في الثمانينات، إضافة إلى ان إعانة الدولة هي أحد مصادر موارد التأمينات حسب المادة السابعة عشرة من نظامها. من جهته سيعرض الدكتور فهد بن جمعة توصية له لم تأخذ بها لجنة الإدارة ودعا فيها التأمينات الاجتماعية إلى ربط إحصائية مصلحة الاحصاءات العامة والمعلومات واحصائيات المسجلين في التأمينات الاجتماعية لتقادي التباين بين تلك الإحصائيات واكتشاف مواطن الخطأ.

توصية لربط إحصائية الاحصاءات بالتأمينات للحد من العمالة الوهمية والتهرب من السعودة ويرى ابن جمعة في مسوغات توصيته الحد من العمالة الوهمية والازدواجية في التسجيل التهرب من السعودة، كما تهدف إلى التأكد من تسجيل العاملين غير السعوديين فعلياً وأنهم لم يغادروا نهائياً وتستغل أسماؤهم بغيرهم. وفي شأن تقرير وزارة الإسكان الأخير قررت اللجنة المعنية بمجلس الشورى تبني توصية تنص على وضع قواعد للإفصاح والنشر الإعلامي المتعلق بقضايا الإسكان التي تباشرها وزارة الإسكان، فيما تأجلت توصية للعضو خالد العقيل ونصت على دراسة تخيير أصحاب الأراض كبيرة المساحة في تطوير وتسويق أراضيهم أو فرض رسوم زكاة سنوية عليها، كما تأجلت توصية للعضو منصور الكريديس يطالب فيها المؤسسة بتضمين تقريرها السنوي القادم نتائج التقارير التي يقدمها مفتشو التأمينات الذين يقومون بمراقبة نظام التأمينات ولوائحه التنفيذية.



عقب افتتاح الملتقى الأول لمجلس المحامين مع رؤساء محاكم الاستئناف

مصدر قضائي لـ "الرياض": النظام يسمح بترشيح الكفاءات

الشرعية من "المحامين" و "الأكاديميين" للقضاء

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946644>

الرياض - أسامة الجمعان
أوضح المجلس الأعلى للقضاء أن نظامه يسمح بترشيح الكفاءات الشرعية من المحامين والأكاديميين لدخول السلك القضائي كقضاة، بشرط توافر كامل شغل الوظيفة القضائية المبينة في نظام القضاء، وأهمها بعد حسن السيرة العامة والسلوك الخاص كون المرشح يحمل شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة بتفاصيل التقدير الواضحة في النظام، واجتياز الضوابط المعدة من قبل المجلس، وأن المجلس يقبل في ذلك الترشيحات سواء من الجهات العلمية أو القضائية. جاء ذلك خلال تصريح مصدر قضائي في المجلس الأعلى للقضاء لـ (الرياض) في أعقاب فعاليات الملتقى الأول للمجلس الاستشاري للمحامين برؤساء محاكم الاستئناف بالمملكة الذي افتتحه وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم

العيسى، وذلك تعليقاً على ما جاء في مداخلة أمين المجلس الشيخ سلمان النشوان الذي أفاد بأن الأعمال القضائية النظرية يمكن من خلالها استقطاب كفاءات المحامين الشرعيين.

وقد أكد وزير العدل خلال كلمته الافتتاحية أهمية دور المحامي السعودي مشيداً بكفاءته ومهنيته العالية، منوهاً بتوصيفه الحقوقي باعتباره القضاء الواقف، والشريك الأهم للمنظومة القضائية في إيصال العدالة، مشيراً إلى أن وزارة العدل تكفلت بتأهيل وتدريب المحامين، وأنها ترعى باستمرار هذه المهنة من خلال الدعم والإسناد وإشرافها العام، مع احترامها في ذات الوقت لضمانات استقلالها، وهي تمارس عملها الخلاق وفق أحكام الشرع والنظام.

وتطرق اللقاء إلى العديد من المسائل والقضايا، من بينها حصانة المحامي والمطالبة بحمايته من المنافسة غير المهنية من خلال الوكلاء أو المعقبين، وأن النص الذي أجاز لهما ممارسة الترافع أمام المحاكم في قضايا محددة جاء ليقرر نصاً لا يعدو أن يكون انتقالياً يتطلبه الطرف المرحلي في حينه، لئراعي بداية انطلاقة العمل المهني للمحاماة، أما وقد استقر عملها ومضى على النظام أكثر من عقد من الزمن فيجب مراجعة هذا النص، وحماية المحامي المرخص من المنافسة غير المهنية والتي لربما أساءت حتى للقضاء وليس أطراف الدعوى فحسب.

وأكد بعض حضور المحامين أن 90% من عمل المحاماة ينصرف لصالح الوكلاء والمعقبين، وأن المحامين لا يحظون سوى ب 10% فقط، ودار نقاش حول صحة هذا الرقم فيما أكد محامون آخرون أهمية دور المعقب والوكيل ليقوماً بمباشرة الأعمال البسيطة التي يصعب على المحامي التفرغ لها، ويصعب على أصحابها تكاليف المحامي لو اختص بها حصرياً.

وأشار بعض المحامين إلى أن فتح المجال للوكلاء والمعقبين جعل المحامي صاحب اقتصاديات ضعيفة وأنه لا يمتلك الإمكانات في التدريب ولا التوظيف، وأجاب حضور الوزارة بأنها تكفلت بتدريب المحامين وأن العمل المهني المتميز يجلب الاقتصاديات القوية وأنه يفترض أن تبقى المحاماة كما هي صاحبة رسالة.

وتناول اللقاء أهمية تزويد أطراف الدعوى بقرار محكمة الاستئناف وعدم حجبها عن أي منهم متى طلبه، وتمكين المحامي بالدخول في دوائر محاكم الاستئناف، وعدم منعه، وأجاب حضور الوزارة بأن قرارات محكمة الاستئناف في مرحلتها الحالية تشكل مخابرة بينها وبين المحكمة الابتدائية ولا صفة لأي من أطراف الدعوى فيها لكن القاضي متى تعلقت ملاحظة محكمة الاستئناف باستجلاء ما لدى الأطراف فإنه يتم عرض الموضوع عليهم.

أما الملحوظات الشكلية والإجرائية فإنها لا تعني أيًا من الأطراف وما كان من الإجراء على أبعد الاحتمالات مع قلتها يمس الأطراف فإنه يتم إحاطتهم به أثناء مراجعة الحكم الابتدائي بناء على ملحوظات الاستئناف، وأن قرار محكمة الاستئناف يُظهر على الحكم القضائي برقمه وتاريخه وأسماء مؤيديه من القضاة، وهذا كاف، أما الدخول للدوائر القضائية فإن محاكم الاستئناف في مرحلتها الانتقالية الحالية هي محكمة نظام وليست محكمة موضوع لكن عندما تتصدى للقضية فإنها تستدعي أطراف الدعوى.

وتناول اللقاء مناقشة شعار وزي المحاماة، وأكد بعض قضاة الاستئناف أهمية تصنيف المحامين بحسب الدرجات القضائية وبحسب المواد القضائية، وتمت مناقشة أهمية العطفة القضائية التي يُعمل بها في عموم دول العالم، وأجاب حضور وزارة العدل بأنه من الأفضل والأجدى للعطفة أن تكون مفتوحة للجميع بحسب رغبة وظروف كل قاض وحتى لا يؤثر في سرعة الإنجاز القضائي في أي وقت من أوقات السنة، فالعدالة لا يمكن أن تعطل بما يؤثر في حجم إنجازها المتوازي طيلة العام.

وتم بحث خضوع القاضي والمحامي للقسم، وتمت إثارة جانب حماية المحامي السعودي من تعيين مستشارين شرعيين وقانونيين في القطاع العام والخاص غير مرخص لهم بالمحاماة، ومنع القطاع العام تحديداً من الترافع أمام الجهات القضائية إلا عن طريق محام مرخص له، وليس عن طريق إدارتهم القانونية.

كما طالب المحامون بإيجاد مدخل خاص لهم في المحاكم، وعدم خضوعهم للتفتيش وأن يتم التعامل معهم بمعاملة خاصة تقديرًا لدور المحامي، وأكدت وزارة العدل على أهمية هذا الطلب وأنه في المباني الجديدة روعي إيجاد مداخل وأماكن خاصة بالمحامين.

وقد أكد المحامون على الدور المهم الذي تضطلع به وزارة العدل في خدمة مهنة المحاماة وحمايتها، ورعاية شؤونها، وعلى فتح أمثال هذه الحوارات البناءة مع قيادات الجهاز القضائي.

الجدير بالذكر أن هذا اللقاء يمثل الملتقى الأول من نوعه عربياً، وقد انتهى إلى مقترحات وتوصيات تهم مرفق العدالة. وبعد انتهاء اللقاء أوضحت وزارة العدل أن المجلس الاستشاري يضم مجموعة من المحامين تم اختيارهم بناء على معلومات الوزارة الاستطلاعية والدقيقة عن تفاعلهم الإيجابي والمستمر مع شؤون العدالة وتقديمهم للعديد من المقترحات والمبادرات والملحوظات النافعة وتسجيلهم حضوراً قوياً في هذا المجال، ما كان له الأثر في تزويد مرفق العدالة بالأراء والأفكار التي أسهمت بشكل كبير في تحديث وتطوير المرفق ودعمت بصورة مباشرة منجزات مشروع خادم الحرمين

الشريطين لتطوير القضاء خاصة المقترحات الإجرائية والتي تم اعتمادها في مشروع إعادة هندسة الإجراءات، فضلاً عن المقترحات التقنية والتدريبية، وتوفير مكملات البيئة العدلية بوجه عام، وقد تم رصد أداء كل محام تم ترشيحه لعضوية المجلس من خلال قاعدة بيانات لدى إدارة مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء، علاوة على تزويد بعض القضاة بأسماء مرشحيهم لشغل من يرونه من المحامين لعضوية المجلس الاستشاري وعرض الترشيح على المعايير المشار إليها أمام لجنة مختصة، وأن المجلس سيظل قائماً بإذن الله حتى بعد صدور نظام هيئة المحامين لأن أهدافه ومهامه تدعمان صلاحيات الوزارة في مشروع الهيئة المرتقب .

وأوضحت الوزارة أن اختصاصات المجلس تنصب على التمثيل الرسمي في أمثال هذه الملتقيات المحلية، وحضور المناقشات والحوارات الخارجية ذات الصلة بالشؤون العدلية ضمن الوفود القضائية أو وفد المحاماة المستقل، بعد الرفع للمقام السامي بذلك، وتقديم المقترحات والملحوظات للإسهام في الرقي بالمستوى اللائق بالعدالة، وتقديم الترتيبات لذوي الشأن.

وذكرت الوزارة أنها ستزود أعضاء المجلس ببطاقات تعريفية لعضويتهم فيه، وأن المجلس الاستشاري قابل للزيادة على ضوء المعايير المشار إليها لأن الهدف هو خدمة الصالح الوطني في جانب مهم وهو تحقيق العدالة والرقي بخدماتها، وأن ما ذكر يمثل لائحته الداخلية على ضوء صلاحيات الوزارة وسلطانها التقديرية في تطوير المرفق العدلي بما فيها الإسهام في تطوير مهنة المحاماة والإفادة من كوادرها وكفاءاتها لخدمة التحديثات العدلية في كافة محاور مشروع تطوير القضاء باستطلاع الاستشارات المهنية ذات العلاقة، والرفع للمقام السامي عن كافة الأعمال التأسيسية ومناشطها المنوه عنها وعلى الأخص المجلس الاستشاري المذكور أولاً بأول .



93 % نسبة السعوديين العاملين في الدولة.. موظفو التعليم

يمثلون العدد الأكبر

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946668>

الرياض - سلطان العثمان

كشفت وزارة الخدمة المدنية في إحصائية صادرة عن إدارة الإحصاء بالوزارة أن عدد العاملين بالدولة حتى تاريخ 1435/8/1 بلغ (1.217.566) موظفاً ومستخدماً، عدد السعوديين منهم (1.144.380) ما نسبته 93.98% وعدد غير السعوديين (73.186) بنسبة 6.02%. حيث شكل العاملون بالدولة في الوظائف التعليمية العدد الأكبر الذي وصل إلى (513569) منهم 99.3% سعوديين ونسبة غير السعوديين 0.7% فقط، تلا ذلك العاملون في الوظائف العامة حيث بلغ عددهم (386901) نسبة السعوديين منهم 99.7% ونسبة غير السعوديين 0.3%، فيما جاء العاملون في الوظائف الصحية ثالثاً بواقع (157640) نسبة السعوديين منهم 66.8% سعوديين و 33.2% من غير السعوديين، ومن ثم العاملون في وظائف أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين والمعيرين حيث بلغ عددهم (50427) نسبة السعوديين منهم 69.43% وغير السعوديين 30.57%، بعد ذلك يأتي عدد العاملين على وظائف المستخدمين الذين يبلغ عددهم (55305) نسبة السعوديين منهم 99.84% وغير السعوديين ما نسبته 0.16%، ثم عدد العاملين في وظائف المؤسسات بواقع (40406) نسبة السعوديين منهم 99.95% وغير السعوديين 0.05%، ثم عدد العاملين في وظائف المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والذي بلغ (8790) نسبة السعوديين منهم 89.13% وغير السعوديين 10.87%. فيما بلغ عدد العاملين في وظائف هيئة التحقيق والادعاء العام (1982) والقضاة (1535) والوظائف الدبلوماسية (1011) موظفاً بلغت نسبة السعوديين فيها 100%.

بنك الرياض يقدم حافلتين لجمعية "صوت متلازمة داون"

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946598>

تحت مظلة برنامج النقل الخيري الواعد الذي يتبناه لدعم ومساندة الجمعيات الخيرية والمؤسسات الإنسانية في المملكة، قدم بنك الرياض حافلتين نقل لجمعية صوت متلازمة داون بالرياض، مجهزتين خصيصاً لنقل طلاب الجمعية، وذلك امتداداً لمساهمات البرنامج الرامية لتقديم المساعدات اللازمة لتسهيل تحركات ذوي الاحتياجات الخاصة من منسوبي مختلف الجمعيات في أنحاء المملكة، وتوفير السبل الكفيلة للارتقاء بمستوى الرعاية والعناية المقدمة لهم. وجاء تسليم الحافلتين خلال حفل أقيم بهذه المناسبة في مقر الجمعية بمدينة الرياض بمشاركة كل من المشرف العام على إدارة خدمة المجتمع في بنك الرياض محمد بن عبدالعزيز الربيع، ومستشار مجلس إدارة جمعية صوت متلازمة داون عبدالحميد الصالح، والمديرة التنفيذية لجمعية صوت متلازمة داون فاطمة ملك، وبحضور عدد من ممثلي الجانبين ومنسوبي الجمعية.

وأعربت المديرة التنفيذية فاطمة ملك عن شكر وتقدير الجمعية ممثلة بمجلس إدارتها وطاقمها الإداري وأولياء أمور منتسبيها لبنك الرياض على هذه المبادرة والدعم السخي والذي يعكس التزام البنك بخدمة أبناء وبنات المجتمع لا سيما من ذوي الاحتياجات الخاصة ومن ضمنهم ذوي متلازمة داون، وتقديم المساعدات اللازمة لتمكين الجمعية من أداء دورها في خدمة طلابها تأهيلاً وتعليماً على النحو الأمثل وتهئية متطلبات المناخ الملائم الذي يتيح رعايتهم بأمان وراحة، وبما يمثله توفير وسيلة مواصلات آمنة ومجهزة من إضافة نوعية لتعزيز كفاءة وجودة الخدمات المقدمة لمنتسبي الجمعية، مؤكدة اعتزاز الجمعية بدور بنك الرياض كشريك استراتيجي للجمعية.

من جانبه قال الربيع إن هذه المساهمة تعد إحدى ثمرات برنامج النقل الخيري والذي يمثل بدوره إحدى العلامات البارزة في منظومة برامج بنك الرياض الموجهة لخدمة المجتمع، وجرى إطلاقه من قبل البنك بهدف دعم جهود الجمعيات الخيرية في رعاية مختلف فئات المجتمع وتعزيز البيئة الحاضنة لخدماتها، لافتاً إلى أن تقديم هذا الدعم لجمعية "صوت متلازمة داون" والتي تضطلع بدور تعليمي وتربوي وتأهيلي رائد لأبنائنا من ذوي متلازمة داون، يعكس تقدير بنك الرياض للجهود التي تبذلها الجمعية ومساندتها في أداء رسالتها السامية وتحفيز أدائها ورفع كفاءة خدماتها. وأضاف الربيع أن بنك الرياض يسعى إلى تعميم الفوائد العائدة من برنامج النقل الخيري وتوسيع نطاق الجهات المستفيدة من ورائه بالنظر إلى الآثار الإيجابية الملموسة التي حققها من خلال المساهمات السابقة، مؤكداً اعتزاز البنك بنضوج هذه المبادرة وبرودود الأفعال الإيجابية المصاحبة لها. وكان بنك الرياض قد قدم في وقت سابق عدداً من الحافلات المجهزة خصيصاً لمنتسبي عدد من الجمعيات الخيرية في مختلف أنحاء المملكة، وشملت تقديم 3 حافلات لجمعية الإعاقة الحركية للكبائر "حركية"، و 4 حافلات لجمعية الأطفال المعوقين، وحافلتين للجمعية السعودية لمكافحة السرطان، إلى جانب حافلة لكل من جمعية المعوقين بالإحساء وجمعية الملك خالد الخيرية النسائية بنبوك، والجمعية الخيرية للعوق البصري ببريدة، بالإضافة إلى تبرعه مؤخراً بحافلتين لصالح جمعية بناء الخيرية بالمنطقة الشرقية.

”سبق” ساهمت في إصدارها له بعد تفاعل ”الأحوال المدنية” معها ”أحمد” يحصل على الهوية الوطنية بعد 18 عاماً من تزوير والده

المصدر: جريدة سبق الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م
<http://sabq.org/Wfegde>

عبدالله السالم- سبق- خاص:

حصل الشاب أحمد محمد عسيري على الهوية الوطنية صباح اليوم الأحد، بعد أن قام والده ببيع رقم سجله المدني الخاص به لمقيم يمني، بعد أن اكتشف المواطن عملية بيع الرقم بالصدفة عند بلوغه السن القانونية، ورغبته في استخراج هوية وطنية؛ ليكتشف أن والده كان خلف عملية بيع الهوية.

وكانت وكالة الأحوال المدنية بوزارة الداخلية تفاعلت مع ما نشرته ”سبق” عن قضية الشاب أحمد في الثاني من جمادى الأولى للعام الحالي؛ حيث أكد المتحدث الرسمي بوكالة الأحوال المدنية محمد الجاسر في وقت سابق، أن قضية الشاب أحمد منتهية تماماً، وسيتم إصدار هوية وطنية له خلال أسبوع، مؤكداً أن القضية مثبتة شرعاً وجميع الأطراف أدينت وعلى رأسهم والده الذي ثبت بيعه لهوية ابنه.

وعن والد أحمد قال ”الجاسر”: إن والد الشاب أحمد حضر للأحوال المدنية وقدم الشاب اليمني على أنه ابنه، وقام بكامل التزوير وقدم جميع الإثباتات ووقع على كامل الأوراق. وسوف تطبق الجهات المعنية معه النظام.

وتقدم الشاب أحمد لصحيفة ”سبق”، التي تابعت قصيته من بدايتها وحتى استخراج الهوية الوطنية، بكل الشكر والتقدير، مؤكداً أن هذا ليس بمستغرب على الصحيفة، كما تقدم بالشكر للأمير مشعل بن سعود، الذي وقف معه وسانده في القضية.

وانفردت وتابعت ”سبق” قضية بيع رقم سجل مدني خاص بمواطن سعودي لمقيم يمني، بعد أن اكتشف المواطن عملية بيع الرقم بالصدفة عند بلوغه السن القانونية، ورغبته في استخراج هوية وطنية ليكتشف أن والده كان خلف عملية بيع الهوية.

وكانت ”سبق” تواصلت مع المواطن المسلوب هويته أحمد محمد عسيري، من سكان محافظة محاليل عسير، التابعة لمنطقة عسير؛ لأخذ التفاصيل.

وقال: ”بداية معاناتي في عام 1428 هـ عند بلوغي للسن القانونية؛ لاستخراج بطاقة الهوية الوطنية، تقدمت للأحوال المدنية بمحاليل عسير بطلب إصدارها، وأفادوني بأنه قد تم استخراجها بنفس اسمي ورقم سجلي المدني المدون في سجل الأسرة”.

وأضاف: ”وبعد البحث والتأكد اتضح أنه قد غرر بوالدي، من عصابات تبيع وتشتري السجلات المدنية، بأموال طائلة لا أعلم أين تذهب؛ هل في مخدرات أم أعمال إرهابية وإخلال بأمن وأمان هذا الوطن الغالي، أم هو جشع وحب للمال؟! فكننت ضحية مثل كثير ممن فقدوا هوياتهم، ولست بمفردي من يعاني.

وتابع ”العسيري”: ”والدي أحضر مقيماً من الجنسية اليمنية، وهو مخالف لنظامي العمل والإقامة، وذهب به إلى الأحوال وأدعى أنه ابنه وأكمل جميع الإجراءات وأصدر له بطاقة الهوية باسمي ورقم سجلي الخاص، فأصبحت المجهول، ومن

يومها فقدت كل شيء كنت أحلم به؛ حيث إنني طرقت كل باب ولكن دون جدوى، وكنت أذهب لمراجعة الأحوال وكان هناك ملاحظة لحل مشكلتي بوجود أياد خفية تخبر والدي بمجرد دخولي إلى مبنى الأحوال، فيتصل بي ويأمرني بالخروج والعودة إلى المنزل".

الاقتصادية

الأكثر قراءة

مطالبات بـ "سد الفجوة بين الأسعار والأجور"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

http://www.aleqt.com/2014/06/23/article_860192.html

«الاقتصادية» من الرياض

طالب قراء "الاقتصادية" بضرورة سد الفجوة بين ارتفاع الأسعار والأجور، جاء ذلك في تعليقاتهم على الخبر المنشور في الصحيفة أمس، بعنوان: "تضاعفت الاحتياطات السعودية خمس مرات خلال تسع سنوات"، حيث قال أبو ريان: العبارة غير منطقية.. تضاعفت الاحتياطات السعودية بنحو خمس مرات خلال تسع سنوات، حيث كانت 580.8 مليار ريال بنهاية عام 2005، فيما بلغت 2.77 تريليون ريال بنهاية شهر نيسان (أبريل) الماضي، بنسبة ارتفاع تتجاوز 375 في المائة، أرجو مضاعفة الرقم 580.8 تسع مرات فلن تجده كما ذكر ولن تكون نسبته 375 في المائة". وقال قارئ: "ارتفاع الاحتياطات يتناسب طردياً مع اتساع الفجوة بين الأسعار والأجور بسبب التوجيه الخاطئ للدعم الحكومي للسلع الذي يصب في مصلحة الموردين في ظل عدم وجود جمعيات تعاونية تنصف المستهلك وتضع الأسعار في مسارها الصحيح".

وقال آخر: "إذا لم تستثمر في القطارات والمطارات والبنية التحتية والصناعة وغيرها فستظل في البنوك لا فائدة منها". وكان تقرير الصحيفة قد أكد أن الاحتياطات السعودية تضاعفت خمس مرات خلال تسع سنوات، حيث كانت 580.8 مليار ريال بنهاية عام 2005، فيما بلغت 2.77 تريليون ريال بنهاية شهر نيسان (أبريل) الماضي، بنسبة ارتفاع بنحو 370 في المائة.

ووفقاً لتحليل وحدة التقارير الاقتصادية في صحيفة "الاقتصادية"، شكلت الاحتياطات الموجودة في الخارج نحو 99 في المائة من الاحتياطات السعودية، وهي عبارة عن استثمارات في أوراق مالية في الخارج بقيمة 2.03 تريليون ريال تشكل 73 في المائة من الاحتياطات.

إضافة إلى نقد أجنبي وودائع في الخارج بنحو 678 مليار ريال تعادل 25 في المائة من إجمالي الاحتياطات السعودية، يضاف إليهما احتياطي لدى صندوق النقد الدولي بقيمة 20.5 مليار ريال، تمثل نحو 1 في المائة من الاحتياطات، لتشكل المكونات الثلاثة نحو 99 في المائة من الاحتياطات السعودية الإجمالية.

وتكمن أسباب اقتصادية وراء وجود هذه النسبة الكبيرة من الاحتياطات في الخارج، أهمها أن الاحتياطات عادة يتم تجنبها لمواجهة أزمة أو مخاطر قد يتعرض لها الاقتصاد بشكل عام في المستقبل أو أن تتعرض ميزانية الدولة لتحقيق عجز.

وعليه فمن المتوقع أن تجنب السعودية هذه الأموال في الخارج للأسباب نفسها، حيث إنه في حال تعرض الاقتصاد أو ميزانيته لأزمة جراء تراجع أسعار النفط على سبيل المثال، تكون هذه الأموال في دورة اقتصادية أو ظروف اقتصادية مختلفة عن ظروف الاقتصاد السعودي ويمكن الاستعانة بها لمواجهة هذه الأزمة أو المشكلة إذا حدثت.

ومن المتوقع أن جزءاً كبيراً من الاستثمارات في الأوراق المالية في الخارج عبارة عن أدونات خزنة، وهذه أيضاً لها مبرر اقتصادي مهم، وهو أن أدونات الخزنة من أدوات الدين قصيرة الأجل بالتالي يمكن تسيلها بشكل سريع في حال حدثت أي مشكلات في الاقتصاد أو الميزانية السعودية.

كما أن أدونات الخزنة تنسم بكونها قليلة المخاطر، وهو ما يبرر استثمار 73 في المائة من الاحتياطات السعودية في أوراق مالية في الخارج، جزء كبير من هذه الأوراق عبارة عن أدونات خزنة.

الشورى يقر خطة التنمية بعد ٠ شد وجذب“ ويؤكد استقلالية ديوان المراقبة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 26 شعبان 1435هـ - 24 يونيو 2014م
[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

أقر مجلس الشورى أمس خطة التنمية العاشرة (1437/1436هـ - 1441/1440هـ) (2015-2019م)، بعد شد وجذب بين أعضاء المجلس، حيث وقع جدل بين نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد الجفري وعضو المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري بخصوص حذف فقرة من أهداف الخطة.

وقال الدكتور محمد الجفري بأنه لا يجوز المناقشة أو إبداء الرأي في أي موضوع إذا بدأ التصويت تحت قبة الشورى، وفقاً لقواعد عمل المجلس، وشرح في بداية موضوع التصويت أهداف خطة التنمية العاشرة وآلية العمل بها.

وذكرت الأنصاري أن العريضة التي قدمتها مع 30 عضواً وعضوة من المجلس حول حذف السياسة 8/13 لم تتح الفرصة لمناقشتها وقالت: «الواضح أن أهداف الخطة داعمة للمرأة ومشاركتها الفاعلة وأضيفت إستراتيجيتين لهذا الخصوص ولكن تبقى إستراتيجيتان أخريان تعنيان بالشأن المحلي وليس بالضرورة بالشأن الدولي، وما كنا نطمح إليه هو التصويت على حذف هذه الإستراتيجية بشكل مفصل وأن سياسة 8/13 التي تم حذفها تتوافق مع سياسة 3/13 والتي تنص على زيادة مشاركة المرأة في اللجان والهيئات والمجالس المتخصصة ولا يعني بالضرورة الاتفاقيات.

وتحدثت عن التزامات المملكة الدولية بما فيها عضويتها في لجنة حقوق الإنسان والمجلس التنفيذي لحقوق المرأة، بالإضافة إلى توقيع خادم الحرمين الشريفين على اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز على المرأة، وجهود المملكة للرد على الانتقادات المركزة خاصة على وضع المرأة في المملكة، وهنا قاطعها نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد الجفري وقال: إن ما قدمته الدكتورة لبنى الأنصاري ليس نقطة نظام، وإذا كان لديها إجراء فلها الاعتراض على نتائج التصويت عبر المادة 75 من قواعد عمل المجلس.

وتختص الخطة بتنمية الحركة الثقافية والارتقاء بالعمل الإعلامي، من خلال تفعيل مؤسسات العمل الثقافي بكافة مجالاته، ورعاية الإبداع والمبدعين في مختلف العلوم والآداب والفنون، ودعم حركة النشر والترجمة وإنتاج الكتب، وإثراء المكتبات العامة بمختلف المخرجات الثقافية، وتبني سياسة ثقافية شاملة ترسخ هواية القراءة والتعلق بالكتب.

أما في البعد الإعلامي فيتم ذلك من خلال إعداد إستراتيجية إعلامية معاصرة، ووضع تصور للعمل الإعلامي بروح إبداعية متميزة، وتطوير البنية الإعلامية سواء من حيث المرافق أو القوى البشرية أو مواد الإنتاج الإعلامي. وفي مجال بيئة الاستثمار أضافت اللجنة سياسة جديدة تعنى بتشجيع تحول الشركات العائلية إلى شركات مساهمة عامة، كما أضافت في محور التعليم العالي الدعوة إلى الاستمرار في برامج الابتعاث الخارجي وإعطاء الجامعات الحكومية الاستقلالية الإدارية والمالية والعمل على إقرار نظام الجامعات الجديدة، وتعزيز كفاءة التعليم العالي والتوسع في التقويم والاعتماد الأكاديمي وبرامج الدراسات العليا وإنشاء الجامعات العلمية المتخصصة.

وفي مجال الأسرة والطفولة أضافت اللجنة سياسة جديدة تدعو لوضع برامج لمعالجة قضايا العنوسة والطلاق والعناية بالأرامل والمطلقات، وتعزيز قيم الانتماء للأسرة وتقوية روابطها.

كما دعت اللجنة في مجال توفير السكن الملائم إلى تغطية برامج الإسكان الحكومي لجميع مناطق المملكة. وبشأن الرعاية الصحية أضافت اللجنة عدداً من السياسات الجديدة التي دعت إلى دعم وتطوير الخدمات الصحية لذوي الاحتياجات الخاصة ومراجعة الأنظمة واللوائح الخاصة بالمخالفات والأخطاء الصحية، ووضع إستراتيجية للحفاظ على السلامة في

المرافق الصحية. وبخصوص ترسيخ مبادئ المساءلة والشفافية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد أضافت اللجنة سياسة جديدة تدعو لتطبيق أحدث المعايير العالمية للحوكمة على أجهزة الدولة والصناديق والشركات التابعة لها. استقلالية ديوان المراقبة

من جانب آخر طالب مجلس الشورى بتفعيل استقلالية ديوان المراقبة العامة المالية والإدارية، وبأن تكون اعتمادات ميزانية الديوان وتحديد احتياجاته الوظيفية من السلطة العليا دون أي تدخل من أي جهة.

كما طالب في قراره بتشكيل لجنة عليا لدراسة تقارير ديوان المراقبة العامة تقوم برفع مرئياتها وتوصياتها إلى المقام السامي خلال فترة لا تتجاوز شهرين من تاريخ رفع التقارير إليها على ألا يكون أي من أعضائها رئيساً لجهاز تنفيذي يخضع لرقابة الديوان. وهي توصية جديدة تبنتها اللجنة من مضمون التوصية الإضافية المقدمة من أعضاء المجلس الدكتور يحيى الصمعان والدكتور محمد القحطاني والدكتور محمد آل ناجي. ودعا المجلس ديوان المراقبة العامة إلى تضمين تقاريره القادمة معلومات تفصيلية عن الجهات غير المتعاونة والتي لا تلتزم بالرد على ملحوظات الديوان مع تحديد حجم ونوعية المخالفة، وتوسيع نطاق الرقابة على الأداء لتشمل الخطط والبرامج والإستراتيجيات لجميع الجهات الحكومية للتحقق من أن تلك الجهات قد استخدمت الموارد المالية والبشرية في الأنشطة والمهام المنوطة بها بأعلى قدر من الكفاءة والفعالية والاقتصادية.

كما دعا المجلس في قراره إلى تشكيل لجنة عليا لوضع حلول عاجلة لمعالجة المعوقات التي تحول دون إحداث أو تفعيل وحدات المراجعة الداخلية في الجهات المشمولة برقابة الديوان.



الجزائية تدين 4 متهمين والحكم على 3 منهم بالقتل تعزيراً

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946786>

واس - جدة :

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة بمقرها الصيفي في محافظة جدة أحكاماً ابتدائية تقضي بإدانة أربعة متهمين لقيامهم بعدد من الجرائم منها : تشكيل خلية إرهابية تابعة لتنظيم القاعدة الإرهابي والشروع باستهداف البنوك المحلية عن طريق التفجير بسيارتين محملتين بمواد متفجرة، والسطو على البنوك بقصد دعم التنظيم مالياً وهدم اقتصاد المملكة، والشروع في قتل رجال الأمن عمداً وعدواناً ثم الهرب وذلك بإطلاق النار عليهم، وانتهاج المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة والافتيات على ولي الأمر والخروج عن طاعته من خلال السفر لمواطن الفتنة للمشاركة في القتال هناك والتدريب في معسكرات تنظيم القاعدة الإرهابي، وحيازة الأسلحة والذخائر بدون ترخيص بقصد الإخلال بالأمن، وغير ذلك من تهم، علماً بأن الإدانات بحقهم جاءت متفاوتة.

وافتتحت الجلسة بحضور أصحاب الفضيلة القضاة ناظري القضية والمدعي العام والمدعى عليهم عدا المدعى عليه الأول، وقررت المحكمة الحكم غيابياً على المدعى عليه الأول، فيما جاء الحكم على المدانين كالتالي :

- 1- إدانة المدعى عليه الأول والحكم عليه بالقتل تعزيراً لما ثبت بحقه من جرائم.
- 2- إدانة المدعى عليه الثاني والحكم عليه بالقتل تعزيراً لما ثبت بحقه من جرائم.
- 3- إدانة المدعى عليه الثالث والحكم عليه بالقتل تعزيراً لما ثبت بحقه من جرائم.
- 4- إدانة المدعى عليه الرابع والحكم عليه بالسجن مدة أربعة عشر عاماً من تاريخ إيقافه ومنعه من السفر خارج المملكة أربعة عشر عاماً اعتباراً من تاريخ انتهاء فترة سجنه.

وبإعلان الحكم قرر المدعي العام القناعة بالحكم على المتهمين الأول والثاني والثالث والاعتراض على حكم المدعى عليه الرابع، كما قرر المدعى عليه الثاني الامتناع عن إبداء رأيه في الحكم الصادر بحقه، وقرر المدعى عليه الثالث الاعتراض على الحكم، فيما قرر المدعى عليه الرابع القناعة بالحكم، وتم إفهام المعارضين من قبل رئيس الجلسة بأن

آخر موعد لاستلام اللوائح الاعتراضية بعد 30 يوماً من الموعد المحدد لاستلام الصك وإذا مضت المدة دون تقديم لائحة اعتراضية سيتم رفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم بدونها .



المحكمة الإدارية العليا تناقش مشروع لائحة نظام المرافعات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946800>

الرياض - عبدالعزيز الراشد
افتتح رئيس المحكمة الإدارية العليا الشيخ إبراهيم بن سليمان الرشيد اليوم، ورشة العمل التدريبية بعنوان (إجراءات المحكمة الإدارية العليا)، التي تستمر خمسة أيام، بفندق الهوليدي إن الازدهار. وأوضح رئيس المحكمة الإدارية العليا، أن الورشة تأتي سعياً للنهوض بالمحكمة وفقاً للمتطلبات النظامية التي تسعى لتحقيقها خلال مدة وجيزة، بما يوافق تطلعات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- بتطوير مرفق القضاء وأبان أنه في هامش الورشة سيناقش مشروع لائحة نظام المرافعات أمام ديوان المظالم، استهدافاً لإقرار لائحة نموذجية تحقيقاً للعدالة الناجزة. حضر الافتتاح نائب مجلس الدولة المصري الدكتور عطية عماد الدين نجم محمد، وأعضاء المحكمة الإدارية العليا، والقضاة بمكتب الشؤون الفنية.



اختتمته وزارة العدل في الطائف أمس

برنامج تدريبي لتوحيد العمل الإجرائي لمحاكم الاستئناف..

والحد من الأخطاء

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946830>

الطائف - حسن الغامدي
اختتمت وزارة العدل برنامج رؤساء المحاكم بالدرجة الأولى، الذي أقيم بمحافظة الطائف بمشاركة عدد من رؤساء محاكم الاستئناف وقضاة استئناف ورؤساء محاكم أ و ب ووكلاء المحاكم. ويهدف البرنامج الذي افتتحه وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى، إلى توحيد العمل الإجرائي لمحاكم الاستئناف من خلال مناقشة لائحة المشروع، مع تبادل الرأي والمقترحات في العديد من الموضوعات التي تهم هذه المحاكم الإشرافية في نطاق اختصاصها الحالي، واستكمال متطلبات انطلاق عملها المشمول بنظام القضاء بعد انتهاء فترته الانتقالية الثانية، وتناول البرنامج الذي عقد على مدى أربعة أيام برامج تطوير رؤساء المحاكم في الإدارة العدلية

واختصاصات رؤساء المحاكم ومساعدتهم وكيفية توظيفها للتطوير الإداري والتواصل والاتصال الفردي والمؤسسي وأثره في تطوير الصورة الذهنية لمرافق القضاء ومنسوبيه واستخدامات التقنية في المحاكم والمكاتب القضائية. وتهدف وزارة العدل من تنظيم هذه البرامج للقضاة الى إكسابهم المعرفة، وتزويدهم بالمستندات الشرعية والإجراءات النظامية، ونشر ثقافة التدريب والتطوير المستمر، وبناء الاتجاهات الإيجابية نحو موضوع تطوير الأداء، ورفع مستوى الإنتاجية وتحسينه من الناحيتين الكمية والنوعية، والحد من الأخطاء، والإقلال من الجهود المبذولة في الرقابة والإشراف على أداء العمل. وحظي البرنامج في خطته التدريبية الجديدة بالمزيد من التطويرات والتي جاءت نتائج للقاءات وورش العمل وحلقات النقاش مع عدد من القضاة، فتم إضافة فئات قضائية جديدة مثل قضاة التنفيذ وقضاة الأحوال الشخصية والقضاة الذين أتموا سنة من تاريخ المباشرة في محاكم الدرجة الأولى وإعادة صياغة البرامج التدريبية وإضافة عدد من الموضوعات الجديدة.



لا عفو في الجرائم المهددة لأمن المجتمع

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140624/Con20140624708173.htm>

منصور الشهري (الرياض)

أوضح لـ «عكاظ» المتحدث الرسمي باسم المديرية العامة للسجون المكلف الرائد عبدالله الحربي أنه تم تشكيل لجان في جميع السجون لتنفيذ تعليمات العفو الملكي عن سجناء الحق العام بمناسبة شهر رمضان لتمكين من تنطبق عليهم الشروط من قضاء الشهر الكريم مع أسرهم، مشيراً إلى أن اللجان المختصة تواصل عملها حالياً لدراسة ملفات السجناء ممن تنطبق عليهم الشروط. إلى ذلك علمت «عكاظ» أن العفو الملكي يشمل جميع سجناء الحق العام من الرجال والنساء من السعوديين والمقيمين، ويستثنى من ذلك أصحاب الجرائم التي تهدد أمن المجتمع، والتي يقتضي الجرم عدم إخراج الجناة، وأن العفو لا يعني سقوط العقوبة بشكل نهائي، إذ ستسجل عليه وفي حال عودته إلى نفس الجريمة ستحتسب المدة المتبقية التي أعفي منها لتضاف إلى جريمته الجديدة.

ولي العهد يشدد على تنفيذ توجيهات خادم الحرمين بمضاعفة الجهود لخدمة الزوار والمعتمرين إعفاء المنشآت الصغيرة من رسوم الـ 2400 ومعاينة مخالفتي نظام الآثار بالسجن سنة و100 ألف غرامة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140624/Con20140624708152.htm>

واس (جدة)

أكد صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء بعد ظهر أمس، في قصر السلام بجدة، بمناسبة قدوم شهر رمضان المبارك على أهمية تنفيذ توجيهات خادم الحرمين الشريفين أيده الله ببذل الاستعدادات والترتيبات من مختلف الجهات لخدمة الزوار والمعتمرين وتيسير أدائهم لمناسك العمرة وزيارة المسجد النبوي خلال الشهر الكريم، ومضاعفة الجهود لتوفير كل ما من شأنه التيسير على ضيوف الرحمن لأداء عمرتهم والحفاظ على أمنهم وسلامتهم وراحتهم في الحرمين الشريفين والطرق المؤدية إليهما.

إلى ذلك وافق مجلس الوزراء على نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني، وأعد مرسوم ملكي بذلك. ومن أبرز ملامح النظام:

- يمنح النظام الهيئة العامة للسياحة والآثار اختصاص تقرير أثرية الآثار والتراث العمراني وتحديد ما يجب تسجيله منها ويترتب على تسجيل أثر ما إقرار الدولة بأهميته الوطنية أو التاريخية أو الثقافية أو الفنية، والمحافظة عليه وصيانته وعرضه.

- يعد النظام جميع الآثار الثابتة والمنقولة الموجودة في المملكة أو في المناطق البحرية الخاضعة لسيادتها أو ولايتها القانونية ملكاً من الأملاك العامة للدولة، باستثناء الآثار الثابتة التي يثبت أصحابها ملكيتهم لها، والآثار المنقولة التي سجلت من قبل مالكيها لدى الهيئة العامة للسياحة والآثار، والآثار المنقولة التي لا ترى الهيئة ضرورة لتسجيلها ويلزم النظام كل من يملك أثراً منقولاً بعرضه على الهيئة لتسجيله خلال سنتين من تاريخ نفاذ النظام.

3 - يعاقب النظام كل من تعدى على أثر أو موقع أثري أو موقع تراث عمراني أو مسح أو نقب عن الآثار دون ترخيص بالسجن لمدة لا تقل عن (شهر) ولا تزيد على (سنة) وبغرامة لا تقل عن (عشرة آلاف) ريال ولا تزيد على (مئة ألف) ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

إعفاء المنشآت الصغيرة

كما وافق المجلس بعد الاطلاع على ما رفعه وزير العمل، على إعفاء المنشآت الصغيرة -التي يبلغ إجمالي العاملين فيها تسعة عمال فأقل بمن فيهم مالكيها- من دفع المقابل المالي المقرر بموجب البند (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء رقم (353) وتاريخ 1432/12/25هـ، عن أربعة من الوافدين العاملين فيها إذا كان مالكيها يعمل في إدارة منشأته بشرط ألا يكون مسجلاً في أي منشأة أخرى.

كما تعفى المنشأة من دفع المقابل المالي -المقرر بموجب البند (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء المشار إليه- ممن يعمل فيها من غير السعوديين المتزوجين من سعوديات وسعوديين، وأبنائهم والعاملين من الجنسيات المعفاة من الإبعاد أو

غيرهم، وفق المعايير المعتمدة من وزارة الداخلية. على أن ترفع وزارة العمل إلى المقام السامي تقارير دورية في شأن المقابل المالي المشار إليه، تتضمن نتائج تطبيقه، وما واجهها من عقبات وصعوبات في هذا الشأن، وما تراه من مقترحات لمعالجتها، بما يحقق الغاية المتوخاة من فرض ذلك المقابل.

القمة السعودية المصرية

وكان مجلس الوزراء قد اطلع في بداية الجلسة على نتائج المباحثات التي أجراها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- مع أخيه فخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، معرباً عن الشكر لما عبر عنه فخامته من تقدير لخادم الحرمين الشريفين على مشاعره النبيلة ومواقفه الداعمة لسلامة واستقرار ووحدة مصر وشعبها.

دعم الرياضة والشباب

ورفع مجلس الوزراء الشكر والعرفان لخادم الحرمين الشريفين على أمره بإنشاء أحد عشر استاداً رياضياً على أعلى المواصفات والمعايير العالمية في مناطق المملكة على غرار ما تم إنجازه في مدينة الملك عبدالله الرياضية في جدة، مؤكداً أن ذلك يأتي امتداداً لحرصه واهتمامه -أيده الله- بدعم الرياضة والشباب الذين يحظون بمكانة في نفسه الكريمة واستمراراً لحرصه على إعطاء كل منطقة حقها من التنمية في المجالات كافة.

أوضاع سوريا والعراق

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء ناقش بعد ذلك جملة من التقارير حول مستجدات الأحداث على الساحتين الإسلامية والعربية والدولية، واطلع على نتائج المباحثات التي جرت مع وزير خارجية روسيا الاتحادية سيرجي لافروف حول العلاقات الثنائية والأوضاع في سوريا والعراق، مشدداً على ما أوضحت المملكة من أهمية الاتفاق على العمل في إطار الجهود القائمة لتنفيذ اتفاق «جنيف 1» الرامي إلى تحقيق الانتقال السلمي للسلطة في سوريا مع أهمية توحيد الجهود نحو محاربة التنظيمات الإرهابية التي استغلت الأزمة السورية، وكذلك تركيز الجهود في هذه المرحلة على ضمان أمن العراق وسلامته الإقليمية وتحقيق وحدته الوطنية بين مكونات الشعب العراقي كافة وبما يضمن المساواة فيما بينهم في الحقوق والواجبات على حد سواء.

مؤتمر التعاون الإسلامي

ورحب المجلس بنتائج أعمال الدورة الواحدة والأربعين لمؤتمر مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تحت عنوان «استشراف مجالات التعاون الإسلامي» الذي استضافته المملكة، مشدداً على ما تضمنه إعلان جدة الصادر عن المؤتمر الذي جدد من خلاله المشاركون الالتزام بأهداف ومبادئ ميثاق المنظمة وتنسيق الجهود المشتركة من أجل التصدي لجميع التحديات والتهديدات التي تواجه البلدان الإسلامية.

وأعرب المجلس عن تقدير المملكة لما أبداه المشاركون من شكر وعرفان باسم منظمة التعاون الإسلامي لخادم الحرمين الشريفين على رعايته الكريمة للمؤتمر وما قدمته المملكة من تسهيلات أسهمت في نجاح أعماله.

العلاقات السعودية الفرنسية

واطلع مجلس الوزراء على نتائج زيارة صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني لجمهورية فرنسا، منوهاً بما يربط البلدين من علاقات تاريخية وثيقة تقوم على الاحترام المتبادل وما تشهده من تقدم وتطور في مختلف المجالات وما تمثله الدولتان من ثقل وأهمية على الصعيد الدولي.

عالمية «جدة التاريخية»

وبين الدكتور خوجه أن مجلس الوزراء، ناقش بعد ذلك عدداً من الموضوعات في الشأن المحلي، حيث ثمن المجلس قرار لجنة التراث العالمي بمنظمة اليونسكو تسجيل جدة التاريخية في قائمة التراث العالمي التابعة للمنظمة في اجتماعات دورتها الثامنة والثلاثين التي عقدت هذا الأسبوع، «اعترافاً بقيمتها الحضارية وتميزها العمراني بوصفها نموذجاً استثنائياً للطراز العمراني التراثي المتميز لحوض البحر الأحمر، ورمزاً وطنياً مهماً».

كما نوه المجلس بجهود الهيئة العامة للسياحة والآثار في استكمال ملف الترشيح، وعملها بالاشتراك مع الجهات الحكومية المعنية والمجتمع المحلي في المحافظة على جدة التاريخية وتطويرها بوصفها أحد مواقع التراث الحضاري التي تزخر بها المملكة وتوليها الدولة اهتماماً كبيراً توج مؤخراً بصور قرار المجلس بالموافقة على «مشروع الملك عبدالله للعناية بالتراث الحضاري» بوصفه مشروعاً تاريخياً وطنياً مهماً.

جهود الداخلية ومكافحة المخدرات

ونوه مجلس الوزراء بالجهود التي بذلتها وزارة الداخلية في إحباط محاولة عملية تهريب أكثر من نصف طن من مخدر الكوكايين، كما أعرب عن تقديره لجهود رجال مكافحة المخدرات في حماية أفراد المجتمع من أضرار المخدرات.

تفاهم سياسي
وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، أن مجلس الوزراء وافق بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية، على نموذج مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارات خارجية الدول الأخرى.
كما وافق المجلس بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية، على قيام الوزارة بتقديم طلب اشتراك للمملكة في العضوية الدائمة لمجموعة العمل المالي «فاتف»، ودفع حصة المملكة في موازنة المجموعة بشكل سنوي، إضافة إلى تحملها تكاليف استضافة الاجتماع العام وفتح العمل المصاحبة خلال العام الذي تتولى فيه المملكة رئاسة المجموعة.
تقارير سنوية
وأطلع مجلس الوزراء على تقارير سنوية لمكتبة الملك فهد الوطنية، والرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، والمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علما بما جاء فيها، ووجه حيالها بما رآه.
هذا، واسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج جلسة أمس إلى مقام خادم الحرمين الشريفين أيده الله ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.



الشورى.. عضوتان تنسحبان احتجاجا على "تعسف الرئيس" حذف نص "دون نقاشه.. يشعل الجلسة"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=192257&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل
أحداث دراماتيكية شهدتها جلسة مجلس الشورى أمس، وذلك بعد أن اضطرت العضوتان لبنى الأنصاري ولطيفة الشعلان للانسحاب ومغادرة القاعة احتجاجا على "التعسف الإجرائي" الذي مارسه رئيس الجلسة محمد الجفري بعد عدم قبوله النظر في عريضة رفعها نحو 30 عضوا رفضوا خلالها التصويت على توصية تدعو لحذف نص "الاهتمام بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تعنى بشؤون المرأة" من هدف تمكين المرأة الوارد في خطة التنمية العاشرة، قبل إخضاعها للنقاش.

ولم تفلح المحاولات التي بذلتها العضوتان الأنصاري والشعلان وغيرهما من الأعضاء، حيث تقدمتا بطلب "نقطة نظام"، في ثني رئيس الجلسة عن قراره بعرض خطة التنمية العاشرة والتصويت عليها "جملة واحدة"، وهو ما حدا بهما للانسحاب من الجلسة احتجاجا، إذ إن رفض الرئاسة للأخذ بالعريضة هو خرق لقواعد العمل ومصادرة لحق الأعضاء، بحسب التعبيرات التي تداولها الأعضاء في أعقاب الجلسة.

"الوطن" تواصلت منذ وقت مبكر مع إدارة الإعلام بـ"الشورى" إلا أنه لم يصل الرد حتى موعد الطباعة.

الرياض: تركي الصهيل
كما كان متوقعا، شهدت جلسة مجلس الشورى المنعقدة أمس، أحداثا دراماتيكية، على خلفية الجدل الحاصل نتيجة أخذ لجنة الشؤون الاقتصادية بتوصية تطالب بحذف نص "الاهتمام بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تعنى بشؤون المرأة" من هدف تمكين المرأة الوارد ضمن أهداف خطة التنمية العاشرة، دون عرضه للنقاش. وانتهت تلك الأحداث بانسحاب اثنتين من أعضاء المجلس من الجلسة احتجاجا على ذلك.

30 من أعضاء مجلس الشورى، استبقوا جلسة أمس، برفع عريضة مطولة لرئيس الجلسة الدكتور محمد الجفري، شرحوا فيها وجهة نظرهم جراء خطورة هذا الحذف على موقف المملكة الدولي، مطالبين بأن يتم إخضاع الموضوع للنقاش قبل التصويت عليه.

ومعلوم أنه في مثل هذه الوثائق، ونظرا لكثرة البنود الواردة فيها، تضطر رئاسة المجلس للجوء إلى التصويت عليها "جملة واحدة"، إلا إذا تقدم واحد أو مجموعة من الأعضاء بطلب لفصل بعض جزئياتها وإخضاعها للنقاش قبل بدء عملية التصويت، لا سيما إذا تعلق الأمر بإدخال تعديل أو حذف على أي من البنود.

وعلى الرغم من تقدم الأعضاء الـ 30 بتلك العريضة، التي توجهوا فيها بطلب التصويت المنفرد على كل التعديلات المدخلة على خطة التنمية العاشرة بسبب أهمية الوثيقة، أو أن يتم الاكتفاء بالتصويت على الفقرة الوحيدة المحذوفة بناء على توصية الدكتور نورة العدوان، إلا أن الرئيس الجفري رفض تلك العريضة، وهو ما عده بعض الأعضاء الذين رفعوا العريضة "تعسفا في الإجراء أدى إلى تمرير هذه التوصية دون إخضاعها للنقاش".

ولم تفلح المحاولات التي بذلتها كل من العضوتين الدكتور لبنى الأنصاري والدكتورة لطيفة الشعلان، وغيرهما من الأعضاء، اللتين تقدمتا بطلب "نقطة نظام"، في ثني رئيس الجلسة عن قراره بعرض خطة التنمية العاشرة والتصويت عليها "جملة واحدة"، وهو ما حدا بهما إلى الانسحاب من الجلسة احتجاجا، لأن رفض الرئاسة الأخذ بالعريضة هو خرق لقواعد العمل ومصادرة لحق الأعضاء، بحسب التعبيرات التي تداولها الأعضاء في أعقاب الجلسة.

التوصية المثيرة للجدل، التي طالبت فيها العضو نورة العدوان، بحذف النص التالي "الاهتمام بالاتفاقيات الدولية والمؤتمرات التي تعنى بشؤون المرأة"، انطلقت من 4 مسوغات أشارت في أبرزها إلى أن عبارة "الاهتمام بالاتفاقيات" الواردة في البند مهمة، وتحتمل أوجه كثيرة، معربة عن مخاوفها من أن يكون ذلك مدخلا لرفع التحفظات التي أبدتها المملكة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في العام 2000، بسبب عدم تقييدها بعبارة "بما يتفق مع الشريعة الإسلامية".

كما رأت العدوان في مسوغاتها أن النص لا يحقق مصلحة وطنية كون أن السعودية تتعرض لضغوط كبيرة من منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية لحقوق الإنسان؛ بهدف رفع التحفظات التي وضعتها المملكة على الاتفاقية. إلا أن مقدمي العريضة الذين رفضوا التصويت على توصية الحذف دون مناقشتها، رأوا أن المسوغات التي وردت تنطبق على الأهداف كلها، وأشاروا إلى أن المملكة أسست وتحققت وحدثها على الدين الإسلامي وكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا ما أكدت عليه وثيقة الخطة. وأضافوا بالقول "إذا كان سبب الحذف هو أن هذا تخصيص جاء لمحور واحد، فنقترح ذكر أهم الاتفاقيات في المحاور الأخرى، وذلك سيعزز من الوجه الدولي للمملكة ويؤكد التزامها بالاتفاقيات التي وقعت فيها مجالات خطتها التنموية"، مؤكدين أنه كان الأحرى بدلا من الحذف الذي سبب ارتباكاً داخل المجلس وخارجيه، إضافة نص كما تم إضافة تعديلات أخرى".

..و عضو: أسوأ جلسة أحضرها منذ 10 سنوات

الرياض: الوطن

قال عضو في مجلس الشورى، في اتصال هاتفي مع "الوطن" إن جلسة أمس التي شهدت تعسفا من رئيس الجلسة في الإجراءات، تعد أسوأ جلسة يحضرها منذ 10 سنوات مضت.

وأضاف العضو - فضل عدم ذكر اسمه - أن جلسة أمس شهدت ازدواجية واضحة من قبل الرئيس، إذ إنه في الوقت الذي لم يقبل فيه اعتراض الأعضاء الـ 30 الذين طلبوا إخضاع التوصية الجديدة التي قبلت بها اللجنة الاقتصادية على خطة التنمية العاشرة للنقاش، أتاح الفرصة في موضوع آخر في جدول الأعمال ليسجل فيه أحد الأعضاء اعتراضه.

وأشار إلى أن قواعد عمل المجلس والأعراف البرلمانية لا تجيز للجنة قبول توصية إلا بعد مناقشتها والتصويت عليها، وهو ما لم يتم العمل به في التوصية التي تقدمت بها زميلته نورة العدوان على اتفاقية خطة التنمية العاشرة

قاتل المبتعثة.. "كثيف الشعر" حليق "الذقن" الشرطة تواصل البحث عن السكين في 3 بحيرات

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=192320&CategoryID=3

الرياض: مهذب الأعور

واصل المحققون في الشرطة البريطانية البحث في عدد من بحيرات الأسماك عن السكين الذي استخدم في قتل المبتعثة السعودية ناهد المانع، إلى جانب دعوتها للقاطنين في الحي للإدلاء بشهاداتهم عقب نشر صور للمعطف البني الذي كان يرتديه القاتل، وذلك وفقا لما نشرته صحيفة "دايلي مايل" البريطانية. وأشار بيان صادر عن الشرطة إلى أن جهود البحث عن سلاح الجريمة ما تزال مستمرة في ثلاث بحيرات، وأن الجاني سدد 16 طعنة في أجزاء مختلفة من جسم المجني عليها. كما أفضت التحقيقات إلى أن الجاني لديه شعر أسود كثيف وكان حليق الذقن، ويرتدي نظارة، وبنطالا فضفاضا. وكشفت الشرطة كذلك عن استجوابها لرجل وامرأة رصدهما أحد المبلغين، وهما يقودان دراجتيهما الهوائيتين في وقت ومكان وقوع الجريمة.

كشفت الشرطة البريطانية عن استجوابها لرجل وامرأة رصدهما أحد المبلغين، وهما يقودان دراجتيهما الهوائيتين في وقت ومكان وقوع جريمة مقتل المبتعثة "ناهد المانع"، وفقا لما ذكرته قناة "بي بي سي" أمس. وأوضحت شرطة "إيسكس" أن الشاهدين كانا يقودان دراجتيهما في طريق "أفون" في وقت وقوع الاعتداء، ولربما شاهدا الجريمة. إلى ذلك، تواصل الشرطة البحث عن السكين الذي استخدمت في قتل المبتعثة في عدد من بحيرات الأسماك القريبة من مسرح الجريمة، إلى جانب دعوتهم للقاطنين في الحي للإدلاء بشهاداتهم عقب نشر صور للمعطف البني الذي كان يرتديه القاتل، وذلك وفقا لما نشرته صحيفة "دايلي مايل" البريطانية أمس. وأشار البيان الصادر عن الشرطة أن جهود البحث عن سلاح الجريمة لا تزال مستمرة في ثلاث بحيرات، مشيرا إلى أن الوصول إلى دليل ربما يقود إلى القاتل المحتمل. وأضاف البيان أن الجاني سدد 16 طعنة في أجزاء مختلفة من جسم المجني عليها قبل أن يفر هاربا من موقع الجريمة، موضحا أن هناك تشابها في أسلوب ارتكاب هذه الجريمة مع جرائم سابقة. كما أفضت التحقيقات إلى أن الجاني كان يرتدي معطفا بنيا إيطالي التصميم، ولديه شعر أسود كثيف وقصير وكان حليق الذقن، ويرتدي نظارات، كما أنه يرتدي أيضا بنطالا فضفاضا.

وأضاف المحققون، أنهم انتهوا من تفتيش البحيرة الأولى لكنهم لم يفلحوا في العثور على السكين، ولكن الأمل لا يزال في البحيرتين المتبقيتين، مشيرين إلى أنهم يستخدمون كلابا مدربة ويتلقون العديد من الاتصالات التي ما زالت تصلهم من سكان المنطقة.

آل تويم لـ الوطن : حماية المستهلك تلزمها محاكم متخصصة.. والحلول "نقاعات"

رئيس جمعية حماية المستهلك يطالب بتحديد أسعار الأرز أسوة بحليب الأطفال الرضع

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=192286&CategoryID=2

الرياض: بندر التركي

يرى البعض من المستهلكين أن جمعية حماية المستهلك بعيدة عنهم نسبياً، ولا تستطيع كبح جماح ارتفاع الأسعار في بعض المنتجات الغذائية وغيرها والوقوف في وجه التجار وجشع البعض منهم، في الوقت الذي ترى الجمعية على لسان رئيسها الدكتور ناصر التويم في لقائه مع "الوطن" أن الحل لوضع الجمعية وتفعيل عملها بالشكل المطلوب هو إطلاق مبادرة تحت مسمى "خادم الحرمين الشريفين لحماية المستهلك" ترتبط بالملك مباشرة إلى جانب مطالبته بإنشاء محاكم مخصصة للمستهلك.

وتحدث التويم عن دور جمعياته في التصدي لجشع التجار، وعن الأمور التي تحصل داخل أروقتهم والتحليل على الأنظمة فإلى التفاصيل:

ما دور الجمعية في حماية المستهلك من جراء رفع الأسعار في كل الاتجاهات؟ ولماذا لا تقومون بعملكم بالشكل المطلوب للحد من ذلك؟

نحن موجودون ونعلم كل ما يجري في السوق ونبادر بشكل دائم للحد من ارتفاع الأسعار، وإذا ما أردنا إيجاد منافسة عكسية في المواسم الحبوبية فقد يلفت الانتباه بأن الأسعار ترتفع بشكل كبير في المواد الغذائية، وفي العام الماضي من حيث الأدوات المنزلية فقد زادت بأكثر من 30% والمواد الإلكترونية ارتفعت بنسبة كبيرة، بالإضافة إلى المواد الغذائية وبنسب متفاوتة، ولكن في السنة الحالية فإن الأسعار مستقرة وقمنا بتوقيع اتفاقية لتثبيت أكثر من 100 صنف، وكان لذلك انعكاس إيجابي حيث إن بعض المراكز التجارية الأخرى بدأت في تخفيض أسعارها لتستحوذ على شريحة كبيرة من المستهلكين.

هل هناك مبررات لارتفاع الأسعار المحلية في الوقت الذي تشهد فيه دول عدة استقراراً في أسعارها وحماية للمستهلك بشكل أكبر؟

أستغرب في الفترات الأخيرة ارتفاع الحليب والأرز لأنه لم تكن هناك أي زيادات عالمياً، فالأرز ولأول مرة يكون له نصيب في إنتاج قياسي على مستوى العالم وصل إلى 494 مليون طن و130 طن حجم المخزون فقط، وبالتالي دول الخليج التي تعد أكثر استهلاكاً للأرز فإن الأسعار هنا أكثر من الدول الأخرى، وذلك الأمر يحصل أيضاً مع الحليب وسنعمل على تحقيق مزيد من الاستقرار في الأسعار.

في كل عام في هذا الوقت وعند اقتراب دخول شهر رمضان يبدأ بعض من التجار في رفع الأسعار بشكل مبالغ فيه.. أين أنتم من ذلك؟

الكثير من السلع الرمضانية ليست مطلوبة بشكل كبير على مدار السنة، وذلك بفوت الفرصة على التجار، وبالتالي يجعلهم ينتظرون شهر رمضان لكي يتم استغلال الزحام والدفاع، وهذا يجعلهم يستفيدون لعدم قدرة المستهلك على قراءة

الإستيكرات الموجودة على المنتج؛ بل إن بعض التجار يحاولون إخراج السلع الموجودة في المخازن منذ فترات طويلة وهذه سياسة منهم لتنظيف المخازن.

إذا أنت تعترف بالمشكلة فما الحل من وجهة نظرك عمليا؟

الحل بيد المستهلك فهو يملك السلاح لكي يفوت الفرصة على التاجر بعدم الاندفاع بسرعة جنونية إلى المتاجر لشراء المنتجات الرمضانية، والدليل على ذلك نرى أن العام الماضي نسبة شراء المواطنين للسلع الرمضانية وصلت إلى 20 مليار، بينما الشهور الأخرى تصل إلى 7 مليارات فقط، وهذه معادلة عجيبة تدل على إنفاق المواطنين من المال في هذا الشهر بدرجة كبيرة، عموماً أكثر السلع لم تستهلك بل ترمى في النفايات كون الإنسان يكون صائماً ويشتهي جميع المأكولات أثناء الشراء ولكن عند الإفطار لا يستطيع أن يأكل كل ما هو موجود على سفرة الطعام، ويسعدني أن أستغل هذه الفرصة لتوجيه كلمة للمواطنين عن كيفية تحويل شهر رمضان من شهر للطعام إلى الصيام، والأرقام تتحدث عن ذلك والإسراف يؤدي إلى الجفاف ويمحق المعاش، ولا ننسى أن نسبة السمنة والأمراض الأخرى عالية جداً في المملكة.

ما دور الجمعية في قرار وزارة التجارة والصناعة بتحديد أسعار حليب الأطفال الرضع؟

ارتفاع أسعار حليب الأطفال له عدة أسباب رئيسية، منها احتكار 5 أو 6 شركات المنتج في السوق المحلي، وبالتالي يستطيعون التحكم في العرض والطلب، والآن سعر الحليب 400 غرام يحسب بـ 29 ريالاً، ولو حسبنا الكلفة الأصلية التي تصل إليها داخل المملكة من 10 إلى 12 ريالاً، ومع وجود الدعم الحكومي وكذلك إلغاء الضرائب الجمركية فتصل إلى مبلغ 5 أو 6 ريال، ولكن هناك نسب تجعل الأسعار ترتفع إلى هذا الحد ومنها الأمور التشغيلية التي تصل نسبتها إلى 15% وربح الوكيل 15%، بينما يوجد 20% للأسف تعطى بشكل هدايا وإغراءات للأطباء والصيادلة كونهم يؤثرون بنسبة 90% على تحديد الصنف في التسويق إلا أخلاقي، ويلعبون دوراً كبيراً في تسويق الحليب في المملكة، أما الصيدلية تحصل على نسبة 15%، والضحية من وراء ذلك هو المستهلك مع أن الحليب مدعوم وبالتالي المشكلة أخلاقية وتسويقية في حليب الأطفال، ويجب وضع خط أحمر لأن المستهلك رضيع لاحول له ولا قوة، وأحمل التجار هذه القضية بشكل كامل.

وهل أنتم راضون عما تقدمه وزارة التجارة في حماية المستهلك؟

الوزارة تشكر على خطواتها وهي تطبق العقوبات الرادعة للمخالفين، ولكن نحن نواجه أزمات ستظل موجودة وسنعاني منها وهي رفع الأسعار في كل منتج إذا ما كان لدينا مشكلة هيكلية تنظيمية.

ما الحلول حيال التنظيم التي تحدثتم عنه؟

أنا سبق أن طالبت بمبادرة تحت مسمى "خادم الحرمين الشريفين لحماية المستهلك" تنطلق منها مقومات أساسية أسوة بمبادرة الملك في التعليم والقضاء، وهي إنشاء هيئة عامة لحماية المستهلك وترتبط بالملك مباشرة، وتعطى سلطات تنظيمية وتنفيذية ورقابية لأنه في الوقت الحالي عمل الجمعية مشتت ما بين عدة جهات، وكذلك إصدار نظام موحد في اللوائح والغرامات الصادرة من البلدية، وأيضاً إنشاء هيئة عامة للتعاونيات وهو المكمل للعمل الإيجابي لحماية المستهلك، وتستطيع بطريقة وقائية أن تحافظ على الأسعار وإنشاء محاكم مخصصة للمستهلك مخولة بالمخالفات ومطالبة حقوق المستهلكين، ولا يوجد في المملكة قضاة متخصصون فيما يتعلق بحماية المستهلك.

وفي الوقت الراهن كيف ترى الحلول لحماية المستهلك؟

كل ما يحدث في الفترة الحالية مجرد فقاعات وفي كل موسم التجار يستغلون المواطنين، ولا توجد حلول جذرية وهذه تحتاج تعاوناً بين الجهات ذات العلاقة، وحتى الأسعار لا بد أن تكون لها دراسات ومؤشرات بمعنى أو آخر.

ما السعلة الجديدة التي تطالب "التجارة" بتحديد أسعاره بعد حليب الأطفال الرضع؟

الجمعية تريد من وزارة التجارة تحديد سعر الأرز بعد الحليب كونه سلعة حيوية ومهمة جداً، ومجلس المنافسة في خطوة مشكورة تمكن من تغريم شركات الأرز بمبلغ 80 مليون ريال، ومن الضروري أن يخضع الأرز لقواعد التنظيم في الأسعار، كما أطالب من المواطنين البحث عن البديل الأرخص في المنتجات، وأن يتقيدوا بثقافة المقارنات والاستفادة من البدائل، وبالتالي يجبر صاحب المنتج الأعلى على خفض أسعاره.

إعفاء "المنشآت الصغيرة" من 4.5 مليارات

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=192273&CategoryID=5

الرياض: بندر التركي

تنفس قطاع المنشآت الصغيرة في المملكة الصعداء أمس، بعد قرار مجلس الوزراء الذي أصدره في الجلسة التي ترأسها ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز، أمس، والقاضي بإعفاء المنشآت الصغيرة "9 عمال فأقل" من رسم الـ2400 ريال عن 4 عمال وافدين، شريطة تفرغ مالكيها للعمل فيها، كما يشمل القرار العاملين غير السعوديين المتزوجين من سعوديات وأبنائهم والعاملين من الجنسيات المعفاة من الإبعاد أو غيرهم. وأبلغ "الوطن" عضو مجلس الإدارة في غرفة الرياض، المهندس منصور الشثري، أن إجمالي الإعفاءات التي سيحصل عليها نحو 1.9 مليون عامل، تتجاوز حاجز الـ4.5 مليارات ريال، فيما قدر عدد المنشآت الصغيرة العاملة في البلاد بنحو 900 ألف منشأة.

جدة: واس

وافق مجلس الوزراء على السجن لمدة لا تزيد على عام، وغرامة مالية تصل إلى 100 ألف ريال، لكل من يتعدى على أثر.

كما وافق المجلس على إعفاء المنشآت الصغيرة - 9 عمال فأقل - من دفع المقابل المالي 2400 ريال سنوياً عن أربعة عمال وافدين، وذلك في حال تفرغ مالكيها للعمل فيها.

جاء ذلك.. في جلسة مجلس الوزراء التي رأسها ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز في قصر السلام بجدة أمس.

مباحثات الملك

وفي بداية الجلسة، أطلع مجلس الوزراء على نتائج المباحثات التي أجراها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز مع أخيه رئيس جمهورية مصر العربية الرئيس عبدالفتاح السيسي، معرباً عن الشكر لما عبر عنه الرئيس المصري من تقدير لخادم الحرمين الشريفين على مشاعره النبيلة ومواقفه الداعمة لسلامة واستقرار ووحدة مصر وشعبها.

ورفع مجلس الوزراء الشكر والعرفان لخادم الحرمين الشريفين على أمره بإنشاء أحد عشر إستاداً رياضياً على أعلى المواصفات والمعايير العالمية في مناطق المملكة على غرار ما تم إنجازه في مدينة الملك عبدالله الرياضية بجدة، مؤكداً أن ذلك يأتي امتداداً لحرصه واهتمامه في دعم الرياضة والشباب الذين يحظون بمكانة في نفسه الكريمة، واستمراراً لحرصه على إعطاء كل منطقة حقها من التنمية في المجالات كافة.

شأن دولي

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء ناقش، بعد ذلك جملة من التقارير حول مستجدات الأحداث على الساحات الإسلامية والعربية والدولية، واطلع على نتائج المباحثات التي جرت مع وزير خارجية روسيا الاتحادية سيرجي لافروف حول العلاقات الثنائية والأوضاع في سورية والعراق، مشدداً على ما أوضحته المملكة من أهمية الاتفاق على العمل في إطار الجهود القائمة لتنفيذ اتفاق "جنيف 1" الرامي إلى تحقيق الانتقال السلمي للسلطة في سورية مع أهمية توحيد الجهود نحو محاربة التنظيمات الإرهابية التي استغلت الأزمة السورية، وكذلك تركيز الجهود في هذه المرحلة على ضمان أمن العراق وسلامته الإقليمية وتحقيق وحدته الوطنية بين مكونات الشعب العراقي كافة وبما يضمن المساواة فيما بينهم في الحقوق والواجبات على حد سواء.

ورحب المجلس بنتائج أعمال الدورة الـ41 لمؤتمر مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تحت عنوان "استشراف مجالات التعاون الإسلامي" الذي استضافته المملكة، مشدداً على ما تضمنه إعلان جدة الصادر

عن المؤتمر الذي جدد من خلاله المشاركون الالتزام بأهداف ومبادئ ميثاق المنظمة وتنسيق الجهود المشتركة من أجل التصدي لجميع التحديات والتهديدات التي تواجه البلدان الإسلامية.

وأعرب المجلس عن تقدير المملكة لما أبداه المشاركون من شكر وعرفان باسم منظمة التعاون الإسلامي لخدام الحرمين الشريفين على رعايته الكريمة للمؤتمر وما قدمته المملكة من تسهيلات أسهمت في نجاح أعماله.

وأطلع مجلس الوزراء على نتائج زيارة وزير الحرس الوطني الأمير متعب بن عبدالله لجمهورية فرنسا، منوهاً بما يربط البلدين من علاقات تاريخية وثيقة تقوم على الاحترام المتبادل وما تشهده من تقدم وتطور في مختلف المجالات وما تمثله الدولتان من ثقل وأهمية على الصعيد الدولي.

شأن محلي

وبين أن مجلس الوزراء، ناقش بعد ذلك عدداً من الموضوعات في الشأن المحلي، حيث أكد ولي العهد بمناسبة قدوم شهر رمضان المبارك على أهمية تنفيذ توجيهات خدام الحرمين الشريفين ببذل الاستعدادات والترتيبات من مختلف الجهات لخدمة الزوار والمعتمرين وتيسير أدائهم لمناسك العمرة وزيارة المسجد النبوي خلال الشهر الكريم، ومضاعفة الجهود لتوفير كل ما من شأنه التيسير على ضيوف الرحمن لأداء عمرتهم والحفاظ على أمنهم وسلامتهم وراحتهم في الحرمين الشريفين والطرق المؤدية إليهما.

وتمن المجلس قرار لجنة التراث العالمي بمنظمة اليونسكو تسجيل جدة التاريخية في قائمة التراث العالمي التابعة للمنظمة في اجتماعات دورتها الـ 38 التي عقدت هذا الأسبوع "اعترافاً بقيمتها الحضارية وتميزها العمراني بوصفها نموذجاً استثنائياً للطراز العمراني التراثي المتميز لحوض البحر الأحمر، ورمزاً وطنياً مهماً".

كما نوه المجلس بجهود الهيئة العامة للسياحة والآثار في استكمال ملف الترشح، وعملها بالشاركة مع الجهات الحكومية المعنية والمجتمع المحلي في المحافظة على جدة التاريخية وتطويرها بوصفها أحد مواقع التراث الحضاري التي تزرخ بها المملكة وتوليها الدولة اهتماماً كبيراً توج مؤخراً بصور قرار المجلس بالموافقة على "مشروع الملك عبدالله للعناية بالتراث الحضاري"، بوصفه مشروعاً تاريخياً وطنياً مهماً.

ونوه مجلس الوزراء بالجهود التي بذلتها وزارة الداخلية في إحباط محاولة عملية تهريب أكثر من نصف طن من مخدر الكوكايين، كما أعرب عن تقديره لجهود رجال مكافحة المخدرات في حماية أفراد المجتمع من أضرار المخدرات.

وبارك مجلس الوزراء بدء وزارة الإسكان بتوزيع وتسليم أولى الوحدات السكنية للأسر المستحقة بمنطقة جازان، وفق تنظيم الدعم السكني الصادر عن المجلس بتاريخ 5-3-1435، متمنياً التوفيق لسير أعمالها وخطواتها لتمكين المواطن من السكن المناسب.

كما بارك المجلس نجاح إطلاق القمر السعودي الصناعي الـ 13 "سعودي سات 4" يوم الجمعة الماضي كونه الأول من الجيل الجديد للأقمار السعودية التي تم تصميمها بشكل كامل في معامل المركز الوطني لتقنية الأقمار الاصطناعية بمعهد بحوث الطيران والفضاء في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بأبجدة وطنية سعودية، لتتوافق مع مهام فضائية مختلفة تلبي احتياجات المملكة في البرنامج الوطني للأقمار الاصطناعية، الذي أطلق أول قمرين اصطناعيين عام 2000، منوهاً بجهود المدينة والباحثين والمهندسين السعوديين، الذين أسهموا بشكل رئيس في تطوير تقنيات متعددة خاصة في مجال تصميم الأقمار والتحكم بها في الفضاء وتحليل البيانات.

وأفاد الدكتور خوجة، أنه بناءً على التوجيه السامي الكريم أطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة أمس على عدد من الموضوعات، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهى إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى المجلس إلى ما يلي: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الخارجية، وافق مجلس الوزراء على نموذج مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارات خارجية الدول الأخرى.

نظام الآثار والمتاحف

وبعد النظر في قراري مجلس الشورى رقم 78/194 وتاريخ 1434/2/18 ورقم 38/67 وتاريخ 1435/7/14، وافق مجلس الوزراء على نظام الآثار والمتاحف والتراث العمراني، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح النظام:

1- يمنح النظام الهيئة العامة للسياحة والآثار اختصاص تقرير أثرية الآثار والتراث العمراني وتحديد ما يجب تسجيله منها ويترتب على تسجيل أثر ما إقرار الدولة بأهميته الوطنية أو التاريخية أو الثقافية أو الفنية، والمحافظة عليه وصيانته وعرضه.

2- يُعد النظام جميع الآثار الثابتة والمنقولة الموجودة في المملكة أو في المناطق البحرية الخاضعة لسيادتها أو ولايتها القانونية ملكاً من الأملاك العامة للدولة، باستثناء الآثار الثابتة التي يثبت أصحابها ملكيتهم لها، والآثار المنقولة التي سجلت من قبل مالكيها لدى الهيئة العامة للسياحة والآثار، والآثار المنقولة التي لا ترى الهيئة ضرورة لتسجيلها ويلزم النظام كل من يملك أثراً منقولاً بعرضه على الهيئة لتسجيله خلال سنتين من تاريخ نفاذ النظام.

3- يعاقب النظام كل من تعدى على أثر أو موقع أثري أو موقع تراث عمراني أو مسح أو نقب عن الآثار دون ترخيص بالسجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، وبغرامة لا تقل عن 10 آلاف ريال ولا تزيد على 100 ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

عضوية "فاتف"

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية، وافق مجلس الوزراء على قيام وزارة المالية بتقديم طلب اشتراك للمملكة في العضوية الدائمة لمجموعة العمل المالي "فاتف"، ودفع حصة المملكة في موازنة المجموعة بشكل سنوي، إضافة إلى تحملها تكاليف استضافة الاجتماع العام وفتح العمل المصاحبة خلال العام الذي تتولى فيه المملكة رئاسة المجموعة.

إعفاء

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير العمل، وافق مجلس الوزراء على عدد من الإجراءات من بينها:

1- تعفى المنشأة الصغيرة - التي يبلغ إجمالي العاملين فيها تسعة عمال فأقل بمن فيهم مالكيها - من دفع المقابل المالي المقرر بموجب البند "ثانياً"، من قرار مجلس الوزراء رقم 353 وتاريخ 1432/12/25، عن أربعة من الوافدين العاملين فيها إذا كان مالكيها يعمل في إدارة منشأته بشرط ألا يكون مسجلاً في أي منشأة أخرى.

2- تعفى المنشأة من دفع المقابل المالي - المقرر بموجب البند (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء المشار إليه - عمّن يعمل فيها من غير السعوديين المتزوجين من سعوديات، وأبنائهم والعاملين من الجنسيات المعفاة من الإبعاد أو غيرهم، وفق المعايير المعتمدة من وزارة الداخلية.

3- ترفع وزارة العمل إلى المقام السامي تقارير دورية في شأن المقابل المالي المشار إليه، تتضمن نتائج تطبيقه، وما واجهها من عقبات وصعوبات في هذا الشأن، وما تراه من مقترحات لمعالجتها، بما يحقق الغاية المتوخاة من فرض ذلك المقابل.

تعيينات

وافق المجلس على نقل المهندس عبدالعزيز بن أحمد الجراح من وظيفة مستشار إداري بالمرتبة الخامسة عشرة إلى وظيفة وكيل الحرس الوطني للشؤون الفنية بذات المرتبة بوزارة الحرس الوطني.

وتعيين عبدالله بن محمد الوهيبي على وظيفة مدير عام المتابعة بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية، وتعيين حمد بن محمد النافع على وظيفة مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الصحة. واطلع مجلس الوزراء على تقارير سنوية لمكتبة الملك فهد الوطنية، والرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، والمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها، ووجه حيالها بما رآه.

هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج الجلسة إلى مقام خادم الحرمين الشريفين ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.

نيابة عن الملك.. ولي العهد يرعى اجتماع وحفل "البنك الإسلامي"

جدة: واس

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، يرعى ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز اليوم، الاجتماع السنوي الـ39 لمجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية وافتتاح أعماله، وحضور الاحتفال بمناسبة مرور 40 عاماً على إنشائه.

أوضح ذلك، وزير المالية رئيس مجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية الدكتور إبراهيم العساف خلال المؤتمر الصحفي المشترك الذي عقده مع رئيس البنك الإسلامي للتنمية الدكتور أحمد علي بفندق هيلتون جدة أمس. وأكد الدكتور العساف أن الرعاية الكريمة من خادم الحرمين الشريفين وولي عهده، تجسد الرعاية والدعم الكبيرين اللذين ما فتئت المملكة قيادة وحكومة وشعباً تقدمهما للبنك الإسلامي للتنمية.

نيابة عن الملك.. رعى الاجتماع السنوي الـ 39 لمجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية ولي العهد: المملكة حريصة على تحقيق التضامن بين الدول الإسلامية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 شعبان 1435هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/947307>

جدة صالح الرويس

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله، رعى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع - حفظه الله - في جدة مساء أمس الاجتماع السنوي التاسع والثلاثين لمجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية وافتتاح أعماله والاحتفال بمناسبة مرور 40 عاماً على إنشاء البنك الإسلامي للتنمية. ولدى وصول سمو ولي العهد يرافقه صاحب السمو الملكي الأمير بندر بن سلمان بن عبدالعزيز، كان في استقبال سموه صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز محافظ جدة، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة، وسمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم، وصاحب السمو الأمير فواز بن ناصر بن فهد، ومعالي وزير المالية رئيس مجلس محافظي البنك الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي رئيس مجموعة البنك الإسلامي للتنمية الدكتور أحمد بن محمد علي.

وفور وصول سمو ولي العهد صافح نيابة عن خادم الحرمين الشريفين 12 طفلاً يمثلون ألف يتيم من ضحايا (التسونامي) في إندونيسيا الذين يكفلهم خادم الحرمين الشريفين لمدة خمسة عشر عاماً ويقوم البنك الإسلامي للتنمية بالإشراف على كفالتهم. وقد عبر هؤلاء الأطفال عن شكرهم وتقديرهم وزملائهم لمقام خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وحكومة وشعب المملكة على هذه اللقطة الإنسانية.

عقب ذلك التقطت الصور التذكارية لسمو ولي العهد والمحافظين للبنك.

وبعد أن أخذ سموه مكانه في القاعة الرئيسية بدئ الحفل بآيات من الذكر الحكيم.

بعد ذلك جرى عرض مقطع وثائقي للمقابلة مع سمو الأمير سلمان بن عبدالعزيز بعد افتتاحه الاجتماع التأسيسي لمجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية بتاريخ 1975/7/15هـ في الرياض.

إثر ذلك ألقى نائب حاكم دبي وزير المالية محافظ البنك الإسلامي للتنمية عن دولة الإمارات العربية المتحدة سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم كلمة بهذه المناسبة عبر خلالها عن شكره للمملكة حكومة وشعباً على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة كما أشاد بالدعم الكبير والمستمر الذي تحظى به مجموعة البنك من قبل خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله.

وأكد أن دولة الإمارات سعت منذ الإعلان عن إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في ديسمبر عام 1973 إلى أن تكون من المؤسسين الرئيسيين والداعين لنمو عمليات البنك بما فيه خدمة مجالات التنمية بما فيها الدول الأعضاء، حيث ما كنا وما زلنا بثقة تامة في خدمة المشاريع التنموية التي تدعو للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للنهوض بمعدل النمو الاقتصادي وإيجاد فرص عمل في الدول الإسلامية.

وقال: عليه فإننا نرى ضرورة التركيز خلال الفترة المقبلة عبر مجموعة البنك والصناديق التابعة والمتخصصة في توفير متطلبات الدول الاعضاء عبر استراتيجية تنتهج تسهيل الإجراءات تهدف إلى تسهيل الاجراءات وتقليل الوقت اللازم للتمويل والتركيز في المشاريع الحيوية والمتعلقة لخلق الوظائف ونحن في دولة الامارات على استعداد لمساعدة البنك من خلال نقل خبراتنا والاستفادة من كوننا عاصمة للاقتصاد الإسلامي ولكي نساعد الدول الاستفادة من مواردها الخاصة. بعد ذلك ألقى معالي أمين عام منظمة التعاون الإسلامي الأستاذ أياد بن أمين مدني استعراض خلالها الخطوات التي خطاها البنك في مسيرته الموفقة، في سبيل تعزيز النمو الاقتصادي في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وما حققه من إنجازات عالمية لعل من أبرزها حصول البنك على أعلى التصنيفات الائتمانية على مدى 12 عاماً متتالية. وقال: إن الاجتماعات المتعددة التي عقدت في الآونة الأخيرة بين البنك والمنظمة هيأت الظروف لتحسين علاقات العمل والتنسيق والشرابة بين أجهزة المنظمة وما يجب أن تتسم به معالمها، كما ركزت تلك الاجتماعات في الأولويات اللازمة لتعزيز نشاطنا وفي هذا السياق نشير إلى ما تحقق من مختلف صناديق مكافحة الفقر وهي صناديق متخصصة إضافة لدور البنك الإسلامي لتوفير مشاريع البنية التحتية ونأمل أن ترى هذه الصناديق حراكاً أكبر خلال المرحلة المقبلة. وأكد عمل المنظمة بشكل وثيق مع البنك في القروض الصغيرة وذلك بالتنسيق والتعاون مع الدول الأعضاء صاحبة التجربة في هذا النوع من القروض التي تبعث للتفاؤل وتتعشق المجتمع، مشيراً إلى أن هذه القروض الصغيرة وسيلة ناجحة في محاربة الفقر والبطالة.

واستطرد قائلاً: لا يفوتني في هذه المناسبة أن أشيد بالتمويل الاجتماعي للدول الأعضاء بما يتيح فرصة للاستفادة من أموال الزكاة، كما انتهاز هذه الفرصة لأعرب عن تطلعننا بالتوقيع على الاتفاقيات التجارية والاقتصادية للمنظمة بما في ذلك الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والتجاري وتشجيع الاستثمارات واتفاقية لنظام الأفضليات والبروتوكول التجاري وقواعد المنشأ وغير ذلك وهي اتفاقيات تسعى في تنشيط التجارة البينية وما يتبع ذلك من نشاط ونمو اقتصادي. وقال: لا بد أن نذكر مبادرة البنك الإسلامي للتنمية في رؤية البنك حتى عام 1440هـ التي تأتي في وقت تعكف منظمة البنك الإسلامي على مراجعة فعاليات عمل منظمة التعاون الإسلامي للمرحلة القادمة، إن مستقبل العمل الإسلامي المشترك الذي تجسده المنظمة ويمثله البنك مملوء بالتحديات.. إلا أنه مستقبل واعد بإذن الله. ثم جرى عرض فيديو قصير لمقابلات مع بعض الشخصيات التي واكبت مسيرة البنك منذ إنشائه. بعدها ألقى معالي رئيس مجموعة البنك الإسلامي للتنمية الدكتور أحمد بن محمد علي كلمة رحب خلالها بصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود موجهاً رسالة شكر وعرفان للدول الأعضاء.

وعبر عن سروره باحتفال البنك بالذكرى الـ 40 لتقييم أدائه وحصاد الرؤى لبناء استراتيجي جديد، مبرزاً الدعم الذي يلقاه من الدول الأعضاء جمعاً ومكانة هذا الدعم في تحقيق النجاح. وتحدث معاليه حول البدء في إنشاء مشروع البنك الإسلامي للتنمية الذي بدأ في مرحلة مملوءة بالتحديات قائلاً: اليوم يقف نجاح البنك شاهداً على هذه المسيرة للمؤسسين ولقد كان هذا الدعم الذي لقيه البنك كبيراً وهذا ما كشفه تصنيف البنك AAA "أعلى تصنيف إئتماني".

وأشار إلى أنه من سبل الدعم هي سلسلة الاستجابات المتتالية كلما احتاج البنك لزيادة رأس المال الذي ارتفع من 3 مليارات دولار أمريكي إلى 150 مليار دولار أمريكي، لافتاً إلى أنه من صنوف الدعم مثابرة الدول الأعضاء على الوفاء بالالتزامات المالية تجاههم وحرصهم على التعاون مع البنك.

بعدها ألقى معالي وزير المالية الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف كلمة أكد في مستهلها على الدعم والرعاية التي يحظى بها البنك الإسلامي للتنمية ما جعل عملياته تنمو ونشاطه يتوسع بشكل ملحوظ حتى أصبح مجموعة من المؤسسات المتخصصة تسهم بفاعلية في دعم الجهود التنموية في البلدان الأعضاء، وفي تعزيز التمويل الإسلامي المتوافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية السمحة. وأضاف قائلاً: إن الأسس التي قام عليها البنك أسس راسخة ونبيلة وإن الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها أهداف استراتيجية وحيوية في مسيرة دولة الأعضاء، وأن الإنجاز الأهم في مسيرة البنك على مدى العقود الأربعة الماضية، يتمثل في التغييرات الإيجابية التي أحدثها البنك في حياة ملايين البشر بالدول الأعضاء، وفي المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء وهذا الإنجاز يعمق الشعور بالمسؤولية بضرورة العمل المستمر لتطوير أعمال البنك، ويأتي في هذا السياق العمل المتكامل الذي قامت به المجموعة المتمثل في "التقويم التاريخي والإطار الاستراتيجي العشري"، لرسم مستقبل مشرق لمجموعة البنك يعزز دورها بإذن الله. وزف معاليه صدور أمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بمنح الدكتور أحمد محمد علي وشاح الملك عبدالعزيز من الدرجة الثانية وذلك تنويهاً للتقدير الذي يحظى به معاليه.

إثر ذلك ألقى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود الكلمة التالية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.. أيها الإخوة: السلام عليكم ورحمة الله

وبركاته.. باسم سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أرحب بكم في بلدكم، المملكة العربية السعودية، وأشكر لكم جهودكم في خدمة أمتكم الإسلامية والعمل على نهضتها ونموها.

إن المملكة العربية السعودية حريصة على تحقيق التضامن بين الدول الإسلامية، وهذه هي سياستها المستقرة والثابتة؛ لأنها ناشئة من الأسس التي قامت عليها، امتثالاً لأمر ربنا جل وعلا بالتضامن وعدم الفرقة فقال جل من قائل (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) وقال رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر".

لقد أعطت المملكة اهتماماً عملياً بالتضامن المنشود، وعملت له في الماضي والحاضر، من خلال الأطر التي تربطها بالدول والشعوب الإسلامية، ويجسد البنك الإسلامي للتنمية أبرز الأمثلة على ذلك، حيث بادر أخي الملك فيصل بن عبدالعزيز - رحمه الله - بطرحه فكرة تبنيها منظمة التعاون الإسلامي.

كما جاء قرار مؤتمر القمة الاستثنائي الرابع، الذي كان موضوعه "التضامن الإسلامي"، وعقد في رمضان من عام 1433هـ، بجوار بيت الله الحرام، لتعزيز موارد البنك بمبادرة من سيدي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - استمراراً لتجسيد هذا المبدأ والأصل المتين في سياسة المملكة العربية السعودية. إن رؤية المملكة تقوم على الشمولية في المسؤولية نحو تحقيق التضامن، فلا تتأط هذه المهمة بالحكومات وحدها، فللمنظمات والمؤسسات مثل مجموعة البنك الإسلامي للتنمية دور مهم في ذلك، والأمر يحتاج إلى تنسيق الجهود في العمل والتنفيذ؛ لأن الهدف من التضامن الإسلامي هو تجميع قدرات الأمة على ما يصلح حالها ويبعد عنها الشرور، ويرفعها إلى مستوى المشاركة الفاعلة في خدمة القضايا الإنسانية، وذلك كقيل - بتوفيق الله وعونه - في تجاوز العراقيل والعوائق، التي تهون بالاستعانة بالله والثقة بوعده، وبذل الوسع والطاقة.

أيها الإخوة: تواجه دول العالم الإسلامي تحديات كبيرة تتطلب العمل بشكل متواصل ودون كلل لمواجهتها، ومن أبرزها التحديات الاقتصادية التي تتمثل بتحقيق تنمية بشرية، ونمو اقتصادي مستدام، وتعزيز السلام والاستقرار في العالم الإسلامي وخارجه، وتقوية الشعور بهوية واحدة ومصير مشترك، وهذه التحديات تتطلب برامج طموحة للإصلاح ومعالجة الضعف الاقتصادي، والتكيف مع البيئة الاقتصادية العالمية المتغيرة، وتعزيز الجهود للقضاء على معوقات التنمية، وإشاعة الوسطية والاعتدال، ونحن نقدر لمجموعة البنك الإسلامي للتنمية مساعدتها للدول الأعضاء لمواجهة هذه التحديات. إن المملكة العربية السعودية تعزز بأنها المقر لهذا الصرح الكبير، وتؤكد إيمانها الراسخ برسالتها ومهمته، ونهني البنك بمرور أربعين سنة على إنشائه، وبهذه المناسبة نثمن قيامه بمراجعة مسيرته، وهذه علامة نضح ووعي لتقييم ومراجعة ما أنجز وما ينبغي إنجازه، في ضوء الأهداف النبيلة التي قام عليها. ونشكر كافة من أسهم في هذه المسيرة الخيرة، وبشكل خاص معالي الدكتور أحمد محمد علي - مدير البنك - لجهوده الكبيرة في تطور ونمو المجموعة، فما حققته المجموعة من إنجازات محل اعتزازنا جميعاً، ودافع لمواصلة العمل والتطوير، ونؤكد استمرار دعم المملكة العربية السعودية لهذه المجموعة لمزيد من النمو والنجاح.

وفي الختام أشكر المجموعة ولكم جهودكم في خدمة دينكم وأمتكم، سائلاً المولى عز وجل العون والتوفيق ولإجتماعاتكم النجاح والسداد. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. إثر ذلك تفضل صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع بتقليد معالي رئيس مجموعة البنك الإسلامي للتنمية وشاح الملك عبدالعزيز من الدرجة الثانية الذي أمر خادم الحرمين الشريفين بمنحه إياه.

بعدها تسلم سموه هدية تذكارية بهذه المناسبة من معالي وزير المالية ومن معالي رئيس مجموعة البنك الإسلامي للتنمية.

حضر الحفل صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن نواف بن عبدالعزيز، وفخامة الرئيس الإندونيسي السابق بهاء الدين حبيبي، ومؤسس شركة مايكروسوفت الرئيس المشارك لمؤسسة بيل ومليندا جيتس الخيرية السيد بيل جيتس، ومعالي الأمين العام الأسبق لمنظمة التعاون الإسلامي الدكتور حامد الغابد، ووزراء المالية بالدول الإسلامية.

بعد ذلك غادر سمو ولي العهد مقر الحفل مودعاً بمثل ما استقبل به من حفاوة وتكريم.

أقر انفرادات «الرياض» بشأن الإسكان والتأمينات وتعديل نظام هيئة التحقيق والادعاء

الشورى يطالب «الإسكان» بتجهيز أراضيها وتوزيعها على المواطنين وفق برنامج زمني

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 شعبان 1435هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/947138>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
أقر مجلس الشورى أمس الثلاثاء جميع التوصيات التي انفردت بها «الرياض» على تقارير وزارة الإسكان والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ومؤسسة التدريب التقني والمهني، وتعديلات نظام هيئة التحقيق والادعاء العام، وطالب وزارة الإسكان بالإسراع في تجهيز ما لديها من أراضٍ ووضع برنامج زمني لتوزيعها على المواطنين بعد صدور آلية الاستحقاق، وإيجاد حلول عاجلة للاستفادة من الأراضي البيضاء المخصصة للاستخدام السكني داخل النطاق العمراني، والتنسيق مع صندوق التنمية العقارية لإيجاد مساندة للتمويل العقاري من خلال القطاع الخاص بشروط وإجراءات ميسرة، إضافة إلى تعزيز دور القطاع الخاص في المساهمة في توفير الوحدات السكنية بأسعار مناسبة وتقديم حزمة من الحوافز والتسهيلات اللازمة لذلك.

ودعت قرارات الشورى وزارة الإسكان إلى إعداد برامج إعلامية عن مشروعات الإسكان وزيادة التواصل مع المواطنين لتوسيع نطاق تفاعلهم مع قضايا الإسكان، وأيد المجلس توصية جديدة للجنة على وضع مؤشرات أداء للعرض الإسكاني وتوفير الوحدات السكنية والطلب القدرة على الشراء.

ودعا المجلس المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني إلى التريث في افتتاح المزيد من الكليات المسماة بكليات التميز حتى يتم التأكد من جودة مخرجاتها ومدى توظيفها للكوادر التدريبية التقنية، كما نبه التدريب التقني على التأكد من فاعلية الإجراءات التي اتخذتها لمعالجة ارتفاع نسب التسرب بين الطلاب المتدربين في برامجها المختلفة وتضمن ذلك تقاريرها المقبلة.

وطالب مجلس الشورى مؤسسة التدريب التقني بالتوسع في البرامج التدريبية لذوي الاحتياجات الخاصة وتطويرها بما يتناسب مع إمكاناتهم وقدراتهم، حيث رأت اللجنة التعليمية أن العناية بذوي الإعاقة وتوفير البرامج التدريبية المناسبة لهم يساعدهم بشكل كبير على الاندماج في المجتمع والتقليل من الآثار، ووافق المجلس على توصية جديدة للجنة التعليم تطلب من المؤسسة تضمين تقاريرها السنوية نتائج المؤشرات الكمية والنوعية لأدائها، ودعا المؤسسة أيضاً إلى التنسيق مع الجهات الحكومية المختلفة لتطوير برنامج التشغيل الذاتي ليشمل جميع الأجهزة الحكومية لتحقيق قرار مجلس الوزراء الصادر عام 1420.

دعوة التدريب التقني إلى التريث في افتتاح كليات التميز للتأكد من مخرجاتها وتوظيفها للكوادر ووافق المجلس أمس في الجلسة الخمسين التي ستوقف أعمال جلساته بعدها حتى ذي القعدة المقبل، على توصية تأتي تأكيداً على قراره السابق الذي مضى عليه نحو 7 سنوات، وشدد على تطبيق مؤسسة التأمينات الاجتماعية لبرنامج إسكان لموظفي القطاع الخاص السعودي مماثل لبرنامج «مساكن» في المؤسسة العامة للتقاعد» وأقر توصية أخرى تدعو التأمينات إلى زيادة عدد الوظائف النسوية والاستفادة من شواغرها لهذا الغرض.

وأكد الشورى على قراره السابق الصادر عنه في الرابع عشر من محرم عام 1432 وطالب مؤسسة التأمينات بمعلومات وبيانات تفصيلية عن استثماراتها في الخارج بنفس أسلوبها المتبع لاستثماراتها الداخلية استناداً إلى التزامها بالإفصاح عن نشاطها الاستثماري.

منح أعضاء التحقيق والادعاء الصفة القضائية ومساواتهم برواتب ومزايا القضاة إلى ذلك تراجعت اللجنة القضائية في الشورى عن رأيها في عدم منح أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام الصفة القضائية وأقر المجلس أمس الثلاثاء الرجوع إلى رأي هيئة الخبراء على تعديل نظام الهيئة ومنح الصفة القضائية لأعضاء التحقيق والادعاء، كما عادل وظائف أعضاء الهيئة بوظائف القضاة ونص على معاملتهم من حيث الرواتب والبدلات والمكافآت والمزايا معاملة نظرائهم في نظام القضاء ومساواتهم بسن التقاعد، وتعديل سن نهاية خدمة عضو الهيئة وتحديد بسن الخامسة والستين ليكون النص «لمجلس الهيئة تمديد خدمة العضو عند بلوغه سن الخامسة والستين لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد لمدد أخرى مماثلة على ألا تتجاوز في مجموعها خمس سنوات».

تأكيد على تنفيذ «التأمينات» إسكاناً لموظفي «الخاص» السعوديين وزيادة الوظائف النسوية فيها وصوت المجلس بالموافقة على تعديل المواد الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والتاسعة والعاشر والثانية عشرة والخامسة عشرة والخامسة والعشرين من نظام هيئة التحقيق والادعاء العام ومن أبرز التعديلات التي وافق عليها المجلس إضافة إلى ماسبق، العقوبات التأديبية المنصوص عليها في المادة الخامسة والعشرين و جدول معادلة وظائف أعضاء الهيئة بوظائف القضاة وفقاً للمادة التاسعة من نظام الهيئة.

إسقاط توصية لدراسة إقراض «التأمينات» 50 مليار ريال على 25 سنة وحسب جدول معادلة وظائف هيئة التحقيق بوظائف القضاة الذي حصلت عليه «الرياض» فيعدل رئيس دوائر تحقيق وادعاء برئيس محكمة استئناف، ومدعي الاستئناف بقاضي الاستئناف، ورئيس تحقيق وادعاء دائرة (أ) برئيس محكمة (أ)، ورئيس تحقيق وادعاء دائرة (ب) برئيس محكمة (ب)، ووكيل رئيس دائرة تحقيق وادعاء (أ) بوكيل محكمة (أ)، ووكيل رئيس دائرة تحقيق وادعاء (ب) بوكيل محكمة (ب)، ومحقق (أ) و (ب) و (ج) بقاض على نفس الدرجات، وملازم تحقيق بملازم قضائي.

وكان المجلس قد رفض عددا من التوصيات الإضافية على تقارير مؤسسة التدريب التقني والتأمينات الاجتماعية ومن ذلك توصية تنص على «دراسة إقراض «التأمينات» مبلغ 50 مليار قرض حسن من الدولة على مدى 25 سنة» لرئيس لجنة الاقتصاد صالح الحصيني.

يؤيدون "القاعدة" ومعتقداتها الداعية لإثارة الطائفية والقتال في مناطق الصراع

السجن ل 3 متهمين شاركوا في "اعتصامات بريدة" من سنتين إلى 4 أعوام

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/947142>

الرياض - مبارك العكاش
أدانت المحكمة الجزائية المتخصصة بمقرها الصيفي في محافظة جدة 3 متهمين بتأييد تنظيم القاعدة الإرهابي والمشاركة في اعتصامات للمطالبة بإطلاق سراح موقوفين في قضايا أمنية بمدينة بريدة، وقررت سجنهم من سنتين إلى 4 أعوام ومنعهم من السفر لمدة خمس سنوات.
وجاء في حيثيات الحكم، إدانة المتهم الأول بالتخطيط والتحريض والمشاركة في المسيرات المطالبة بإطلاق الموقوفين على قضايا أمنية في مدينة بريدة ووضعه لافقة على جسر طريق الملك فهد ببريدة مكتوب عليها (فكوا العاني) والدعوة لإحضار النساء والأطفال في المظاهرات أمام سجن الطرفية بالقصيم، وتواصله أثناء الاعتصام مع وكالات الأنباء العالمية والمنظمات الحقوقية خارج المملكة وتزويدهم بمعلومات غير صحيحة، وتأييده لتنظيم القاعدة في جزئية محاربتهم للكفار والمحتلين وإعداده وتخزينه وإرساله ما من شأنه المساس بالنظام العام عن طريق موقع التواصل الاجتماعي (تويتر)، وحكم عليه بالحبس 4 سنوات اعتباراً من تاريخ إيقافه، مع وقف تنفيذ عقوبة السجن مدة سنتين نظراً لظروفه الصحية، ومنعه من السفر خارج البلاد خمس سنوات.
تخفيف الحكم على مدانين أحدهما لصغر سنه والآخر لظروفه الصحية
وقرر قاضي الجلسة الحكم غيابياً على المدعى عليه الثاني بالسجن لمدة سنتين ومنعه من السفر خمس سنوات إثر إدانته بتأييد تنظيم القاعدة في قتالهم ضد الأمريكان وإثارة الفتنة الطائفية، واشتراكه في عدد من المسيرات المطالبة بالإفراج عن الموقوفين في قضايا أمنية، والمشاركة في الاعتصام أمام سجن الطرفية، والتواصل مع إحدى وسائل الإعلام الأجنبية وتزويدها بمعلومات غير صحيحة، وتخزينه لما من شأنه المساس بالنظام العام عن طريق (تويتر).
أما المتهم الثالث فقد حكمت المحكمة عليه بالسجن 3 أعوام وستة أشهر مع وقف تنفيذ سنة وتسعة أشهر نظراً لصغر سنه ونشأته يتيم الأب مما جعله عرضة للتغريب، وأدين المدعى عليه بتأثره بالفكر القتالي وسعيه للخروج إلى أماكن الصراع للمشاركة في القتال الدائر هناك، والمشاركة في عدد من المسيرات المطالبة بالإفراج عن موقوفين، والمشاركة في الاعتصام الذي أقيم أمام سجن الطرفية، وتخزينه لما من شأنه المساس بالنظام العام، وشرائه سلاح رشاش بدون ترخيص، وتقرر منعه من السفر خارج البلاد خمس سنوات.
وبتلاوة الحكم على أطراف القضية قرر المدعى عليه الأول اعتراضه على الحكم بدون لائحة اعتراضية مكتفياً بما قدمه أثناء المحاكمة. فيما، اعترض أيضاً كل من المدعي العام والمتهم الثالث بلائحة اعتراضية، وعليه أمرت المحكمة بتسليمهما نسخة من الحكم لتقديم الاعتراض بموجبه خلال ثلاثين يوماً اعتباراً من تاريخ الحكم، كما سيتم تسليم المدعى عليه الثاني نسخة من الحكم.

منع محمد العريفي من دخول بريطانيا

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/947067>

متابعة - الرياض :
أعلنت وزارة الداخلية البريطانية عن منع الشيخ محمد العريفي من دخول بريطانيا، وذكرت في تصريح أن الحكومة لا تمنع أي شخص من دخول أراضيها، إلا إذا كان وجودهم يمثل تهديداً للمجتمع البريطاني.
وأكدت الداخلية البريطانية بأنها ترحب بجميع الزوار ولكن ليس هؤلاء الذين يمثلون تهديداً للقيم الإنسانية المشتركة بين الشعوب، وكانت صحيفة "ديلي ميل" البريطانية قد اتهمت العريفي بلعب دور في تجنيد وتحريض مسلمي بريطانيا وحثهم على القتال في سورية.



الرئيس اليمني يوجه بإنهاء قضية المختطف السعودي

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140625/Con20140625708391.htm>

محمد طالبي (أبها)
وجه الرئيس اليمني عبدربه منصور هادي في اتصال هاتفي مع محافظ مأرب اليمنية سلطان العرادة، بإنهاء قضية المختطف السعودي عايض جبران المشعلي القحطاني، الذي اختطف قبل أيام على يد أفراد إحدى القبائل اليمنية أثناء ذهابه للعاصمة صنعاء، لحضور مناسبة اجتماعية، حيث كان بضيافة أحد مكفولييه. وأوضح سلطان بن ناصر بن بطيخان المسردي (أحد أقرباء المختطف)، أن محافظ مأرب سلطان العرادة أكد له توجيهات الرئيس اليمني عبدربه منصور بإنهاء قضية المختطف «عايض القحطاني»، وذلك خلال اتصال هاتفي جمع بينهما.
وأشار المسردي إلى أن المحافظ بين له أنه استلم البارحة الأولى من الجيش اليمني عددا من السيارات وبعضا من مطالب الخاطفين تمهيدا لتسليمهم لها كاملة، وفي حال اكتمالها خلال الساعات القادمة سيفرج عن المختطف السعودي.

السجن عاما وغرامة 50 ألف ريال على المعتدين .. د. المنيف: نظام الحماية تضمن الدخول لمواقع الإيذاء وإيواء المعتدى عليهم

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140625/Con20140625708416.htm>

نواف عافت (الرياض)

أكدت المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف أن نظام الحماية من الإيذاء تضمن العديد من المواد التي تكفل تقديم الرعاية الصحية اللازمة ومنع استمرار وتكرار الإيذاء والعلاج النفسي والتأهيل الاجتماعي وتأمين الإيواء للمعتدى عليهم، مع التدخل العاجل في حالات العنف من خلال الدخول إلى الموقع الذي شهد واقعة الإيذاء بالاستعانة بالجهات الأمنية إذا تطلب الأمر.

وأضافت: أقر النظام عقوبة السجن بمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة أو غرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على خمسين ألف ريال لجميع أفعال الإيذاء المذكورة، مشيرة إلى أن العقوبات تم إقرارها لعدم وجود عقوبات لحالات الإيذاء التي لا يعالجها نظام الإجراءات الجزائية ولا يجرم عليها. وقالت في حوارها مع (عكاظ) إن صدور نظام الحماية من الإيذاء يأتي استجابة للدعوات المتكررة من قبل المختصين والمجتمع ككل لوضع نظام يعاقب على كافة أشكال العنف الأسري وأيضاً استجابة للمتطلبات والمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان، حيث ترتب على انضمام المملكة للعديد من الاتفاقيات الدولية. فإلى نص الحوار:

• ما طبيعة البرنامج وكيف يخدم نظام الحماية من الإيذاء؟

- يهدف البرنامج بشكل أساسي إلى الوقاية من العنف الأسري من خلال التدريب والتوعية وتعزيز الشراكة والتضامن مع القطاعات الحكومية والجمعيات الأهلية والخيرية المعنية لتوحيد الجهود الوطنية المشتركة لرفع الوعي المجتمعي أفراداً ومؤسسات بأضرار العنف الأسري وتأثيراته السلبية على المجتمع على المدى البعيد.

وبالتالي فإن البرنامج بجميع خدماته المتعلقة بأمان الأسرة وصحة أفرادها يخدم نظام الحماية من الإيذاء ومما ساهم في تسهيل عمل البرنامج أخذ القرارات عن طريق مجلسه الممثل بأعضاء من جميع القطاعات المعنية وهي: وزارة الشؤون الاجتماعية، الداخلية، التربية والتعليم، العدل، الصحة ومجلس الشورى وبعض الجمعيات الأهلية، الأمر الذي سهل التعاون بين جميع هذه الجهات في وضع اللوائح التنفيذية والإجرائية للنظام.

• كيف تقيمون فعالية نظام الحماية من الإيذاء؟

- يعتبر هذا النظام نقلة نوعية فيما يتعلق بمجال الحماية من العنف والإيذاء في المملكة ويأتي داعماً ومؤيداً لكافة الجهود المبذولة من الجهات ذات العلاقة في المملكة، حيث يقدم النظام المساعدة والمعالجة والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية اللازمة وقبل ذلك بث التوعية بين أفراد المجتمع حول الإيذاء والآثار المترتبة عليه.

ولم يغفل النظام إجراءات الوقاية من العنف قبل حدوثه من خلال التوعية ونشر ثقافة الأمان الأسري، وبما أن النظام يعد حديثاً نوعاً ما فإن السنوات المقبلة سوف تشهد عدداً من التغييرات الإيجابية في إجراءات الحماية والتحسين سيكون تدريجياً.

• ما هي النقاط الأساسية بالنظام؟

- يركز النظام على التعريف بالإيذاء ويتضمن العديد من المواد، وركزت الخطوة الأولى على التعامل مع حالات العنف والإيذاء، ألا وهي التبليغ، ولو أن النظام قد حمل جميع أفراد المجتمع مسؤولية التبليغ من باب المسؤولية الاجتماعية، لكنه لم يلزمهم، ومع هذا ألزم النظام أي موظف عام (مدني - عسكري) أو عامل في القطاع الأهلي اطلاع على حالة إيذاء بحكم عمله- مسؤولية إبلاغ جهة العمل فوراً التي عليها إبلاغ الجهة المختصة فور العلم بها. وأكد النظام على حماية المبلغ بعدم الإفصاح عن هويته وكذلك أكد على سرية المعلومات. أما المادة السادسة فركزت على إعفاء المبلغ حسن النية من المسؤولية إذا تبين أن الحالة المبلغ عنها ليست حالة إيذاء.

• وما أبرز الإجراءات المتخذة بعد التبليغ عن حالات الإيذاء؟

- يركز الجزء الثاني من النظام على إجراءات الحماية بعد التبليغ وهي الاستجابة والتدخل، وتتلخص في المواد من السابعة وحتى الثانية عشرة، مثل: اتخاذ الإجراءات في تقديم الرعاية الصحية اللازمة ومنع استمرار وتكرار الإيذاء والعلاج النفسي والتأهيل الاجتماعي وتأمين الإيواء وغيرها من إجراءات واضحة وجيدة للحماية الاجتماعية، حتى أن المادة التاسعة ركزت على التدخل العاجل في حالات العنف والدخول إلى المكان الذي حدثت به واقعة الإيذاء والاستعانة بالجهات الأمنية إذا تطلب الأمر ذلك وبالتالي تمكين فريق الحماية التابع للشؤون الاجتماعية من أخذ قرار بهذه القوة والجرأة.

• ماذا عن العقوبات المترتبة على حالات الإيذاء؟

- أقر النظام عقوبة السجن بمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة أو غرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على خمسين ألف ريال لجميع أفعال الإيذاء المذكورة بالنظام، أو بإحدى هاتين العقوبتين، وفي حالة تكرار الاعتداء تضاعف العقوبة. كل هذا مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد مقررة شرعاً أو نظاماً. هذه العقوبات تم تقريرها لعدم وجود عقوبات لحالات الإيذاء التي لا يعالجها نظام الإجراءات الجزائية ولا يجرم عليها.

ونتمنى أن تجمع هذه الغرامات أو المبالغ بهدف علاج المشكلة وتحسين الخدمات الخاصة والموجهة للمعنفين وليس الضحايا فقط. وتركز المواد الأخيرة، مثل المادة الخامسة عشرة، على برامج الوقاية ونشر ثقافة الأمن الأسري والوعي المجتمعي بالقضية ونصت على التزام الجهات ذات العلاقة باتخاذ جميع التدابير الوقائية والتوعوية المناسبة للحماية من الإيذاء.

• ما هو الدور الذي يقع على عاتق الجهات المسؤولة عن ظاهرة العنف الأسري؟

- صنف منظمة الصحة العالمية مشكلة العنف الأسري كمشكلة صحة عامة، وبالتالي هي ليست مشكلة اجتماعية أو أسرية بحتة، لذا يجب على جميع الجهات التعاون لحل هذه المشكلة. وبهذا الصدد أود أن أنه بدور القطاع الصحي، خاصة بعد أن أكد اجتماع الجمعية العمومية الـ 67 لمنظمة الصحة العالمية على ضرورة تعزيز دور القطاع الصحي في التعامل مع الضحايا من النساء والأطفال.

• هل تعتقد أن مواد نظام الحماية من الإيذاء كافية لمواجهة ظاهرة العنف الأسري؟

- من وجهة نظري أن هذا النظام جاء ليعطي فرصة لإعادة ثقافة الأمان الأسري، فقد أتى شاملاً لحقوق كافة الأطراف (المعتدي والمعتدى عليه) سواء كانوا من الأطفال أو البالغين، حيث يوفر لكل منهم ما يحتاج من الحماية والرعاية والوقاية والعلاج وأيضاً العقاب، ولكن الآن ما يضمن لنا فعالية النظام الكاملة هو تعاون الجهات ذات العلاقة في تفعيل وتطبيق المواد واتخاذ جميع التدابير المناسبة للحماية من الإيذاء من خلال عمل لوائح وإجراءات تنفيذية صارمة.

• كيف سيتم تفعيل هذا النظام؟

- يهدف البرنامج من خلال أقسامه المتعددة إلى تقديم الخدمات المجتمعية والتوعوية وذلك عن طريق القيام بدور جوهري في التأثير في أنظمة وتشريعات المملكة التي تتعلق بأمان الأسرة، وأيضاً إلى رفع وعي المجتمع السعودي عامة والشباب بشكل خاص بمخاطر العنف الأسري وإيذاء الأطفال وتقديم خدمات اجتماعية غير مباشرة لحماية ضحايا العنف الأسري وكذلك مناصرة حقوق المرأة والطفل في المجتمع السعودي وتوفير التدريب والتطوير لزيادة المعرفة وصل مهارات المهنيين المتعاملين مع حالات إيذاء الأطفال والعنف الأسري من خلال التأكد من تقديم برامج تدريبية ذات فعالية في مجال العنف الأسري، وتعزيز التعاون بين برنامج الأمان الأسري الوطني والشركاء المحليين والعالميين، وتدريب وتطوير المهنيين المتعاملين مع قضايا إيذاء الأطفال والعنف الأسري من كوادر صحية واجتماعية وأمنية وقضائية باستخدام أفضل الأساليب التدريبية في الدورات المقدمة من البرنامج ويرعى مركز التميز والأبحاث بالبرنامج الدراسات والبحوث العلمية في مجال الوقاية والتصدي للعنف الأسري وذلك من خلال تحديد أولويات الدراسات والبحوث في مجال الوقاية والتصدي للعنف الأسري، وتطوير شراكات مع أكاديميين ومؤسسات محلية ومنظمات دولية تعنى بالأبحاث وتقديم الدعم اللازم لهم، وتقديم الدعم الأكاديمي والمعرفي لطلاب الدراسات العليا والباحثين بشكل عام، أما خط مساندة الطفل (116111) فهو يعد

أحد المشاريع الوطنية التي نفخر بها لما يحققه من مساندة ودعم للأطفال دون سن الثامنة عشرة ممن يتعرضون لسوء المعاملة أو الإهمال أو مشاكل قد تؤثر على نموهم ونمائهم، ويهدف الخط إلى تقديم خدمات استشارية مجانية.



دعت لـ "مبادرة وطنية" .. وقالت: لا تتركوا أطفالكم بمفردهم مع السائق

"العسيري": 90% من المتحرشين بالأطفال معروفون والحل "الثقافة الجنسية"

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://sabq.org/gpegde>

سبق- أبها:

حذرت الأستاذة بقسم رياض الأطفال بجامعة الملك خالد، ريم العسيري، الآباء والأمهات من ترك الأطفال بمفردهم مع السائق؛ كاشفة أن هذا الأمر يُعرضهم للخطر واحتمالية تعرضهم للتحرش، أو الاعتداء من قِبل السائق الأجنبي؛ مؤكدة أن هذه الظاهرة أنتجها انتشار الإباحية؛ داعية لتدريس الثقافة الجنسية وإطلاق مبادرة وطنية للقضاء على المشكلة وتحجيمها. وأشارت -خلال محاضرة لها ضمن أحد أنشطة جامعة الملك خالد- أن الدراسات تؤكد أن 90% من حالات التحرش تكون من أشخاص معروفين من قِبل العائلة؛ لافتة إلى أن النسبة الصادرة من مركز الأمير جلوي بن مساعد لتنمية الطفل للتحرش الجنسي بالسعودية، والتي تبلغ 22.5% ؛ أي واحداً من كل أربعة أطفال تُعرض للتحرش، تُعدّ مؤشراً خطيراً، ودليلاً على أن التحرش أصبح ظاهرة.

وذكرت "العسيري" أن قضية التحرش بالأطفال من القضايا الحساسة بالمجتمع؛ مؤكدة أن الدراسات والأبحاث في هذا الموضوع قليلة جداً لقلة عينة الدراسة، أو لعدم إتاحة المعلومات أو سرّيتها؛ مضيفاً أن بعض الدراسات رصدت التحرش من ضمن وسائل الإيذاء الجسدي أو النفسي للمعتدي". وأوضحت أن المجتمع يحتاج إلى التوعية بشكل أكبر كنشر الوعي؛ حيث يجب أن يكون بطرق ووسائل تُسهّل على الأهل إيصال معنى التحرش، والحماية الشخصية للطفل.

وقالت: "لحساسية هذا الموضوع، وتأثيره على حياة الطفل المستقبلية سواء في نموه النفسي واتزانه العاطفي، أو علاقاته المستقبلية، وحتى لتأثيرها على نموه الانفعالي، ونظرته لذاته، نحتاج إلى مبادرة وطنية تشمل المدارس في كل المملكة تقدم توعية للجميع".

وكشفت أن من أهم أسباب انتشار التحرش بالأطفال، انتشار الإباحية بجميع أشكالها، مع انحلال القيم، وتعدد طرق الاتصال التي قد تُعرض الطفل للتحرش؛ مشيرة إلى أن الطفل قد يتعرض للتحرش اللفظي، وهو يتحاور أو يلعب لعبة تفاعلية على الإنترنت؛ معتبرة أن وسائل الاتصال ساهمت في لفت أنظار المربين لتلك الظاهرة.

وبيّنت "العسيري" أنها مع تدريس مادة الثقافة الجنسية؛ بشرط أن توضع ضمن مادة التربية الأسرية؛ حتى يتقبل المجتمع موضوع التنقيف الجنسي، وقالت: "تدريس التنقيف الجنسي يُسهم في تعليم الفرد حماية نفسه في الحياة العامة، وتعلّمه كيف يتعامل مع العالم الافتراضي".

ولفتت إلى أن الطفل ليس وحده من يتعرض للتحرش؛ بل حتى المرأة، والأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة؛ معتبرة أن ثقافة التسامح ساهمت في انتشاره.

واستكملت: "قسم رياض الأطفال بجامعة الملك خالد، حريص على نشر الوعي حول ذلك الموضوع انطلاقاً من أهميته، ولالتزام القسم بخدمة الأطفال، والتزام منسوبات القسم الأخلاقي والمهني نحو الموضوعات الهامة للأطفال؛ خصوصاً مع وجود بعض أعضاء القسم المنتمين لبرنامج الأمان الأسري الذي أطلق مبادرة تمكين الطفل؛ موضحة أن القسم قام بتنظيم دورة باسم "حماية أطفالنا من التحرش"؛ حيث أتيح من خلالها المجال للجميع لحضورها".

وشددت على أهمية قرب الأهل من الأطفال ووجود الثقة بينهم، والتعاهد على عدم إخفاء الأسرار؛ معتبرة أن علاقة الأهل بالأطفال تنجح عندما تكون في جو أسري صحي بعيداً عن العقاب القاسي أو الإهمال، وأن تلك العلاقة تُسهم في حماية الأهل لأطفالهم من التحرش.

ونوّهت إلى ضرورة تعليم الأهل للطفل بعض القواعد الحياتية، والتثقيف الجنسي المبكر، وتوضيح معاني اللامسة الآمنة، وغير الآمنة، والأماكن المسموح للغير بلمسها وغير المسموح بها.

واختتمت "العسيري" حديثها بقولها "نحتاج إلى مبادرات مجتمعية أكثر مسؤولية بالنهوض بالطفل، في ظل عدم وجود أي جمعية تعتني بالأطفال العاديين في المنطقة".



بحجة عدم توفر مخصصات مالية معتمدة للوظائف المتعاقد عليها

"بلدية ينبع" تفصل 54 موظفاً على بند الأجور عينوا قبل 3 شهور

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014

<http://sabq.org/Etege>

اجد الرفاعي- سبق- ينبع:

تفاجأ 54 موظفاً على بند الأجور ببلدية ينبع تم تعيينهم قبل ثلاثة شهور تقريباً، بإبلاغهم بطي قيدهم من قبل أحد المسؤولين ببلدية ينبع. وتجمع عدد من الموظفين أمام بوابة بلدية ينبع من أجل الالتقاء بالمسؤولين ومعرفة مصيرهم، إلا أن رئيس بلدية ينبع كان موجوداً في جدة اليوم الثلاثاء.

وجرت محاولة لإقناعهم بأن هناك عدداً من الحلول التي تعمل البلدية عليها حالياً من أجل استيعابهم للعمل مرة أخرى، وأن قرارات طي قيدهم تم الانتهاء منها وسيتم توزيعها عليهم إلا أن الموظفين رفضوا ذلك، وطالبوا بحصولهم على المبالغ والرواتب الشهرية التي لم يستلموا منها شيئاً منذ توقيعهم العقود حتى الآن.

وبالتفاصيل قامت بلدية ينبع اليوم بفصل ما يقارب 54 موظفاً فصل جماعي وذلك بحجة عدم توفر مخصصات مالية معتمدة للوظائف التي تم التعاقد عليها أخيراً مما تسبب إلى اتخاذ قرار فصلهم لكيلا تتراكم عليهم المبالغ المالية الخاصة برواتبهم، التي لم تعتمد في ذلك الوقت فقامت البلدية بفصلهم لمحاولة معالجة هذه المشكلة، مع العلم وجود أشخاص آخرين لم يتم فصلهم وتم التعاقد معهم في الوقت ذاته ليتضح ذلك أن الوظائف التي اعتمدت تم توفير اعتمادات لبعضها ولم يتم توفير لبقية الأشخاص الذين تم فصلهم أخيراً.

وأوضح رئيس بلدية ينبع الدكتور حاتم طه، أن العمال الباقين في أعمالهم يتجاوز خمسة وتسعين شاباً وذلك خلاف المطوي قيدهم، كما أوضح أن جميع الرواتب المتأخرة للموظفين الذين تم طي قيدهم سيحصلون عليها خلال فترة قريبة بالكامل، وهناك حزمة من الإجراءات تقوم بها البلدية من أجل إيجاد فرص وظيفية جديدة تفوق عدد المفصولين، وستكون الأولوية لهم من خلال لائحة خاصة، وسيكون هذا الأمر خلال الشهرين والثلاثة شهور المقبلة.

وأضاف "طه": في الفترة المقبلة من يرغب العمل في المكاتب الاستشارية والمقاولين المتعاقدين مع البلدية فإنهم مستعدون لتوظيف من يحال لهم من البلدية ضمن البرامج والعقود المبرمة معهم.

وفي ختام تصريحه ذكر أن هذا الوضع نتج عن سوء تقدير من قبل القسم المختص في حصر ومتابعة الموظفين فكان الأولى عدم التجاوز وأن يكون التعيين على مراحل لتوثيق كل إجراء واستنفاد كل المتطلبات الإدارية لضمان تطابق من يعين مع المعتمد.



• ديوان المراقبة: 67 قضية • مال عام • بـ 5.6 مليار ريال أمام • المظالم •

رصدها على جهات حكومية خلال عام

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.al-madina.com/node/540946>

جابر المالكي- الرياض
كشف ديوان المراقبة العامة عن (67) قضية تتعلق بالمال العام تم رفعها على عدد من الأجهزة الحكومية أمام ديوان المظالم خلال العام الماضي، وتقدر المبالغ الخاصة بتلك القضايا بـ (5.64) مليار ريال.
وأشار الديوان إلى مشاركته في المرافعة ومتابعة القضايا المرفوعة بناءً على ما قضت به المادة الخامسة من قواعد المرافعات والإجراءات أمام ديوان المظالم الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (190) وتاريخ 1409/11/16 هـ من حق ديوان المراقبة العامة في المشاركة في القضايا الإدارية المنظورة أمام ديوان المظالم.
وأوضح الديوان أن هناك قضيتين أقيمتا بناءً على ملاحظات الديوان، بالإضافة إلى العديد من القضايا، التي ما زالت منظورة من أعوام سابقة، فيما صدرت أحكام في (30) قضية منها، تفاوتت بين رفض الدعوى وعدم قبول الدعوى والحكم للمدعين ببعض الطلبات.
وقدم الديوان مذكرات اعتراض على الأحكام التي لم يقتنع بما انتهت إليه وصدرت في غير صالح خزانة الدولة العامة، بالإضافة إلى القيام بالدراسة وإبداء الرأي النظامي لعدد (29) موضوعاً خلال السنة المالية.
وأكد الديوان أن الهدف من مشاركته في القضايا معالجة المخالفات التي لا تتفق مع الأنظمة والدفاع عن حقوق الخزانة العامة للدولة أمام الجهات القضائية على النحو الذي يكرس دوره في المحافظة على المال العام.
من جانب آخر اشتكى الديوان من إحالة كثير من الأجهزة الحكومية على ما يبيده الديوان من ملاحظات وما يكشفه من مخالفات إلى الإدارة المخالفة ذاتها للرد عليها مباشرة للديوان دون اطلاع المسؤول الأول على مضمون الرد وأسباب المخالفات، حيث تحاول الإدارة التنفيذية المعنية بكل الوسائل تبرير تلك المخالفات وتأويل الأنظمة والتعليمات لتأييد موقفها والسعي لإطالة أمد البحث من خلال اللجان.
وتطرق إلى تعدد المكاتبات الأمر الذي يشير إلى عدم اهتمام بعض المسؤولين في الأجهزة التنفيذية بتقارير وملاحظات الديوان وعدم اعتبارها مؤشراً قوياً على بعض الخلل والانحراف، مشيراً إلى أن ذلك يؤدي إلى فقدان الفرصة لمعالجة الملاحظات ووضع حد للمخالفات في الوقت المناسب ومحاسبة المقصرين وفق الأنظمة المرعية.
وأكد الديوان على أهمية اطلاع المسؤول الأول في الجهاز على ملاحظات والتأكد من اتخاذ الإجراءات المناسبة.

القرني: «تصحيح العمالة» ساهم في انخفاض نسبة الجريمة .. وجميع الأوقات عندنا «ذروة»

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014 م
[اضغط هنا](#)

سعد العيني - جدة تصوير - إبراهيم عسيري
القرني: «تصحيح العمالة» ساهم في انخفاض نسبة الجريمة .. وجميع الأوقات عندنا «ذروة»
كشف مدير الدوريات الأمنية بمحافظة جدة العميد سعيد بن سالم القرني عن أنه تم الإعداد لحملة إعلامية اجتماعية توعوية لكافة الشرائح ستطلق مع بداية شهر رمضان الكريم لتوعية الأسر من تشغيل العمالة المخالفة، لا سيما الخادمت، تحت شعار «من أجل سلامتك أخطر تشغيل العمالة المخالفة لنظام الإقامة والعمل».
وأوضح في تصريح خاص لـ «المدينة» أن تنظيم الحملة جاء بناء على تسجيل بلاغات عدة عن تعرض عدد من المنازل للسرقة من قبل الخادمت اللاتي لم يكن على كفالة صاحب المنزل الذي تعرض للسرقة.
وأكد على حرص إدارة دوريات الأمن بمحافظة جدة على سلامة أفراد المجتمع من المخاطر الأمنية والصحية والتي تنطوي وراء تشغيل العمالة المخالفة، خاصة أن العديد من الأسر تبحث عن العمالة المنزلية للعمل لديهم خلال شهر رمضان.
وأضاف أن الحملة سيتم تنفيذها كرسالة توعوية تبث على لوحات الإعلانات الإلكترونية في الشوارع الرئيسية والتقاطعات الهامة بالمحافظة، إلى جانب توزيع مطويات توعوية على المواطنين والمقيمين في التقاطعات الرئيسية والمولات والمجمعات التجارية بالمحافظة.
التوعية بـ «الواتس أب»
وأفاد بأنه من ضمن وسائل الحملة، التي ستطلق مطلع رمضان إدخال التوعية عبر خدمة تطبيق «الواتس أب» بهدف الوصول لأكبر شريحة في المجتمع.
وذكر أنه سيتم بث الرسالة من خلال تجربة تعتبر الأولى وهي عن طريق تطبيق الواتس أب بجانب الرسائل النصية الامر الذي يساهم بشكل فعال في وصولها لأكبر عدد من المواطنين والمقيمين.
والمح إلى وجود دعم لا محدود لهذه الحملة من قبل مدير شرطة منطقة مكة المكرمة اللواء عبدالعزيز الصولي ومدير الإدارة العامة لدوريات الأمن مظلي صالح الصالح ومدير شرطة جدة اللواء عبدالله القحطاني وذلك في سبيل إنجاحها من أجل تحقيق الاهداف المرجوة وتكون نتائجها إيجابية بإذن الله.
ثمار إيجابية لـ «الحملة التصحيحية»
وأكد أن الحملة التصحيحية التي تقوم بها وزارة الداخلية ضد مخالفات نظام الإقامة والعمل بناء على توجيهات خادم الحرمين الشريفين قد أتت ثمارها الإيجابية بانخفاض معدل الجريمة في المحافظة.
وبين أنه بناء على رصد البلاغات الرسمية التي ترد لغرفة العمليات الخاصة بالدوريات الأمنية، فقد تم تسجيل انخفاض في عدد البلاغات التي ترد إلى غرفة العمليات، قائلا: «هنالك إنخفاض كبير في الجريمة عن السابق»، مؤكدا أنه تحقق العديد من النتائج الإيجابية للحملة التصحيحية أمنياً واقتصادياً واجتماعياً وحتى صحياً وبيئياً.
تنقيف وتوعية

وأضاف: تفاعلا مع التوجيهات المستمرة لسمو وزير الداخلية والتي تحظى بمتابعة مدير الأمن العام في تفعيل الدور الإجتماعي والتوعوي لكافة أجهزتها الأمنية من خلال الملتقيات والمعارض والندوات وما ينشر فيها من مطويات ومجلات ونصائح ارشادية فنحن نركز على الجانب التوعوي لمنع حدوث الجريمة من خلال توعية المجتمع.

«التواجد الأمني»

ولفت إلى أن الدوريات الأمنية موجودة في جميع أنحاء المحافظة، مشيراً إلى أنه يتم تقسيم المنطقة إلى عدة مربعات ويتم من خلاله توزيع الدوريات الرسمية والسرية داخل هذه المربعات.

وقال: «جميع الاوقات لدينا تعتبر أوقات ذروة، خاصة الاوقات التي تكون في ساعات الليل الأخيرة فتكون المسؤولية والمهمة بها أكبر، حيث يتم زيادة القوة في داخل كل مربع بناء على مايرد لنا من قسم الدراسات والإحصاء في الدوريات، والذي يعمل على رصد الزيادة في كل مربع بحيث نقوم بتكثيف التواجد الأمني بداخله لمنع وقوع الجريمة». وشدد على أن جميع المواقع في محافظة جدة مهمة وتجد إهتماماً في التواجد الأمني سواء للدوريات الرسمية أو الدوريات السرية والتي لا تكون مشاهدة ولكنها موجودة وتعمل، قائلاً: «نحن نعمل من خلال فرق أمنية وكل فرقة يكون عملها لـ 6 ساعات في الميدان ولا تقوم الفرقة بإنهاء عملها حتى تكون الفرقة الأخرى بنفس الموقع المخصصة لها».



أكد أن الخدمة تمثل تحولاً نوعياً وتاريخياً على مستوى المنافسة

العالمية في سرعة العدالة بكافة ضماناتها

وزير العدل ي دشّن خدمة التقاضي المرئي عن بعد للربط بين

السجون والمحاكم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/947458>

الرياض - مبارك العكاش

أعلن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أمس الأربعاء في سجن الملز بدء انطلاق مشروع المحاكمات عن بعد للربط بين المحاكم والسجون، والذي يعد ثورة قضائية تقنية جديدة لتحقيق العدالة الناجزة، المنبثقة من الجانب التقني لمشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء، حيث تسهم هذه الخدمة بإجراء المحاكمات من داخل

د. العيسى: عدالتنا كتاب مفتوح يطلع عليها الجميع وجميع المحاكمات علنية

السجون دون الحاجة لحضور السجين للمحكمة مما يسهم في تقليل التكاليف سواء على الجهة القضائية أو الجهة الأمنية وكذلك رعاية السجين، ورعاية جانب كبير من خصوصيته، واختصار مدد التقاضي.. وشهد التدشين حضور مساعد وزير الداخلية لشؤون العمليات الفريق أول سعيد بن عبدالله القحطاني ومدير الإدارة العامة للسجون اللواء إبراهيم الحمزي، ووكلاء وزارة العدل ورؤساء المحاكم.

وقال وزير العدل في بداية حديثه إن المجلس الأعلى للقضاء أقر إجازة تقنية المحاكمات عن بُعد، وعلى ضوءه أكملت وزارة العدل متطلبات إطلاق هذه الخدمة والتي تُمثل تحولاً نوعياً وتاريخياً على مستوى المنافسة العالمية في "سرعة" أداء العدالة بكافة ضماناتها الشرعية والنظامية، ولاسيما تخفيف الأعباء على السجناء من جهة، وحسم قضاياهم بشكل مرّن

وعاجل من جهة أخرى، وكذا تخفيف الأعباء على الجهات الأمنية في حراساتها وتنقلاتها، فضلاً عن القضاء على إشكالية ترحيل العديد من الجلسات القضائية المحددة سلفاً بسبب عدم تهيؤ إحضار السجناء لأي من المسوغات الشرعية والنظامية الخاصة أو العامة، مشيراً إلى أن هذا المنجز يأتي في إطار تطوير آلية العمل العدلي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء، وأكد العيسى بأن هذا اليوم هو من أيام العدالة الناجزة التي تعتبر علامة فارقة من العلامات المهمة في العدالة الشرعية التي قامت عليها هذه المملكة، وأضاف قائلاً بأن المحاكمة عن بعد مطلب طموح قد تحقق بحمد الله نهدف من خلاله لعدة أمور، الأمر الأول تقليل التكاليف سواء على الجهة القضائية أو الجهة الأمنية وكذلك رعاية السجين، ونوه العيسى أن السجين وهو يحاكم في مكانه لا شك بأن هذا يرعى جانباً كبيراً من خصوصيته التي يحرص عليها عموم السجناء، مبيناً بأن هذا المنجز له ضمانات شرعية وإجرائية، هذه الضمانات تشمل أولاً: وضع الاختيار الكامل للسجين أو وكيله بأن يختار المحاكمة عن بُعد أو يرفضها، الثاني:

الفريق أول سعيد القحطاني: وزارة العدل والداخلية شركاء أساسيون في منظومة العدالة ألا تكون في قضايا الاتلافات، الثالث أن يتم تحقق القاضي من هوية السجين تحققاً كاملاً عن طريق مندوب المحكمة وعن طريق البصمة الالكترونية، الرابع: للقاضي السلطة التقديرية الكاملة في إحضار السجين وعدم المحاكمة عن بُعد، وأوضح وزير العدل أن هذه الضمانات حرص المجلس الأعلى للقضاء أن يدونها في قراره، حرصاً على سلامة هذه المحاكمات وتحديداً على سلامة دستوريتها.

وبين رئيس المجلس الأعلى للقضاء بعضاً من فوائد هذه المحاكمة وهي اختصار المدد، وأيضاً هناك أمر مهم قد يحصل أحياناً وهو خارج عن الإرادة سواء من جهة المحكمة أو من جهة إدارة السجون، وهو ما قد يحصل من عذر شرعي مقبول في عدم إحضار السجين لاعتبارات تخص السجين في غالب الأحوال، وهذا يكبد المحكمة مواعيد متراكمة تؤثر على سرعة التقاضي، سواء بقضية السجين أو لبقية القضايا، وأوضح بأن بعض المحاكم تعاني من هذه الاشكالات بنسب لا بأس بها، وأكد بأنه من خلال هذه التقنية سيتم القضاء على ذلك تماماً وستحصل المحاكم على وفر يقدر ب 40%، وهو وفر كبير للغاية بالنسبة والتناسب، وأبان أن هناك بعض المواعيد الفائتة تقوت وهي خارجة عن الإرادة تقوت سواء من السجن أو المحكمة، فمن خلال هذه المحاكمات سيتم القضاء عليها تماماً.

ونوه العيسى إلى أن بعض السجناء يسعد كثيراً بأن تكون محاكمته على هذا النحو، بل أن السواد الأعظم منهم يتمنى ذلك حسب ظنه، وقد تحقق هذا الأمر بتقنية عالية، وكشف العيسى بأنهم لم يريدوا عرض هذا المشروع قبل عام أو عامين لأنهم كانوا بصدد وضع كافة الضمانات الشرعية والإجرائية لتلافي أي ثغرة في هذا السياق.

وعن علانية الجلسات قال وزير العدل: "علانية الجلسات مهمة وكل هذا بضمانات مرعية، وأشير إلى أن هذه المحاكمة لن تؤثر على علانية الجلسات، لأن السجين سيكون بالصوت والصورة وبالدقة العالية أمام الجميع أمام حضور هذه المحاكمة، المحاكمات لدينا علنية ولا نقفل أبواب المحاكم عن كائن من كان، ليوكب الجميع حسن سير العدالة، فليس لدينا ما نخفيه، عدالتنا كتاب مفتوح يطلع عليه الجميع ولذلك هذه المحاكمة في هذا السياق، المدعي والمدعى عليه ووكيله والقضاء والشهود أمام أعين الجميع، بل إن التحقق من هوية السجين "المدعى عليه" أمام الجميع واستطلاع رغبته بأن تكون المحاكمة عن بعد واستطلاع وكيله أمام الجميع وفي ضبط القضية في أول جلسة، كل هذه الضمانات نرعاها ونحرص عليها."

وأكد العيسى في ختام كلمته بأن هذا المنجز يأتي في سياق المحور التقني لمشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء وهو بتضافر الجهود من قبل مقام وزارة الداخلية مشكورة، التي كانت لها إسهامات تذكر فتشكر كان آخرها إسهامها الميمون في دعم مشروع البصمة الالكترونية، وثمن وزير العدل عالياً الجهود الميمونة لصحاب السمو الملكي وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وكشف العيسى بأنه قد تحدث قبل أيام مع سمو وزير عن هذا المنجز، شاكرًا لسموه ولرجال وزارة الداخلية على هذا الإسهام، وقد رحب سمو وزير الداخلية بذلك وقدر وثمن أي خطوة من شأنها أن تصب في خدمة العدالة الناجزة.

من جهته نقل مساعد وزير الداخلية لشؤون العمليات الفريق أول سعيد بن عبدالله القحطاني تحيات سمو وزير الداخلية بهذا المشروع، وتمنى في كلمته بأن يتمدد بكافة مناطق المملكة في ظل مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء وأكد بأن هذا المشروع لن يكون واقعاً ملموساً لو لم تكن هناك بنية تحتية إلكترونية، مما يدل على تطور وتقدم كبير لبلادنا حفظها الله في ظل قيادة خادم الحرمين الشريفين، وأكد القحطاني بأن وزارة العدل والداخلية شركاء أساسيون في منظومة العدالة، وأبان أن وزارة الداخلية وبتوجيهات وزير الداخلية لن تألوا جهداً في سبيل تقديم أي خدمة أو مساعدة أو معاونة لأي قطاع وفي المقدمة وزارة العدل.

وقال مساعد وزير الداخلية لشؤون العمليات بأن وزارة الداخلية قد وفقت قبل حوالي 40 عاماً في إنشاء مركز المعلومات الوطني، هذا المركز الذي تطور ونما في عهد الأمير نايف -رحمه الله- ومساعديه واستكمل ولازال في عهد الأمير محمد بن نايف، وبين القحطاني بأن هناك شراكة حقيقة مع وزارة العدل، وقال بأنه منذ عقود كنا نطمح لأن يكون هناك قرب مكاني بين مقرات السجون وبين المجمعات القضائية ولكن هذا الطموح غير ممكن لظروف كثيرة، وفي هذا اليوم تحقق هذا الطموح وهذه الأمنية بواسطة التقنية وأدوات العصر الحديثة بحيث أصبح السجن في المحكمة والمحكمة قريبة من السجون والجميع يقدر المشاكل الكبيرة التي تنشأ من نقل النزلاء للمحاكمة.

وفي ذات السياق أكد اللواء إبراهيم الحمزي بأن هذه الجهود المبذولة تأتي من حكومة خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد يحفظهم الله، لكي تترجم لنا الأسس التي نشأت عليها هذه البلاد وفق الدستور العظيم وتمثلت من خلال السعي الحثيث للدولة نحو تحقيق التنمية المستدامة في كافة جوانبها لتحقيق الخير للبلاد والعباد، وقال بأن خطى تطوير العمل القضائي والأمني تتسارع في بلادنا الغالية لرفع كفاءة أجهزتها ومؤسساتها لخدمة الوطن والمواطن ولعل لقاءنا اليوم تجسيدا لهذا التطوير من خلال تشييد هذا المشروع المبارك، وأردف بأن خادم الحرمين الشريفين قد وضع مهمة تطوير مرفق القضاء كأحد أولوياته ومهامه الجسام التي يسعى لتطويرها ولعل ما نحن بصدد اليوم يعد خطوة متطورة على صعيد التغيير والتطوير لمواكبة المتغيرات التقنية المستحدثة لما يمثل نقطة تحول فارقة في إطار تسديد نقلات نوعية متضاهية متماشية مع واقعنا الحاضر، وقال بأن القضاء في هذه البلاد أساس العدل ولاشك أن هذا المشروع يعد أحد الأساليب التطويرية الإستراتيجية التي يعول عليها المواطنون في تسريع إجراءات المحاكمة وضمان تنفيذ الأحكام وتخفيض الجهد والوقت والكلفة، وأكد الحمزي بأن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف قد وجههم كتابيا وشفويا بتوظيف كافة إمكانات المديرية العامة للسجون وخدماتها لخدمة هذا المشروع وتقديم كافة التسهيلات وما تكلفه حفظه الله لمساعدته لحضور هذا الاحتفال إلا دليلا ومؤشرا لهذا التعاون، وأكد بأن كافة الزملاء في المديرية العامة للسجون استجابوا سريعا لكافة طلبات الجهة المختصة في وزارة العدل، وشكلوا خلية نحل لإنجاح هذا المشروع ومشاريع قادمة بإذن الله، سواء على صعيد المستوى التقني الإجرائي أو على مستوى المنشآت وتخصيص الأراضي التابعة ملكيتها للمديرية العامة للسجون لخدمة المشروع.

من جانب آخر أوضح مدير مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء المهندس ماجد العدوان أن التقاضي المرئي يتم من خلال عقد جلسات المحاكمات والإنهاءات القضائية عبر الدوائر التلفزيونية. لافتا إلى امتداد نطاق استخدام التقاضي المرئي في كافة القطاعات العدلية الأخرى، حيث يجري العمل حاليا على خطة مستقبلية لتوسيع نطاق تجربة التقاضي المرئي، لتشمل مجالات عدلية أوسع.

بالمقابل، يشير العدوان إلى أن خدمة التقاضي المرئي المتاحة حاليا ستخدم أكثر المنتجات العدلية سواء كانت من المحاكم أو القطاعات الأخرى فيمكن الترافع في كافة أنواع التقاضي عبر الدوائر التلفزيونية سواء كان في القضايا الجنائية أو الحقوقية أو في الإنهاءات الثبوتية.

واستشرف العدوان تحقيق خدمة التقاضي المرئي للعديد من النتائج الفاعلة التي تستهدف العدل عبرها تطوير مستوى الخدمات العدلية، محددًا عددا من تلك النتائج، بدءا بسرعة إنجاز القضايا وتقليل مدة مواعيد الجلسات وتحقيق مفهوم المحكمة الإلكترونية التي تسعى الكثير من دول العالم إلى تحقيقه،

مضيفا أن التقاضي المرئي سيسهم بشكل ملموس في تخفيف الأعباء المالية على الوزارة والمواطنين حيث يقلل من الحاجة إلى سفر أطراف الدعوى بين المدن، وقال العدوان "مع خدمة التقاضي المرئي عن بُعد سيتاح إقامة الدعوى بين طرفين أحدهما في الرياض والآخر في جدة، مما يسهم في تقليل الحاجة إلى طلب أطراف الدعوى أمام القضاء، ويترتب على ذلك سرعة إنجاز القضايا التي يؤدي تقليلها إلى تقليل الحاجة إلى الأعداد الكبيرة من القضاة وأعوان القضاة، فضلا عن إسهام التقاضي المرئي في التقليل من الحاجة للحراسات الأمنية عبر محاكمة السجناء في أماكن سجنهم.

وفيما يتعلق بنوعية القضايا التي سيلتزم دور التقاضي المرئي في تقليص إنجازها، أفاد العدوان أنها ستشمل كافة القضايا الحقوقية والجنائية والإنهاءية إلا ما استثنى في قرار المجلس الأعلى للقضاء من قضايا ينشأ منها الحكم على المدعى عليه بما يوجب الحد كالرجم والقتل وقطع اليد وغيرها. وحدد العدوان تلك القضايا التي تتطلب وجود الشهود والمزكين، وكذلك في حالة غياب أحد أطراف الدعوى وتلك القضايا التي تكون أحد أطرافها امرأة تضطرها الظروف للانتقال من مدينة إلى أخرى، وعلق العدوان بقوله إن هذه أحد أهم أسباب كثرة عقد الجلسات أثناء المحاكمات مما يعني بالضرورة إطالة أمد التقاضي وهذه الأسباب وغيرها تؤدي إلى إشكالات من الناحية المالية والاجتماعية والأمنية، مشيرا إلى معالجة التقنية الحاسوبية لهذه السلبيات عبر تطبيقاتها المتعددة، مستشهدا بخدمة التقاضي المرئي باعتباره أهمها.

وفيما تستهدف العدل تغطية شبكة التقاضي المرئي لكافة محاكمها في كل المدن والمحافظات وتفعيلها خلال الأشهر الستة المقبلة، في جميع محاكم المملكة التي تتوفر بها خدمة الاتصال بواسطة شركات الاتصالات.

عدّ العدوان السجناء والموقوفين والنساء وذوي الدخل المحدود أكثر المستفيدين من خدمة التقاضي المرئي، وقال "انتقال السجن من السجن أحد أهم الأسباب المؤدية إلى تأخير محاكمات السجناء، كما أن هذا النوع من التقاضي يقضي على الحاجة لانتقال العسكريين من السجون إلى المحاكم، كما يتيح تطبيق النظام للمرأة سرعة إنجاز ما يخصها من القضايا كالنفقة والحضانة والزيارة والخلع وفسخ النكاح وغيرها وهي في مقر إقامتها، حيث كانت المخاطبات بين المحاكم لطلب المدعى عليه تأخذ الكثير من الوقت مما يعكس بالسلب على وضع المرأة من الناحية المالية والاجتماعية، فضلاً عن كون تطبيق هذا النوع من المحاكمات يتيح لذوي الدخل المحدود الاستفادة من هذه التقنية عوضاً عن دفع الأموال لانتقال الشهود والمزكين وغيرهم من مدينة إلى أخرى.

وزير العدل يلقي كلمته

وفي نهاية الحفل أجاب وزير العدل على أسئلة الإعلاميين، وأكد بأن المحاكم الجزائية المتخصصة والتي تنتظر في قضايا الإرهاب وأمن الدولة ستكون ضمن المستفيدين من هذا المشروع، وأبان أنه كما قال في كلمته أن المحاكمة ترجع إلى المتهم (السجين) في أن يقبل بإجراء محاكمته عن بعد أو لا يقبل بها هو أو وكالة فيطرح عليه هذه الخيار في الجلسة الأولى ويكتب في ضبط القضية مع اننا على يقين تام بأنه عن طريق هذه المحاكمة بالصوت والصورة عالية الدقة وبإثبات الهوية وتوافر كافة الضمانات الشرعية والإجرائية على يقين تام بأنه المدعى عليه وكأنه حاضراً في المحكمة.

وفي سؤال عن موعد تفعيل خدمة المحاكمة عن بعد على مستوى المملكة أجاب العيسى بأنه في بداية شهر رمضان سيتم تطبيقها في محافظة جدة وتعميمها على مستوى مناطق ومحافظات المملكة وسيكون خلال بضعة أسابيع.

وأكد وزير العدل بأن المحاكمات ستكون مسجلة في قيد وسجلات المحكمة لأن المحاكمة والمرافعات علنية، فهي متاحة لأي شخص يدخل ويطلع على حسن إجراءات العدالة وحسن سيرها.

وحول زيارة وزير العدل لأمريكا أكد ه بأنه تحقق والله الحمد كثير من التفهم وفي أحياناً حققت القناعة حيال العديد من القضايا حيث حصل حوارات ونقاشات مفتوحة وتم فتح العديد من الملفات المعنية بشؤون العدالة من خلال هذا الحوار الشفاف والواضح والمفتوح للجميع ، وحققنا تفهم كبير وواسع وحققنا المزيد من القناعة في العديد من القضاء العدلية التي قد تثار من منطلق البناء من بعض الجهات على مصادر أحادية الجانب أو على معلومات مغلوطة.



خلال 7 أشهر في المحاكم السعودية

تسجيل 135 دعوى ضد الجهات الحكومية و 495 على مال

المحكمة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/947450>

الرياض - عبدالعزيز العنبر

ارتفعت الدعاوى الحقوقية المرفوعة ضد الجهات الحكومية لدى المحاكم السعودية بنسبة 31% لتبلغ خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي 135 دعوى مقارنة ب 159 دعوى مسجلة في العام الماضي ككل، كما ارتفعت أيضاً الدعاوى المرفوعة ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين بنسبة 27.5% لتبلغ 495 دعوى خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي مقارنة ب 614 دعوى مسجلة العام الماضي ككل.

وجاءت 52.5% من الدعاوى المرفوعة ضد الجهات الحكومية خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي في مناطق مكة المكرمة والرياض وعسير، حيث سجلت منطقة مكة المكرمة 29 دعوى ضد جهة حكومية بزيادة دعوى واحدة

عن ما سجل خلال العام الماضي ككل، شكلت ما نسبته 21.5% من مجموع الدعاوى ضد الجهات الحكومية، تلتها منطقتا الرياض وعسير اللتان سجلتا 21 دعوى لكلاً منهما، تمثل مجتمعه ما نسبته 31% من مجموع الدعاوى، ثم منطقة جازان ب 17 دعوى، فمنطقة الجوف ب 13 دعوى.

كما سجلت المنطقة الشرقية خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي 9 دعاوى مرفوعة ضد جهات حكومية، وهو أقل مما سجلته المنطقة العام الماضي ككل بدعوى واحدة، كما سجلت منطقة نجران 8 دعاوى ضد جهات حكومية، بزيادة 6 دعاوى عن ما سجلته العام الماضي، وسجلت منطقة القصيم 6 دعاوى خلال السبع أشهر الأولى من العام الهجري الحالي، بزيادة دعوى عن ما سجلته العام الماضي، بالإضافة ل 4 دعاوى في منطقة تبوك ومثلها في منطقة الباحة، ودعوتين في منطقة حائل وواحدة في منطقة المدينة المنورة.

في حين سجلت 51.5% من الدعاوى المرفوعة ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي في منطقتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، حيث سجلت منطقة مكة المكرمة 161 دعوى تمثل ما نسبته 32.5% من مجموع الدعاوى، تلتها محكمة المدينة المنورة ب 95 دعوى تمثل ما نسبته 19% من مجموع الدعاوى المرفوعة ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين، ثم منطقة القصيم ب 46 دعوى، فمنطقة حائل ب 45 دعوى، ومنطقة جازان ب 42 دعوى، مقابل 41 دعوى في المنطقة الشرقية.

كما سجلت 20 دعوى ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين في منطقة تبوك خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي، وهو أقل ب 4 دعاوى عن ما سجل خلال العام الماضي ككل، وسجلت 15 دعوى في منطقة الرياض مقابل 32 دعوى مسجلة العام الماضي ككل، و 9 دعاوى في منطقة عسير، أقل بدعوى واحدة عن ما سجل العام الماضي ككل، و 8 دعاوى في منطقة الباحة، التي سجلت العام الماضي ككل 13 دعوى، إضافة ل 6 دعاوى في منطقة الجوف، و 4 دعاوى في منطقة نجران، و 3 دعاوى في منطقة الحدود الشمالية.



سبعة ملايين ريال لكل من يحبط عملية إرهابية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/947074>

الرياض - محمد الغييب:

جددت المديرية العامة للجوازات التذكير بالمكافأة التي رصدتها وزارة الداخلية لمن يساهم في مكافحة الإرهاب في حملتها التوعوية التي أطلقتها مؤخراً من خلال توزيع مطويات عبر المنافذ الجوية والبرية والبحرية. وتحتوي المكافأة على المبالغ المالية المرصودة لكل من يساهم في حماية المواطنين والمقيمين من العمليات الإرهابية، وهي مليون ريال لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى القبض على مطلوبين، و 5 ملايين ريال لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى القبض على مجموعة من المطلوبين، و 7 ملايين ريال لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى إحباط عمل إرهابي. وتأتي هذه المبادرة في إطار التعاون التام بين القطاعات الأمنية لوزارة الداخلية، وتهدف بذلك إيصال رسالة المملكة بنبذها الإرهاب لجميع المسافرين.

• الاجتماعية : جمع التبرعات عن طريق الكوبونات والصناديق غير نظامي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/947394>

الرياض - واس:
وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية د. يوسف العثيمين على صرف الإعانات السنوية والإعانات المتنوعة لبرامج مساعدات الأسر للجمعيات الخيرية في المملكة بمبلغ 340.5 مليون ريال لعدد 680 جمعية خيرية موزعة على جميع مناطق المملكة خاصة التي في المناطق النائية والأكثر احتياجاً.
وأوضح وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية د. عبدالله السدحان أن هذا الدعم يأتي بتوجيه حكومة خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - ، وأفاد السدحان أنه تم تخصيص مبلغ 197 مليون ريال لدعم الجمعيات الخيرية كإعانة سنوية استفادت منه 610 جمعيات، كما تم تخصيص مبلغ 142 مليون ريال كإعانات متنوعة لمساعدة الأسر لمواجهة احتياجات شهر رمضان المبارك، وأن يكون الصرف من الإعانات المتنوعة على المستفيدين من خدمات الجمعيات لما خصص لها. كما وجه وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية دعوته لرجال الأعمال والتجار والمحسنين وأهل الخير لدعم الجمعيات الخيرية المنتشرة في جميع مناطق المملكة التي تشرف عليها الوزارة دعماً لأنشطتها وبرامجها الخيرية وزيادة في مواردها المالية، مبيناً أن هذه الجمعيات تعتمد بشكل كامل على ما تتلقاه من تبرعات وزكاة وصدقات المتبرعين والداعمين لها، كما أنها الدليل وحلقة الوصل بين المتبرع والفقير والمحتاج.
وحث الدكتور السدحان المتبرعين والداعمين للجمعيات الخيرية على أن يكون التبرع في مقر الجمعية أو من خلال حسابها في المصارف والبنوك مباشرة، مؤكداً عدم نظامية جمع التبرعات من خلال الصناديق أو الكوبونات.

• أمانة الرياض تغلق 29 منشأة وتوقف 120 عاملاً عن العمل

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/947397>

الرياض - أحمد الشمالي:
نفذت فرق أمانة منطقة الرياض الميدانية 323 جولة رقابية ميدانية داخل أحياء العاصمة تحت شعار (سلامة الغذاء في الصيف) لاستهداف المنشآت المتعلقة بالصحة العامة لرفع المستوى الصحي حفاظاً على سلامة المستهلكين.
واستهدفت الجولات عدداً من المطاعم والبوفيهات والمخابز ومحلات بيع الخضار ومستودعات الأغذية والمخازن ومحلات أخرى، نتج عنها إغلاق فوري لـ 29 محلاً متنوع الأنشطة وإيقاف 120 عاملاً مخالفاً.
ورصد مراقبو الأمانة عدداً من المخالفات الصحية تمثلت بوجود مواد غذائية منتهية الصلاحية وفساد بعض الأغذية نتيجة تخزينها بطريقة غير صحيحة، حيث تم ضبط أكثر من 1559 كجم من اللحوم الفاسدة التي تمت مصادرتها وإتلافها على

الفور، وجرى توجيه 218 إنذاراً وتعهداً لأصحاب المنشآت المخالفة الأخرى مع إعطاء مهلة لتصحيح جميع المخالفات المرصودة بهدف رفع المستوى الصحي للمحلات. وشددت أمانة الرياض على أنها ستستمر في جولاتها الرقابية ضمن برنامج الحملات الصحية على المنشآت المتعلقة بالصحة العامة وخاصة في فصل الصيف الذي يشهد ارتفاعاً ملحوظاً في درجات الحرارة.



دشن خدمة التقاضي المرئي إلكترونياً بين المحاكم والسجون وزير العدل - اليوم : ندرس تطبيق عقوبة السجن بالمنازل

المصدر: جريدة اليوم الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.alyaum.com/News/art/147605.html>

خلف الخميس - الرياض
كشف وزير العدل الدكتور محمد العيسى لـ "اليوم"، أن الوزارة تدرس في الفترة الحالية تطبيق بعض الأحكام الشرعية الصادرة عن محاكمها لقضاء محكوميات السجناء في منازلهم، وذلك بعد الانتهاء من تحقيق الضمانات في دراسة أي مشروع سواء الجوانب الشرعية، أو غيرها من الضمانات الإجرائية. وأشار إلى أن المجلس الأعلى للقضاء يدرس حالياً إنشاء مكاتب للمحاكمات المرورية، نظراً إلى الحاجة الملحة بأن يترقى من دائرة إلى محكمة، لافتاً إلى إيجاد دوائر خاصة بالقضايا المرورية ستكون ضمن المحاكم العامة، إلا أنه استبعد ترحيل المسجونين الأجانب لقضاء محكومياتهم في بلادهم، نظراً لوجود اتفاقيات محكمة بين الدول. وقال خلال تدشينه في الرياض أمس، خدمة التقاضي المرئي عن بعد للربط بين المحاكم والسجون، التي تهدف إلى إنجاز القضايا وإجراءاتها عن بعد ببسر ومرونة وكذلك اختصار الوقت والجهد وتقليل حجم التكاليف المادية، إلى أن الخدمة سيتم تفعيلها في جدة مطلع شهر رمضان، وخلال بضعة أسابيع ستكون معممة على كافة مناطق ومحافظات المملكة، لافتاً إلى أن كل مشروع له بداية ومنها تأتي الانطلاقة، حيث بدأ في الرياض ثم بقية المناطق تأتي تباعاً، بعد استكمال كافة الترتيبات.

وأضاف: "التقنية متكاملة لكن التنسيق مع بقية الجهات سواء السجون أو المحاكم يحتاج إلى الانطلاقة التالية خطوة خطوة"، مبيناً أن المحاكمات الإلكترونية يتم تسجيلها وأرشفتها في سجلات المحاكم لأنها علنية، ولا يتعارض ذلك في أحكام المرافعات العلنية، وهي متاحة لأي شخص بأن يطلع على حسن إجراءات وسير العدالة. وأوضح العيسى، أن المجلس الأعلى للقضاء أقر إجازة تقنية المحاكمات عن بُعد، وعلى ضوءه أكملت وزارة العدل متطلبات إطلاق هذه الخدمة والتي تمثل تحولاً نوعياً وتاريخياً على مستوى المنافسة العالمية في "سرعة" أداء العدالة بكفاءة ضماناتها الشرعية والنظامية، ولاسيما تخفيف الأعباء على السجناء من جهة وحسم قضاياهم بشكل مرن وعاجل من جهة أخرى.

وبين أن هذا الاجراء أتى لتخفيف الأعباء على الجهات الأمنية في حراستها وتنقلاتها، فضلاً عن القضاء على إشكالية ترحيل العديد من الجلسات القضائية المحددة سلفاً؛ بسبب عدم تهيؤ إحضار السجناء لأي من المسوغات الشرعية والنظامية الخاصة أو العامة، ويأتي هذا المنجز في إطار تطوير آلية العمل العدلي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء.

وفيما يخص الترجمة لغير الناطقين باللغة العربية، بين أن القرار اشترط أن يكون المترجم من قائمة المعتمدين من وزارة العدل، وأن يتم كافة ما ذكر بإشراف مباشر من القاضي أو القضاة ناظري القضية؛ للتحقق من صحة وسلامة الاتصال. وحول مدى استفادة المحاكم الجزائية من الخدمة، قال العيسى: "ستكون ضمن المستفيدين من هذه الخدمة، وأن المحكمة ترجع إلى المتهم "السجين" في أن يقبل أن يُحاكم عن بعد من عدم ذلك، سواء هو أو وكيله الشرعي، على أن يطرح عليه هذا الخيار في الجلسة الأولى ويقرر في ضبط القضية في أن يقبل بهذه المحاكمة أو يطلب الحضور إلى المحكمة.

وأضاف: "مع أننا على يقين تام بأنه عن طريق هذه المحاكمة بالصوت والصورة عالية الدقة، وبإثبات الهوية الكامل، وتوافر كافة الضمانات الشرعية والاجرائية، بأنها ستكون كما حضور المحاكمة تماماً دون فرق في ذلك"، منوهاً إلى وشك الانتهاء من مشروع المحاكم المتخصصة، وذكر أن قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون الخليجي تم صدوره فيما يخص معاملة المحامين بدول الخليج بالمثل، لافتاً إلى أن وزارة العدل السعودية تعمل على استكمال جوانبه الاجرائية وهو في طريقه إلى التفعيل، وحول أن وزارة العدل رصدت عدداً من منسوبيها متعاطفين مع بعض الجماعات المتطرفة، قال العيسى: "ليس لدينا معلومة رسمية في المجلس الأعلى للقضاء تخص هذا الشأن، وتقتنا بأعضاء السلك القضائي كبيرة، ونعتقد أن شيئاً من هذا لا يحصل".

وبين أن زيارته الأخيرة إلى أمريكا، حققت الكثير من التفهم والقناعة في العديد من القضايا العدلية، التي قد تثار من منطلق البناء -من قبل بعض الجهات- على مصادر أحادية الجانب أو على معلومات مغلوبة وفي أحيان أخرى حققت القناعة حيال العديد من القضايا، وقال: "حصلت حوارات ونقاشات مفتوحة، وكذلك فتح العديد من الملفات المعنية بشؤون العدالة من خلال هذا الحوار الشفاف والواضح المفتوح للجميع".

ومن جهته، أوضح مدير مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء المهندس ماجد العدوان، أن التقاضي المرئي يتم من خلال عقد جلسات المحاكمات والإنهاءات القضائية عبر الدوائر التلفزيونية، لافتاً إلى امتداد نطاق استخدام التقاضي المرئي في كافة القطاعات العدلية الأخرى، ويجري العمل حالياً على خطة مستقبلية لتوسيع نطاق تجربة التقاضي المرئي، لتشمل مجالات عدلية أوسع، وأشار إلى أن خدمة التقاضي المرئي المتاحة حالياً ستخدم أكثر المنتجات العدلية سواء كانت من المحاكم أو القطاعات الأخرى، فيمكن الترافع في كافة أنواع التقاضي عبر الدوائر التلفزيونية سواء كان في القضايا الجنائية أو الحقوقية أو في الإنهاءات الثبوتية، والتي تقلل مدة مواعيد الجلسات وتحقق مفهوم المحكمة الإلكترونية، التي تسعى الكثير من دول العالم إلى تحقيقها.



في سابقة أولى 30 عضواً ينتقدون بيان مجلس الشورى ضدّهم

المصدر: جريدة الحياة الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.alhayat.com/Articles/3212054>

الرياض - خالد العمري

في سابقة تعدّ الأولى من نوعها، قدّم أعضاء من مجلس الشورى السعودي تفصيلاً للبيان الرسمي الصادر عن المتحدث الرسمي الدكتور محمد المهنا أمس، عن موقف المجلس مما أثير حول اعتراض 30 عضواً على قرار المجلس بحذف سياسة من الخطة الخمسية الـ10 للتنمية تنصّ على الاهتمام بالاتفاقات الدولية والمؤتمرات التي تعنى بشؤون المرأة. ولخص المعارضون بيان المجلس في 10 نقاط (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، منها أنه يحوي مغالطات تخفي التحيز، ومصادرة الرأي التي شابت جلسة (الإثنين) الماضي، وقت مناقشة خطة التنمية الـ10.

وأوضح أعضاء الشورى المعارضون على قرار المجلس غير النظامي، أن حذف السياسة يخالف نصوص اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المعتمدة والمصادق عليها بمرسوم ملكي، وعليه فإن قرار المجلس يعد قراراً غير نظامي.

وما زال أعضاء المجلس المعارضون يشككون في نتيجة التصويت التي وردت في بيان المجلس، مشيرين إلى أنها لم تظهر على شاشاتهم كما يتم في بقية البنود الأخرى، وإنما سُمعت شفهيّاً من الأمين، مشيرين إلى أن المتحدث الرسمي للمجلس لم يصف جديداً، وإنما تبنى رأي اللجنة الاقتصادية المتمثل في أن حذفها جاء حتى لا تكون وسيلة ضغط على المملكة.

وفي ما يتعلق بما ذكره المتحدث عن أن الخطة التنموية وردت بها تعديلات كثيرة، وأن ما تم في السياسة المحذوفة من باب المساواة غير صحيح، أكد أعضاء شورى أن التعديلات الأخرى لم يعترض عليها أحد من الأعضاء، في حين أن السياسة الوحيدة المحذوفة جاءت لتوصية منفردة من إحدى العضوات.

وعلق المعارضون على المتحدث الرسمي للمجلس بعدم استيعابه لحذف السياسة أنفة الذكر، وما سيترتب عليه من تراجع كبير في وضع مجلس الشورى على الصعيد البرلماني الدولي، لاسيما في ظل مشاركة المرأة بالوفود الرسمية في جميع المؤتمرات الدولية. وعبر أعضاء الشورى المعارضون عن خشيتهم من كون ما حدث من تجاوز وتعسف في الجلسة ناتجا من تأثير ضغوط التكتلات والمجاميع التي كانت تحوم حول أسوار المجلس من حين لآخر، سعيًا لمعارضة بعض الشؤون التي تُدرس في مجلس الشورى، ولها علاقة بالمرأة السعودية.



16 مليون "مواطن" بدون "تأمين طبي" "صحة الشورى" تواجه فقيه بملف "المدن الطبية"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=192512&CategoryID=5

الرياض: محمد العواجي
أعلن وزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه أن عدد السعوديين المؤمن عليهم صحيا يبلغ 2.7 مليون مواطن يعملون في القطاع الخاص، وهو ما يعني أن نحو 16 مليون مواطن بمن فيهم العاملون في الحكومة والطلاب والعاطلون عن العمل، لا يتمتعون بهذه الميزة.
وعلى الرغم من ذلك، إلا أن فقيه لم يتوان في وصف نشاط التأمين الصحي بـ"الأخذ في الاتساع"، مستندا في ذلك على أرقام المؤمن عليهم صحيا من العمالة الوافدة التي يبلغ تعدادها 7 ملايين نسمة.
ويأتي ذلك، فيما حاصرت لجنة الشؤون الصحية والبيئة بمجلس الشورى، وزير الصحة المكلف خلال اجتماعها به أمس، بالعديد من الملفات المعلقة؛ ويأتي في مقدمتها ملف المدن الطبية الخمس التي أمر خادم الحرمين الشريفين بتنفيذها بتكلفة تلامس 16 مليار ريال، فضلا عن طرحهم لتساؤلات تتمحور حول الآلية المتبعة في وزارة الصحة لمكافحة الفيروسات قبل تحولها إلى أوبئة في موسمي العمرة والحج.
وصف وزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه، نشاط التأمين الصحي بالنشيط والمستمر في الاتساع، مبينا أن عدد المؤمن لهم بلغ نحو 9.7 ملايين داخل المملكة.
وقال فقيه خلال ترؤسه الاجتماع الـ95 لمجلس الضمان الصحي التعاوني في دورته الخامسة لمتابعة آخر المستجدات في صناعة سوق التأمين الصحي السعودي: إن العدد الإجمالي للمؤمن لهم يفوق 9.7 ملايين مؤمن، منهم 2.7 مليون سعودي من العاملين في القطاع الخاص، وهم الشريحة التي يستهدفها نظام الضمان الصحي التعاوني، كما بلغ عدد شركات التأمين المعتمدة 28 شركة، و8 شركات إدارة مطالبات، إضافة إلى 2404 مراكز رعاية صحية معتمدة.
واستعرض الأمين العام لمجلس الضمان الصحي التعاوني الدكتور عبدالله الشريف، نشاطات الأمانة العامة للمجلس وما تم إنجازه من برامج ومشاريع تطويرية خلال الفترة الماضية والمشاريع الجاري تنفيذها.
بعد ذلك، ناقش أعضاء المجلس المواضيع المدرجة على جدول الأعمال، ومنها المرئيات المشتركة لأمانة مجلس الضمان الصحي التعاوني ومؤسسة النقد العربي السعودي حيال تاريخ تطبيق اللائحة التنفيذية الجديدة وفقا لما ورد من استفسارات لشركات التأمين الصحي حول آلية تطبيق القرار.
وبعد المناقشة المستفيضة، قرر المجلس تطبيق اللائحة الجديدة على جميع وثائق التأمين الجديدة التي تصدر من أول يوليو 2014. أما الوثائق الصادرة قبل ذلك التاريخ، فتكون خاضعة لللائحة السابقة حتى نهاية مدة صلاحيتها ومن ثم يتم تجديدها وفقا لللائحة الجديدة المعدلة.

أكدت سلامة إجراء المجلس .. الأصقه والعدوان لـ "عكاظ":

75 ٪ أيدوا حذف "شؤون المرأة" من خطة التنمية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140626/Con20140626708626.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

أيدت عضو مجلس الشورى الدكتورة نورة الأصقه قرار مجلس الشورى بحذف النص (الاهتمام بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تعنى بشؤون المرأة) في خطة التنمية العاشرة، مشيرة إلى أن ثلاثة أرباع الأعضاء الذين شاركوا في التصويت أيدوا حذفها، وما حدث كان سليماً مائة بالمائة كون القوانين الدولية لا تتناسب مع هوية المرأة المسلمة، حيث إنه في العام 2000 وقعت المملكة على اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة مع تحفظ عام على كل الاتفاقية وتحفظين بالأخص على بندين من بنودها الثلاثين.

وبينت أن التحفظ العام تضمن أنه في حال تعارضت أي من بنود الاتفاقية مع المتفق عليه في الشريعة الإسلامية فلن تلزم السعودية بتنفيذه، ومن ذلك ما جاء في المادة الثانية (يجب على الدول الموقعة إبطال كافة الأحكام واللوائح والأعراف التي تميز بين الرجل والمرأة من قوانينها، حتى تلك التي تقوم على أساس ديني)، وهذه مخالفة واضحة للشريعة الإسلامية.

وخلصت الأصقه إلى القول «خادم الحرمين الشريفين مكن المرأة السعودية وجعل لها كيانه وحمل حقوقها، فالاعتماد على اتفاقات دولية لا تقدم لنا شيئاً، والمرأة أصبحت عالمياً متقدمة بجميع المجالات وستكون الأفضل بإذن الله». بدورها قالت عضو مجلس الشورى الدكتورة نورة بنت عبدالله بن عدوان: تتمتع المملكة العربية السعودية بمكانة وحضور مؤثر في المجتمع الدولي، وهي عضو كامل العضوية في الأمم المتحدة وفي العديد من المنظمات الدولية، وتحقيقاً لهذه المكانة تشارك المملكة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تعنى بمختلف المجالات، وبما يحقق سيادتها ويحافظ على مكتسباتها ومصالحها الوطنية».

وتضيف «في ما يتعلق بالمرأة فإن اهتمام المملكة متحقق من خلال انضمامها لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ٢٠٠٠م، وقد وضعت تحفظاً عاماً أنه في حال تعارض أي من مواد الاتفاقية مع الشريعة فالمملكة غير ملزمة بما يتعارض معها، وهي تراعي التزاماتها الدولية في هذا الشأن، وتقدم تقاريرها للجنة المعنية في الأمم المتحدة كل أربع سنوات، وتشارك في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية التي تعنى بالمرأة، لذلك فإن إدراج هدف عام في خطة التنمية المقبلة للمملكة ينص على (الاهتمام بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية للمرأة) غير مناسب لكون الاهتمام والمشاركة في الاتفاقيات والمؤتمرات أمر متحقق، وقد تبني مجلس الشورى مقترح حذفها من الأهداف العامة للخطة لعدم مناسبتها وكونها تعطي انطباعاً بأن المملكة مقصرة في الاهتمام بالتزاماتها الدولية، خاصة أنها تقوم بدورها المسؤول عالمياً ولها حضور فاعل وتشارك في جميع الأعمال الدولية، وحذف هذا الهدف لا يؤثر على السياسات التي وضعتها الخطة في تمكين المرأة والتي تبلغ اثنتي عشرة سياسة تعنى بتمكين المرأة والارتقاء بدورها في المجالين المدني العام والاجتماعي الخاص».

وأشارت إلى أن اللجنة المعنية بدراسة الخطة في مجلس الشورى، رأت تبني الحذف كي لا يكون هذا النص وسيلة للضغط لقبول اتفاقيات أو المشاركة في مؤتمرات قد لا يكون فيها مصلحة وطنية للمملكة، أو التحفظ على أجزاء من اتفاقيات دولية المملكة طرف فيها، لاسيما أن بلادنا تتعرض لضغوط كبيرة من منظمات دولية لرفع التحفظات، لذا فإن هذا الهدف غير محقق لمصلحة وطنية، والخطة تشتمل على محاور ذات علاقة بالتقنية والمعرفة والتعليم والتدريب، ولم يندرج تحت أي محور منها (الاهتمام بالاتفاقيات الدولية والمؤتمرات).

قال: تلقت خطاب التهديد بالبكاء وابتعثوها لتعلم اللغة وأطروحتهما كانت بالإنجليزية والد "قتيلة لندن": أجبروها على الابتعاث والجامعة هددتها بالعمل الإداري وسأقاضيهم

المصدر: جريدة سبق الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://sabq.org/6vegde>

هنا التميمي- سبق- الجوف:
كشف والد "قتيلة بريطانيا" ناهد الزيد لـ"سبق" تفاصيل من حياتها؛ مبيناً أنها كانت مجتهدة ومتفوقة في دراستها العلمية، ولديها بحوث علمية نُشرت في أمريكا؛ مشيراً إلى أن ابتعاثها جاء بالإجبار من قبل جامعة الجوف.
وقال العم ناصر الزيد: "ابنتي "ناهد" رحمها الله، ألفت بحوثاً علمية وأجرت دراسات في الحيوانات، وقمتُ بشراء عدد من الوربان لتعمل بحثاً في تأثير الديزل".
وأضاف: "حصلت ناهد على الماجستير من جامعة طيبة وتخرجت بتقدير عال، مع مرتبة الشرف، ثم تقدمنا إلى جامعة الجوف، وقالت الجامعة إن التوظيف مشروط بالتوقيع على إقرار بالابتعاث، وبعد أن أمضت سنتين جاء لها خطاب بضرورة الابتعاث للخارج، أو التحويل للعمل الإداري.
وبين أنه لم يسعَ لابتعاثها مطلقاً إلا بعد التهديد بالابتعاث أو التحويل للإدارية؛ مضيفاً أن "ناهد" تلقت خطاب التهديد بالبكاء، وكانت تتساءل كيف يتم تحويلها من محاضرة إلى إدارية؟
وأردف: "عندما جاءت الموافقة وتم قبولها بالجامعة في بريطانيا رَفَضَ مدير الجامعة؛ مؤكداً أنه لا يقبل بالابتعاث لجامعات بريطانيا، وطلب الابتعاث إلى جامعات أميركا، ولدى الجامعة معاملة الرفض؛ إذ صدر قرار عدم الابتعاث لبريطانيا بعد شهر رمضان الماضي، ونحن قدّمنا قبل هذا القرار".
وأضاف: "تمت المكاتبات بين الجامعة وعميد كلية العلوم ومدير البحث العلمي الدكتور "الحصيني" الذي أوضح لنا أن الابتعاث بأمر من مدير الجامعة ممنوع إلى بريطانيا.
وأشار "المانع" إلى أن القبول في الجامعة ببريطانيا كان قبل قرار مدير الجامعة؛ وذلك أثناء انعقاد اجتماع الجامعات في الرياض؛ إذ تعرض أكثر من ١٥٠ جامعة من أنحاء العالم فُرِص الالتحاق بها؛ حيث تواصلت "ناهد" مع الجامعات وجاءت بالقبول، وخاطب عميد كلية العلوم مدير جامعة الجوف؛ موضحاً له أن "ناهد" قد حصلت على القبول قبل القرار. وبين أنه بعد المخاطبات وضحَ لمدير الجامعة أن الضمان المالي لابتعاثها لبريطانيا قد انتهى، وتحصلت عليه من الجامعة وأنه لا يشمل القرار في منع الابتعاث لبريطانيا، وجاء القرار بالموافقة.
ورداً على بيان جامعة الجوف الذي صدر باسم المتحدث الرسمي لها، الذي أوضح فيه أن والدها الذي سعى في إجراءات الابتعاث دون تقديم شكوى أو اعتراض، قال: "لم أسعَ إلا بعد الإنذار بتحويلها؛ فكيف أسعى وهم كانوا قد رفضوا ابتعاثها لبريطانيا؛ لولا المكاتبات التي أفتعت مدير الجامعة بأن ابنتي قد جاء قبولها بجامعة ببريطانيا قبل قرار المنع إلا لأميركا"، وأضاف: "لولا اشتراطهم في تحويلها للإدارية لما وافقت على ابتعاثها أبداً".

وأشار "المانع" إلى أن الدكتور المشرف على الأطروحة بجامعة طيبة قال: "إن "ناهد" تستحق شهادة بروفيسور الدكتوراه وليس الماجستير؛ بسبب تفوقها الدراسي وبحوثها العلمية".

وقال: "ناهد كانت تحاضر في كليتين ثلاثة أيام؛ كلية التربية، ويومين بكلية العلوم الطبية".

وعما إذا كان لدى "ناهد" رغبة في الابتعاث وتحصيل شهادة أعلى، قال والدها: "هي رافضة الابتعاث؛ ولكن "مُكرّة أخاك لا بطل"، وقد اشتريت لها (٢٥٠ وبرا)، تم تربيتها بالمزرعة؛ لتجرب عليهم بحثاً على تأثير الديزل العادم على الرئة والقصبة والقلب والكبد".

وأضاف: "ناهد لديها بحوث عديدة عن بحيرة دومة الجندل، ولديها عدد من البحوث باللغة الإنجليزية، وقد نُشرت في صحف أمريكية؛ بينما جامعتنا غير مقتنعة بها.. لديهم عقدة الغرب".

وتساءل "المانع": "كيف يتم تعليمها اللغة، وقد ألفت أطروحة الماجستير كلها باللغة الإنجليزية؟!".

وعن إعلان مدير جامعة الجوف عن إطلاق جائزة "ناهد المانع" للمبتعثين المتميزين قال: "رفضت الفكرة وطلبتُ استبدالها بكرسي أو إطلاق اسم الفقيده على إحدى قاعات الجامعة؛ فرفض الكرسي إلا بتمويل".

ولفت إلى أنه سيطالب بمقاصة من تسبب في ابتعاثها إجبارياً حتى ذهب مآل أمرها للقتل، وهي جامعة الجوف؛ وذلك لدى القضاء السعودي؛ مضيفاً: "تعدّ الجامعة سبباً من أسباب مقتل ابنتي "ناهد"؛ لأنها أجبرتها على الابتعاث"، وأطلق على هذا النظام "نظاماً تعسفياً".

وعن الأيام التي عاشها ابنه "رائد" وابنته "ناهد" في بريطانيا، ذكر أن وضعهما كان مستقراً ولم يشكوا من شيء طيلة الأيام التي أمضيها هناك، وكانت آخر زيارة لهما إلينا في إجازة الربيع، وآخر اتصال كان قبل وفاتها بثلاثة أيام، وكانت متواصلة -رحمها الله- باستمرار مع والدتها وشقيقاتها.

وأشار "المانع" إلى أن عدداً كبيراً من المحامين السعوديين ترفعوا بمتابعة قضية مقتلها؛ مضيفاً أن السفارة السعودية بلندن وضعوا محامياً لمتابعة القضية.

وعتب "المانع" على الملحق الثقافي ببريطانيا عندما أصدر بياناً ذكر فيه أن حادثة القتل عرضية، وقال: "هل هذا منطق، إذا كان البريطانيون أنفسهم يُطلقون على الحادثة أنها عملية قتل، وهل هذا حادث تصادم أو انقلاب أو مشاجرة كي يطلق عليه عرضي؟!".

وفي ختام حديثه لـ "سبق" قال المانع: نحن نطالب بإلغاء شرط إلزام المحاضرات والمعيدات بالابتعاث الخارجي، وإذا رفضن حوّلن للعمل الإداري! مناشداً خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- دعم مركز ناهد المانع الإسلامي ببريطانيا.

وفي مداخلة لخالها إبراهيم الزيد، تساءل عبر "سبق": "كيف تُلزم الجامعة المحاضرات ذوات شهادة الماجستير بالابتعاث، ولدى الجامعة محاضرات من جنسيات عربية يحملن شهادات بكالوريوس وماجستير؟"، وعن فكرة الجائزة قال: "نحن رفضناها؛ لأنها تكرر مبدأ الابتعاث الخارجي الإجباري". مستشهداً بالدول المجاورة التي تفتح فروع جامعات عالمية بدلاً من الابتعاث إلى الخارج.

يارا سيداو: حق المرأة في العيش الكريم

المصدر: جريدة الرياض السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946003>

عبدالله بن بخت

تعد اتفاقية "سيداو" واحدة من أهم التجليات الإنسانية العظيمة التي انبثقت في القرن العشرين. رغم أنها تأخرت كثيراً إلا أن الوصول إليها يشكل مرحلة جديدة من مراحل تطور البشرية نحو مجدها السعيد.. الإنسان جاء إلى الدنيا حراً طليقاً يجوب البراري لا بحثاً عن الطعام ولكن بحثاً عن الذات أيضاً. اكتشف مبكراً أنه يختلف عن بقية الكائنات التي تسعى إلى جانيه، وأن الله أعطاه ميزة اسمها العقل.

كلما تقدم في الرقي تدنى دور العضلات وتنامى دور التفكير. من يصدق أننا اليوم على وشك أن نهجر الجسد نهائياً. تحولت أجسادنا إلى مادة للتسلية في الرياضة والإعلانات وغيرها. صرنا نعيش على قدر امتدادات عقولنا. يستطيع الفلاح اليوم أن يدير حقله المترامي من غرفة مكيفة بعد أن كان ينافس حيواناته في الكد والتعب. الفلاح في الواقع لا يجلس داخل غرفة بل داخل عقله، فعقله هو الذي صنع له هذا.

في الماضي كانت عضلات الإنسان مصدر قوته الوحيد. فاستضعف موفور العضلات ضعيفها. كانت الحياة تقوم على معيار القوة الجسدية. فراحت المرأة ضحية هذا القانون الحيواني. ومع التطور دخل العقل كمحرك إضافي، لكن العقل لم يقف عند تقديم عناصر القوة، بل رفض أن يقدم منتجاته خدمة لقانون القوة الذي قد فرض في زمن سيادة الجسد. أحوال القرن العشرين الجسام نبهته لمآسي الاستعمار فاتجه بقدراته إلى حقل الأخلاق لوضع الإمكانيات الجديدة تحت سلطة الضمير. ضماناً ألا توظف قوى الشيطان الغاشمة منتجات العقل لخدمة القوة. تجربة الاستعمار كانت كافية ليتحرك العقل بوصفه عقلاً ويضع مصيره في يد الضمير.

صدر عن الأمم المتحدة ثلاثة بيانات تعد من أهم ما سنه الإنسان في تاريخه لصيانة روحه وبناء سعادته. الأول حقوق الإنسان. الثاني تحريم الرق، ثم توج العقل والضمير منتجاتهما العظيمة بما عرف اليوم باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: سيداو.

في الماضي القريب كان فارق اللون بين الشعوب كافياً لتصنيف الإنسان إلى درجة الاسترقاق وهو ما نراه اليوم في فارق تركيب الجسد بين المرأة والرجل ليكون عذراً عند بعض الشعوب لاحتقار المرأة واسترقاقها المباشر وغير المباشر. حتى المتعة المتبادلة بين الرجل والمرأة عند اللقاء أصبحت متعة أحادية يمتلكها الرجل وحده. وبسبب من ضعف عضلاتها أيام الصيد والغزو تحولت المرأة إلى متاع. تأصل هذا في القوانين الموروثة إلى درجة أن ألحق بالقانون الإلهي فأصبحت محاكمته أو مجرد نقده ضرباً من التجديف. هذا ما دفع حراس الجمود والمستمرنين للرق في أيامنا هذه إلى إعلان الحرب على سيداو كما فعل أسلافهم الأذنون عندما أعلنوا الحرب على قانون إبطال الرق. كلهم الذين قاوموا إبطال الرق والذين يقاومون إعطاء المرأة حقوقها ينسبون ادعاءاتهم إلى قانون إلهي. نعلم أن العدالة تنتصر في النهاية. فكما أصبح الرق عاراً يخل منه الإنسان، فقريباً عندما تبسط سيداو ضميرها على قوانين الدول عندئذ يصبح احتقار المرأة ومصادرة حقها في العيش الكريم عاراً أشد.

خطرات

ذوو الحاجات الخاصة لا معوقين

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Con20140622707787.htm>

بدر بن أحمد كريم

• أتمنى أن يعدل مجلس الشورى، «نظام رعاية المعوقين» إلى «نظام ذوي الحاجات الخاصة» فلم يعد المعوقون الآن عالة على أنفسهم، أو عبئاً على مجتمعهم، بل أصبح لهم دور فعال في مجتمعهم، ثم إن منظمة الصحة العالمية، أقرت قبل سنوات مضت «نظام ذوي الحاجات الخاصة» ومن المستحسن أن تأخذ الجهة المختصة بهذه التسمية، في ضوء الاستفادة الكاملة من ذوي الحاجات الخاصة، ولأن لفظ «معوق» أصبح سبة في الجبين، ودور الجهة المختصة برعاية ذوي الحاجات الخاصة، لم يعد دوراً سلبياً، بل إن بعضه يتمثل في التوعية المجتمعية.

• الحديث عن ذوي الحاجات الخاصة، جاء في الأسبوع الأخير من شهر رجب الماضي، ومجلس الشورى، أكد اقتناعه بتشتت الخدمات المقدمة لذوي الحاجات الخاصة، وغياب مرجعية تضمن تلبية حاجاتهم، ولأن النظام الحالي - وفقاً لبعض أعضاء مجلس الشورى - «عاجز عن الوفاء، بحقوق ذوي الإعاقة، وتلبية حاجاتهم» فضلاً عن «تعرش المجلس الأعلى لهم، منذ خمسة عشر عاماً، بالصيغة المنصوص عليها، في المادة الثامنة من النظام القائم» إذا هناك دواع إنسانية، واجتماعية، ووطنية، تستدعي تعديل النظام وتطويره، أو تعديله، أو إصدار نظام جديد، يراعي المتغيرات التي يمر بها ذوو الاحتياجات الخاصة، يضع استثمارهم، والاعتماد عليهم ضمن أوليات المجتمع السعودي، ثم إن هناك ضرورة أيضاً لاستثمار الوعي المجتمعي بهذه الفئة، بعد معاناة طويلة ومريرة، مر بها ذوو الاحتياجات الخاصة.

القضاء والعدالة

المصدر: جريدة المدينة الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

د. عبد العزيز حسين الصويغ

تعتبر العدالة قاعدة اجتماعية أساسية لاستمرار حياة البشر مع بعضهم البعض، فالعدالة محور أساسي في الأخلاق وفي الحقوق وفي كافة مناحي الحياة. ويُعرف العَدْل بأنه ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو ضد الجور، والعدل هو الحكم بالحق. ولا بد من الاعتراف أن هناك نقصاً كبيراً في ثقافتنا القانونية يقود في أغلب الأحيان إلى ضياع الكثير من الحقوق الخاصة والعامة، الأمر الذي يؤدي إلى ارتكاب أخطاء قانونية يمكن أن تقود إلى الإضرار بالأفراد دون وعي منهم.

هناك حاجة إذاً إلى زيادة الثقافة القانونية لدى أفراد المجتمع بفئاته المختلفة يسهم في حملهم على احترام القوانين والأنظمة وتجنب مخالفتها، كما أنه يؤدي إلى تقليل المنازعات والقضايا التي ترفع للجهات القضائية. ومن ناحية أخرى هناك ضرورة لتوعية المتقاضين بحقوقهم وواجباتهم عند المثول أمام القضاء، واحترام القاضي والمثول أمامه بما تستحقه منصة القضاء من هبة واحترام، حيث يلاحظ، خاصة في القضايا العائلية، تلاسن الزوجين أمام القاضي بشكل لا يتلاءم مع مجلس القاضي وهيبة القضاء.

وهناك في القانون ما يُسمى بجريمة إهانة القضاء، وبينما لم أجد في بحثي عن هذه الجريمة نصاً واضحاً في القانون السعودي يتناولها، فإن القانون المصري، على سبيل المثال، يقضي وفق المادة (133) على أنه "من أهان بالإشارة أو القول أو التهديد موظفاً عمومياً أو أحد رجال الضبط أو أي إنسان مكلف بخدمة عمومية أثناء تأدية وظيفته أو بسبب تأديتها؛ يُعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز مائتي جنيه. فإذا وقعت الإهانة على محكمة قضائية أو إدارية أو مجلس أو على أحد أعضائها وكان ذلك أثناء انعقاد الجلسة تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة وغرامة لا تتجاوز خمسمائة جنيه".

ولتقريب الصورة للقارئ الكريم فإن محاكمة الرئيس المصري المعزول محمد مرسي شهدت انفعالا من مرسي حين صرخ في القاضي قائلاً: (أنت مين يا عم أنت عارف أنا مين.. أنا رئيس الجمهورية)، كما وصف قاعة المحكمة بـ"الزبالة"! هذا الكلام بمثابة إهانة للقضاء وقد كان بإمكان القاضي أن يُعاقبه عليه في حينه. بل كان من الواجب، كما أكد المستشار محمود حلمي الشريف، المتحدث الرسمي باسم نادي القضاة، أن تكون محاكمة الرئيس السابق مرسي بتهمة إهانة السلطة القضائية، رسالة إلى الجميع بأن القضاء يجب أن يتم احترامه كأننا مَن كان. لكن كان لحساسية المحاكمة وترتبُص بعض التيارات السياسية بما قد يصدر عن المحكمة تجاه الرئيس المعزول جعل القاضي يُمرّر كلام مرسي ويعتبره فورة غضب طارئة.

وهكذا ففي الوقت الذي نعترف فيه بأن العلاقة بين القضاة والمترافعين تحتاج إلى أن تولي بعض العناية والاهتمام حتى تستقيم لصالح الطرفين، فمن المهم أن تقوم علاقة القضاة والخصوم، على أساس الثقة، فالقاضي يجب أن يكون حاكماً يعلم بعيداً عن الهوى، يعطي كل طرف الحق في قول ما يريد إثباتاً لدعواه أو نفياً لدعوى خصمه. لكن وفي كل الأوقات يجب

أن يكون للقاضي احترامه الواجب، فهو رمز العدالة، بغض النظر عن شخصه. فهو في النهاية يجتهد في أحكامه.. إذا أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر.

* نافذة صغيرة:

(إنَّ الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا.) (النساء: 58).



مسار

فوضى (النظام) العالمي الجديد

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946498>

د. فايز بن عبدالله الشهري

يشتت الباحث وأستاذ علم السياسة في جامعة أوهايو "Randall L. Schweller" في مقالة نشرتها له مجلة فورين بوليسي العدد الأخير بنهاية العصر الأمريكي مشيراً إلى أن خبراء السياسة الخارجية قد تنبأوا بذلك منذ بداية القرن الحادي والعشرين.

ويعيب البروفيسور "شويلر" على الباحثين أنهم انشغلوا بالسؤال عن القوى البديلة للولايات المتحدة وكان ينبغي أن يسألوا عما إذا كان مفهوم الهيمنة العالمية لا يزال سارياً في عصرنا.

المثير في تحليلات "شويلر" هو تأكيد أن العالم يتجه على نحو متزايد لتعزيز فكرة أنه لم يعد هناك قوة عظمى واحدة، أو مجموعة من القوى العظمى، التي تفرض النظام على مجريات السياسة الدولية. بدلاً من ذلك يرى الباحث أن هناك قوى جديدة تتشارك وتتنافس تتمثل في بعض الدول والشركات متعددة الجنسيات، والحركات الأيديولوجية، ومجموعات الجريمة والإرهاب العالمي بل وحتى منظمات حقوق الإنسان. وهو بهذا التحليل يقرر أن السياسة الدولية ستتحول من نظام يرتكز على مبادئ يمكن التنبؤ بها، وثابتة نسبياً (كما هي الحال في المشروع الأمريكي أو السوفييتي سابقاً)، إلى وضع مجهول لا يمكن التعامل معه بشكل اعتيادي وفق السلوك السياسي الطبيعي.

وكمثال على هذا التحول العالمي - على سبيل المثال- نجد أن المفاوضات التي تجري طوال سنوات مع حكومة "إيران" حول برنامجها النووي تحولت إلى مواسم "متعة" سياسية إيرانية ومعاناة أمريكية أوروبية مع أنها في منطق السياسة ومعادلة القوة مشكلة لها حلول كثيرة تبدأ من منصة الأمم المتحدة ولا تنتهي بإرسال بضع قطع بحرية تزمجر قبالة الساحل الإيراني وينتهي الأمر كما كانت الحال فيما مضى.

وتأسيساً على ذلك فالراصد للواقع السياسي يرقب كيف قاد تردي التوازن العالمي وفقدان القوى الأمنية الدولية لتأثيرها ناهيك عن انشطار الرؤية السياسية الفعالة إلى جعل "سورية" مسرحاً سياسياً عبثياً تتقاطع فيه الجرائم باسم الوطن والطوائف والمصالح والعقد البشرية بكل أمراضها والعالم يتفرج.

الواقع أن بلاد الشام (سورية ولبنان) في حالة من "الفوضى" الخلاقة حتى باتت أشبه بمسرح شياطين، وها هو "العراق" يستيقظ كل يوم على المزيد من الصور العبيثية التي لم يستطع أحد أن يستوعب أبعادها سوى بالضرب في الودع السياسي أو اختلاق الشجاعة لقوى استهلك تاريخها الدموي كل قواها.

مشكلة الإدراك السياسي الأمريكي للمتغيرات العالمية أنه لم يتوأكب أهمية وحركة مع القوى الجديدة التي حركتها مصالح زواج الأعمال بالسياسة ضمن مفهوم "النظام العالمي الجديد" الذي أطلقه "بوش الأب" مطلع التسعينيات مبشراً ببعض الحريات والحقوق. وهكذا غادر الأمريكيون الصومال وتركوها كيانات متناحرة وأطفالاً يموتون من الجوع في ظل تناحر قبلي واستقطابات لا أول لها ولا آخر، ثم كانت الأصابع الأمريكية في العراق أكثر اتساخاً منذ غزو واحتلال بغداد سنة

2003م التي خلّفت عشرات الآلاف من القتلى وملايين المهجّرين باسم الحرية ثم ها هي بغداد الرشيد اليوم بعد أكثر من عقد من "الوعد الكاذب" لا راية عليا فيها سوى راية الموت والتفرقة والدمار.
* مسارات:
قال ومضى: لا أعرف الجواب ولكني أحاول جاهداً إتقان صنع الأسئلة.



نثار مستوى الأمية في بلادنا

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م
<http://www.alriyadh.com/946496>

عابد خزندار

وهذا خبر نشرته صحيفة الرياض في عددها رقم 16798 الصادر بتاريخ 23 شعبان 1435 الموافق 21 يونيو 2014 : « فاقته المملكة العربية السعودية هدف مؤتمر دكاك للتعليم 2015 م المتمثل في تحسين محو أمية الكبار بنسبة 50٪ بحلول عام 2015، حيث أبلغت منظمة اليونسكو بأنها تمكنت من تجاوز هذه النسبة لتصل إلى 61ر60٪ بنهاية عام 2013، حيث استطاعت تخفيض مستوى الأمية في المملكة إلى 81ر6٪ ». انتهى الخبر
وهو طيب وبشير خير ولكن لم نفهم منه مرجع النسبة : هل هو عدد السعوديين الذي لا يتجاوز 16 مليون نسمة ، أم عدد السكان إجمالاً وهو 26 مليون نسمة أي أنّ هناك 10 ملايين وافد؟
هذا غير المتخلفين الذين يقدر عددهم بـ 4 ملايين أو أكثر، ومعظم الأجانب إلا نسبة ضئيلة أميون، لأننا في الأعوام الماضية دأبنا على استقدام الأميين، أي أننا نكافح الأمية من جهة ونستوردها من جهة أخرى، وكأننا لا أرضا قطعنا ولا ظهراً أبقينا، أو بالعامية : « كأنك يا أبو زيد ما غزيت »، وهذا الذي قلته مهم جداً إذا أخذنا في الاعتبار الهدف من محو الأمية، فهو لا يتحقق بمحو الأمية بين السعوديين ، وإبقائها لدى الأجانب، وبالطبع ليس المطلوب أن نمحو أميتهم، ولكننا نستطيع على الأقل إيقاف استقدام المزيد منهم، فهل نفعل؟

ما الذي تفعله الأمم المتحدة ؟

أفكار للحوار

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م
[اضغط هنا](#)

م. عبدالله بن يحيى العلمي

كثيراً ما أسأل ما الذي تفعله الأمم المتحدة؟ ماهي إنجازاتها وأنشطتها؟ وإن كان التساؤل ساخراً فإنه يكون مصحوباً بالانتقاد التقليدي حول إخفاق الأمم المتحدة في حل مشكلات فلسطين وسوريا وغيرها من نقاط الصراع في العالم، ولكنني أتوجه اليوم بحديثي إلى أولئك الذين يسألون برغبة صادقة في معرفة الإجابة لأقول لهم إن الجانب السياسي على أهميته لا يحتل إلا جزءاً من اهتمامات الأمم المتحدة ومسئولياتها، في حين تأتي أعمال التنمية ومحاربة الفقر والجهل والمرض في مقدمة أعمال الأمم المتحدة واليكم البيان.

الأمم المتحدة تتولى تقديم الغذاء إلى تسعين مليون إنسان في أكثر من سبعين بلداً في العالم ومنهم ضحايا الزلازل والأعاصير والكوارث الطبيعية.

الأمم المتحدة تقدم التطعيمات اللازمة إلى 58% من أطفال العالم، وهي بذلك تنقذ حياة مليونين ونصف المليون في كل عام، ومن بين هؤلاء الأطفال الكثير في باكستان ونيجيريا وغيرها من بلاد العالم.

الأمم المتحدة ترعى ستة وثلاثين مليوناً من اللاجئين الفارين من أتون الحرب أو المجاعة أو الاضطهاد، ومنهم ملايين اللاجئين الفلسطينيين والسوريين والأفغان وغيرهم.

الأمم المتحدة تعمل على مقاومة آثار التغير المناخي وقادت حملة منظمة لإنهاء استخدام الوقود المحتوي على الرصاص في أكثر من مائة دولة في العالم.

الأمم المتحدة تحافظ على السلام في ستة عشر موقعاً على أربع قارات وتنتشر في سبيل ذلك مائة وعشرين ألف جندي من ذوي القبعات الزرقاء.

الأمم المتحدة تحارب الفقر، وقد قدمت مساعداتها في هذا المجال إلى أكثر من ثلاثمائة وسبعين مليوناً من البشر عبر الثلاثين عاماً الماضية.

الأمم المتحدة تعمل على حماية حقوق الإنسان وذلك من خلال ما يربو على ثمانين معاهدة ووثيقة دولية.

الأمم المتحدة تنفق أكثر من اثني عشر مليار دولار في أعمال الإغاثة لمواجهة الحالات الطارئة.

الأمم المتحدة تساعد الدول على تحقيق استقرارها السياسي وتقديم العون في تنظيم الانتخابات ومراقبتها والتأكد من نزاهتها وحياديتها إلى ثلاثين دولة كل عام .

الأمم المتحدة ترعى الصحة الإنجابية لدى الأمهات وهي بذلك تنقذ حياة ثلاثين مليون امرأة في كل عام خاصة في أفريقيا وجنوب آسيا.

هل حققت الأمم المتحدة كل ما هو متوقع منها بأكبر قدر من الكفاءة وأقل حجم من التكاليف؟ الجواب هو بالطبع لا، وهناك الكثير مما يمكن بل ينبغي عمله في هذه المجالات وفي سواها، ولكن الأمم المتحدة هي الإطار العالمي الشامل الوحيد الذي تنتظم فيه كل أقطار المعمورة وخاصة الصغيرة منها لتجد لها صوتاً وسط الزحام وتسلط الأضواء على اهتمامات البشرية ومعاناتها وتطلعاتها.

أقلوا عليهم من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا.

دور المحامي في المجتمع

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

<http://www.alyaum.com/News/art/147100.html>

د. سعود العماري

كانت المحاماة وما زالت مهنة القيم الإنسانية الخالدة، فهي مرتبطة بالدفاع عن الحق في مواجهة الباطل، حيث يتجه دور المحامي في المجتمع نحو تطبيق مقاصد الشريعة الإسلامية وتحقيق العدل.

فالمحامي يدافع عن حقوق وحريات الأشخاص المدنية منها والجنائية، ومن جهة أخرى يدافع عن حقوق الأشخاص الاعتبارية كالشركات التجارية والجمعيات الخيرية والأهلية والمؤسسات الحكومية، لذلك تحتل مهنة المحاماة مكانة بارزة في دول العالم كافة، لأنها تسعى إلى تحقيق غاية سامية ونبيلة.

ونظراً للنمو المطرد الذي يشهده العالم وكثرة العلاقات وتشعبها على المستويين المحلي والدولي، الأمر الذي أدى إلى إصدار العديد من الأنظمة والقوانين وإبرام الاتفاقيات الدولية لحماية الحقوق، فقد تمت الاستعانة بالمحامين من أهل الخبرة والتخصص لسن هذه القوانين وتنظيم العلاقات بين الأطراف بشكل يحفظ لكل ذي حق حقه.

كما يبرز دور المحامي في المجتمع عند قيامه بتمثيل دولته والدفاع عنها وعن مسؤوليها ضد أية دعاوى مغرضة يكون من شأنها الإساءة إلى سمعتها أو الانتقاص من سيادتها.

كما تُعنى مهنة المحاماة بصناعة القادة وإعداد الكفاءات وترسيخ المبادئ والقيم وإجادة إدارة الأزمات، وكثير من رؤساء الدول قد تخرجوا في كلية الحقوق وكانوا يزاولون مهنة المحاماة في بداية مسيرتهم، وخير مثال على ذلك: بعض رؤساء الولايات المتحدة الأمريكية كالرئيس السابق أبراهام لنكون، وبيل كلينتون، وجورج واشنطن، والرئيس الحالي باراك أوباما، فضلاً عن ذلك الرئيس الفرنسي السابق ساركوزي، وغيرهم الكثير مثل الدكتور غازي القصيبي يرحمه الله.

ليس هذا فحسب، بل إن أكثر الوزراء على مستوى العالم من خريجي كليات الحقوق، حتى أن كلية الحقوق في كثير من البلدان العربية تسمى الآن كلية الوزراء، لأن أكثر الوزراء من خريجها.

جدير بالذكر أن نظام المحاماة رقم (38/م) وتاريخ 1422/7/28 هـ قد أولى عنايته بدور المحامي في المجتمع في الدفاع عن الحقوق والحريات وإثباتها والعمل بها. حيث نصت المادة التاسعة عشرة منه على أنه: "على المحاكم وديوان المظالم واللجان المشار إليها في المادة (الأولى) من هذا النظام والدوائر الرسمية وسلطات التحقيق أن تقدم للمحامي التسهيلات التي يقتضيها بواجبه وأن تمكنه من الاطلاع على الأوراق وحضور التحقيق، ولا يجوز رفض طلباته دون مسوغ مشروع".

كما نصت المادة (1/4) من نظام الإجراءات الجزائية رقم (2/م) وتاريخ 1435/1/22 هـ على أنه: "يحق لكل متهم أن يستعين بوكيل أو محام للدفاع عنه في مرحلة التحقيق والمحاكمة".

كما أكد ذلك مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المعقود في هافانا عام 1990م، حيث نص على أن: "لكل شخص الحق في طلب المساعدة من محام يختاره بنفسه لحماية حقوقه وإثباتها والدفاع عنه في جميع مراحل الإجراءات الجنائية".

وهذا يدل - بطريقة لا تدع مجالاً للشك - على دور المحامي في السعي إلى حماية حقوق موكله، والدفاع عنها، وإعلاء راية العدل والحق.

وتفعيلاً لدور المحامين في المجتمع فإنه لزاماً عليهم المشاركة في الأنشطة الخيرية والاجتماعية والثقافية والمناقشات العامة المتعلقة بالأنظمة والقوانين، لدعم العدالة وحقوق الناس ورعايتها.

إضافة إلى تكوين الروابط المهنية وحضور الندوات والمناقشات وإبداء الآراء بما يخدم البلاد والعباد وفقاً للأنظمة والقوانين وأخلاق المهنة والمعايير المتبعة في هذا القطاع الحيوي.

نفقة المطلقة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

http://www.aleqt.com/2014/06/23/article_860200.html

علي الجحلي

استفزني عنوان الخبر المنشور في صحيفة "مكة" عن نتائج استبيان وجه للمحاكم في مناطق المملكة عن المبلغ المناسب نفقة للمطلقة. كانت المعلومات حول التقديرات متفاوتة جداً. فمن قائل إن المطلقة تستحق ثلاثة آلاف ريال، إلى من رأى أنها لا تستحق أكثر من 50 ريالاً في الشهر.

أتحفظ بدءاً على إعطاء المحاكم صلاحية تقرير النفقة لأسباب عدة. أهمها أن مسؤولية النواحي الاجتماعية والأسرية وتحديد احتياج الأسر وتقرير حدود الضمان الاجتماعي تقع ضمن مسؤوليات وزارة الشؤون الاجتماعية. مهم جداً أن تصدر التقديرات من جهة مختصة مطلعة على الحالة وتعرف الاستحقاق الفعلي بناء على مؤشرات معتمدة، وهو السائد في أغلبية دول العالم.

يتبع ذلك أن المحاكم ليست متفرغة لأمر مثل إجراء البحوث الأسرية والمتابعة لأحوال المجتمع، التي تتبع منها تقديرات مثل هذه. إن كانت المحاكم فعلت ذلك من قبيل الاجتهاد في محاولة المساواة بين المتقاضين، فليتها استنارت برأي إدارات الشؤون الاجتماعية في المناطق.

يستعصي على ذي اللب أن يفهم كيف يمكن أن تعيش امرأة على مبلغ 50 ريالاً لمدة شهر كامل مهما انخفض مستوى التزامها تجاه طليقها وأطفالها. أبسط شيء يمكن بحثه في المجال هو أسعار المواد التي تستخدمها المطلقة يومياً لرعاية الأطفال.

إن المبلغ الذي حددته إحدى المحاكم لا يكفي لشراء علبة حليب واحدة، واحتياج طفل لمدة شهر فقط يتجاوز ثلاث علب حليب، دع عنك المستلزمات الأخرى كالملابس والحفاظات وتكاليف العلاج والتعليم، بل إن بعض المطلقات تدفع إيجاراً لشقة تعيش فيها مع أطفالها.

لعل المستغرب أكثر هنا هو التوجه نحو تحديد النفقة بما تشتريه الأم لطفلها، والشرع يعطيها الحق حتى في مقابل رضاعة الطفل وهو من لحمها ودمها. أظن أن هذا يدعو إلى توقع أن تكون تقديرات المحاكم أعلى من تقديرات مكاتب الشؤون الاجتماعية.

إن خفض التزامات الأزواج بهذا الشكل محرض على انتشار الطلاق، ونحن نعاني ارتفاعاً كبيراً في نسب الطلاق. أدعو من هنا إلى الدفع نحو المزيد من الالتزام من قبل الزوج تجاه مطلقة، خصوصاً ما يتعلق بالتهرب من النفقة تحت ذرائع غير منطقية، لعل ذلك يسهم في حماية الأسر من الطلاق وتبعاته.

حول العالم وَأد حقوق البنات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 26 شعبان 1435هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946904>

فهد عامر الأحمد

شاهدت على اليوتيوب لقاء مع الباحث السعودي مرزوق بن تنباك أكد فيه أن وأد البنات لدى العرب "وهم تاريخي وكذبة لُقِّعها رواة العصر الجاهلي".. ومن خلال اللقاء فهمت أن له كتاباً بهذا الشأن بعنوان "الوَأد عند العرب بين الوهم والحقيقة" أكد فيه أن روايات "الوَأد" ماهي إلا اختراعات شعبية لأغراض التذكير والتفضيل على الأنثى... ولكن الحقيقة حسب رأيي هي أن الوَأد كان موجوداً لدى (بعض) القبائل العربية خلال (بعض) الفترات الاستثنائية.. وأشدد على كلمة "بعض" لأن الظاهرة يستحيل أن تكون عامة أو تستمر لعدة أجيال وإلا لما استمر التناسل وانقرض العرب منذ وقت طويل...

وليس أدل على حقيقة "التبويض" من اختلاف الباحثين أنفسهم حول دوافع الوَأد واتفاقهم على ظهوره بسبب حوادث فردية وخلال ظروف خاصة ببعض القبائل فقط.. فمعظم الباحثين مثلاً يرجعون ظاهرة الوَأد إلى غزوة النعمان بن المنذر ملك الحيرة لقبيلة بني تميم وأخذه سبائاً من أشرافهم.. وكانت من بينهن ابنة سيدهم قيس ابن عاصم التي لم تعد من بقية السبائا حين خيرهن النعمان بالعودة أو البقاء ففضلت البقاء عند سابيتها فأقسم والدها على وأد كل بنت تلد له... ورغم أن هناك رواية ثانية تقول إن الوَأد بدأ عند قبيلة ربيعة (بسبب قصة مشابهة) ولكن من المتفق عليه أن بني تميم وبني كندة وبني ربيعة كانوا من القبائل التي عرف فيها وأد البنات في الجاهلية!!

... ولكن مرة أخرى لا يمكن أن يحدث ذلك كظاهرة عامة وعادة مستمرة لعدة أجيال خصوصاً أن الرجال في الجاهلية كانوا يملكون عدداً كبيراً من الجواري ويتزوجون إلى حد عشر نساء!!

ومهما كانت نسبة الانتشار لدى العرب من الخطأ اتهامهم وحدهم بهذه العادة البشعة.. فوَأد البنات كان حالة معروفة أيضاً لدى الفرس والفينيقيين خلال فترات السبي والحروب في حين كانت مجتمعات أخرى تقدم أطفالها طواعية كقرابين للآلهة..

أضف لهذا أن ممارسات الوَأد انقطعت عند العرب مع ظهور الإسلام، في حين استمرت حتى يومنا هذا في دول كثيرة كالهند والصين.. ففي الأرياف بالذات يتم وأد البنات في صمت وتموت من كل جيل ملايين الفتيات الصغيرات (كما يثبت فرق الإحصائيات بين الجنسين).. ففي قرى الهند مثلاً تنتشر عمليات التسقيط والإجهاض ووَأد البنات تحت غطاء الوفاة بأسباب طبيعية، في حين تنتشر في المدن والمراكز الحضرية عيادات الإجهاض واختيار جنس الجنين في وقت مبكر من الحمل.. وفي المجمل تؤدي هذه الممارسات إلى "وَأد" ملايين الإناث والإخلاق بنسبة الجنسين في أغلب الولايات..

... أما العرب؛ فصحيح أنهم سبقوا الجميع في القضاء على هذه العادة البشعة ولكنهم استبدلوا وأد البنات في الماضي، بوَأد (حقوق) البنات في الحاضر.. الهند والصين تملكان على الأقل تشريعات رسمية واضحة بحقوق الجنسين...

لندن — الجوف.. رحلة ناهد الأولى والأخيرة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140624/Con20140624708244.htm>

عبد اللطيف الضويحي

ما أقسى الرحيل وما أمر الفراق خاصة عندما يتحول الحلم رمادا والطموح يصبح أثرا بعد عين، ترى الطائرة المحملة بالموت، تنتشلي منها أسئلة الرحيل على مفترق الوداع وفي منتصف الحزن. إنه استقبال الوداع، يختلط فيه أزيز الطائرة بصمت الذهول وحزن المشيعين بأسئلة الجريمة.

نعم.. تتعدد الأسباب، لكن الموت ليس واحدا كما قال الشاعر العربي ابن نباته وهو يقول: «تعددت الأسباب والموت واحد». فقتل طالبة مسالمة في طريقها لمحاضرتها في جامعة يفترض أنها المكان العصي على النفوس المريضة فيها مجرم في وضوح النهار، وعلى مقربة من أسوار الجامعة يختلف وقعا وأثرا وتأثيرا على ذوي المغدورة المكلومين، فتمسك الأسئلة بأنفاسنا وترتهن مشاعرنا وأفكارنا خاصة أن المجرم لا يزال طليقا وغير معروف والدوافع حتى الآن تشير إلى العنصرية وقودا لهذا السلوك الإجرامي.

ففي صخب الحزن وصمت فقدان وضجيج الصدمة، هناك نقاط لا بد من الوقوف عندها قبل أن تهدأ العاصفة. أولا: معرفة الحقيقة.. لا بد من معرفة الحقيقة، والوقوف على كامل دوافع الجريمة وأسبابها، وصولا إلى العدالة وتحديد المسؤولية أي كان المقصر أو المتواطئ والقبض على الجاني وتقديمه للعدالة، مع ما يقتضيه ذلك من استعانة بمكاتب محاماة والتنسيق المباشر مع الأجهزة المعنية وليس مقبولا أن تطوى هذه القضية مثلما ما جرى مع جريمة سابقة حصلت في نفس الجامعة. فمن الضروري أن تشارك منظمة حقوق الإنسان وفي مقدمتها حقوق الإنسان السعودية، وأن يقدم الجاني للعدالة بأسرع وقت.

ثانيا: من الضروري أن تتحمل الملحقيات الثقافية السعودية مسؤوليتها كاملة في بريطانيا وفي سواها من البلدان التي يوجد بها مبعوثون، بما في ذلك وضع قائمة سوداء للجامعات التي لا تؤمن لطلابها وطالباتها الأمن والسلامة والحقوق أو التي تفشل بالوصول إلى مرتكبي الجرائم والجناة، رغم توفر كاميرات المراقبة والتي وصلت كل شارع وكل بيت وكل زاوية والتي لا توفر لهم ظروف العيش والتحريك بحرية بغض النظر عن جنسياتهم أو معتقداتهم وثقافتهم، ولباسهم. وبصراحة لا يمكن القبول باستمرار الابتعاث لجامعة قتل بها طالبان خلال أربعة أشهر، وإلى الآن لم تتمكن سلطات الجامعة والمدينة من القبض على المجرمين بالحالتين اللتين.

ثالثا: يجب أن يكون للجامعة التي بعثت الطالب أو الطالبة دور، في متابعة المبتعثين والاطمئنان عليهم بشكل مباشر ومستمر، وعدم الاعتماد كل الاعتماد على الملحقيات الثقافية السعودية في تلك البلدان، لأن الملحقيات الثقافية السعودية في الوقت الحالي وبصريح العبارة تفتقر للأهلية والجدية للوقوف على ظروف المبتعثين ومتابعة احتياجاتهم بما فيها الاحتياجات الأمنية، إلا إذا تغيرت السياسات الفقيرة التي تتبعها وزارة التعليم العالي.

رابعا: تكريم ناهد المانع رحمها الله من قبل منطقة الجوف، وخاصة من جامعة الجوف، تكريما يليق بجهودها وقضيتها ورمزيتها التاريخية والوطنية، ليس ترفا أن تدفع امرأة حياتها ثمن طموحها ورفعة بلادها، فلا أقل من أن تكون رمزا تفخر به الأجيال، إنها امرأة تمثل قصة كفاح يخلدها التاريخ ويستلهمها الوطن.

فما أحوج مجتمعاتنا وبلادنا وأجيالها الحاضرة والمستقبلية لصناعة الرموز المشرفة للأجيال القادمة. وفي هذا السياق، أقترح تأسيس كرسي لدراسات مكافحة العنصرية باسم ناهد المانع تحتضنه جامعة الجوف، فضلا عن إطلاق اسمها على ما تراه منطقة وجامعة الجوف من مراكز أو مشاريع ذات صلة بقضية ناهد المانع باسمها، فالأجيال الحالية تعاني شحا بالرموز المعاصرة.

أقدم أخيراً، خالص العزاء والمواساة لوالد ناهد ووالدتها ولأهلنا في الجوف ولكل من تعاطى وتفاعل مع هذه التراجيديا المؤلمة من الوطن وخارجة، رحم الله ناهد وأسكنها فسيح جناته.



من الحياة المهنة : متسول!!

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140625/Con20140625708456.htm>

رشيد بن حويل البيضاني

ذهلت وأنا استمع الى نشرة اخبارية لاحدى الفضائيات السعودية، حيث اعلنت أنه قد تم القبض على 24 الف متسول خلال العام الميلادي المنصرم 2013.

نعم 24 ألفا كانوا يجوبون الشوارع، ويقفون على ابواب المساجد بل ودخلها، يسألون الناس ولهم في ذلك حيل واساليب، تبدأ من ادعاء اصابة، أو بتر عضو من أعضاء الجسد، وتمر بأوراق - الله وحده يعلم مدى ثبوتيتها وصحتها - يزعمون فيها أنهم غارمون، أو هي تقارير طبية، وتنتهي بأخرين يحملون أطفالا تبدو عليهم آثار المرض.

لقد أصبح التسول فنا له سبله ووسائله واشكاله، والمتسول (فنان) لانه يؤدي أدوارا تشبه الى حد كبير ما نراه في المسلسلات والافلام، وكلما أتقن المتسول دوره، استطاع أن يقتنع العامة باحتياجه، ويستخرج ما يمكن استخراجه من جيوبهم.

ولو أمعنا النظر في هؤلاء المتسولين، وقمنا بتصنيفهم، سنجدهم حتما مواطنين سعوديين، وآخرين مقيمين، وربما كان الكم الاكبر منهم من المعتمرين والحجاج الذين جاءوا لاداء العمرة والحج وتحقيق مكاسب وكأن العمرة والحج باب وليس هدفا وانما الهدف هو الكسب الممقوت.

الجهات المعنية تتساهل مع المعتمرين والزوار والحجاج، ولكن هذا التساهل في غير موضعه مع من يمتنعون ويحترفون التسول، لان الذي يملك تكاليف العمرة، برا أو بحرا أو جوا، لا يمكن أن يكون محتاجا الى درجة التسول، وانما هو جاء الى بلاد الحرمين الشريفين ليمارس مهنته التي تعود عليها في بلاده، وهؤلاء ينبغي ترحيلهم فورا الى بلادهم، ومنعهم من دخول البلاد مرة أخرى.

أما المتسولون من المقيمين في البلاد، أي ممن معهم إقامات رسمية، فلا بد من ترحيلهم كذلك، ومحاسبة من أتى بهم، خاصة أن كثيرا منهم يرتدي ملابس سعودية، ويسيء الى أهل البلد.

والصنف الثالث هم سعوديون وجدوا في التسول فرصة ووسيلة سهلة لايتراز الناس وسلب اموالهم، وهؤلاء ينبغي تأديبهم وتغليظ العقوبات عليهم، واستخراج حفيظة نفوس لكل واحد منهم تسجل فيها مهنته: متسول، حتى تلاحقه المذلة بقية حياته وذلك بعد أخذ إقرار عليه مرتين عدم تكرار ذلك، وبالطبع وسط هؤلاء نجد المحتاجين فعلا وهم قلة، يتم التحري عن أحوالهم، وتقديم كافة العون لهم، فتلك مسؤولية الدولة، والله الحمد لدينا مؤسسات حكومية تتولى جمع الزكاة وانفاقها على مستحقيها، بل إن على الدولة أن تقوم بتشغيل من هو قادر على العمل واعادة تأهيل الكثيرين منهم لمواجهة الحياة بشرف، والكسب الحلال.

مطلوب مواجهة هذه الظاهرة بحزم، وهي ليست مسؤولية الحكومة وحسب، فعلى الافراد دور مهم في مواجهتها كذلك، اذ ينبغي علينا عدم تشجيعهم بإعطائهم من أموالنا من لا يستحقه أو حتى معرفة استحقاقه اللهم إنه مثل المحتاج، فهناك من هم أكثر استحقاقا واشد حاجة من هؤلاء، ولكنهم لا يسألون الناس إلحافا.

المواجهة مطلوبة بشتى الوسائل، قبل أن يأتي يوم يصبح فيه التسول وظيفة تعلن عنها الشركات والمؤسسات، بل ربما يتم التعاقد مع متسولين من الدول الشقيقة والصديقة لشغلها.



خلف الحدث

عمالتنا تحت لهيب الشمس

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140625/Con20140625708388.htm>

إبراهيم عقيلي

كنا نشكو سابقا من عدم توفر أنظمة تكفل للجميع حقوقهم وتطور الأداء العام، وتجاوزنا تلك المرحلة إلى مرحلة أخرى وهي الشكوى من عدم تطبيق الأنظمة، وكيفية فرضها على الجميع، وآخرها نظام منع تشغيل العمالة تحت أشعة الشمس، حيث مازالت الكثير من الشركات تدفعهم للعمل في الشوارع رغم لهيب الشمس وحرارتها، رامية بإنسانيتها والأنظمة عرض الحائط، فقد سجلت جولات وزارة العمل تجاوز أكثر من 180 شركة للنظام في أسبوع واحد، مكتفية بفرض غرامات مالية على تلك المخالفات.

ولا نعتقد بأن الغرامة المالية وحدها كفيلة بتطبيق النظام، فقد تكون خسائر بعضها في تطبيق النظام أكبر بكثير من الغرامة المفروضة عليهم، وذلك سيبقى العامل في الشوارع يعمل في درجات حرارة تتجاوز الأربعين، وفي فترة صيام عن أكل وشرب، لذلك ننتظر من الوزارة ما يلي:

أولا: مضاعفة الغرامة المالية لكل من يتجاوز النظام.

ثانيا: التدرج في العقوبات.

ثالثا: إيقاف استقدام العمالة لكل شركة كررت المخالفة.

اتفاقية "سيداو" متوافقة مع الشريعة الإسلامية

المصدر: جريدة الوطن الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=21911>

سطام المقرن

تحفظ المملكة على بعض بنود الاتفاقية، إجراء قانوني، كما أن إدراج دعم الاتفاقيات الدولية ضمن خطط التنمية الوطنية، لا يتعارض مع التحفظات، بل على العكس من ذلك، يدل على الالتزام الأدبي والأخلاقي والاهتمام بحقوق المرأة من الموضوعات المهمة التي أثارت سجلاً واسعاً بين الأعضاء في مجلس الشورى، موضوع "الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة"، حيث تقدمت إحدى العضوات بطلب حذف دعم هذه الاتفاقيات من هدف تمكين المرأة، الذي يأتي واحداً من 22 هدفاً رئيساً تضمنتها خطة التنمية العاشرة.

ومن أبرز الأسباب التي دعت إلى المطالبة بحذف تلك العبارة من الخطة، هو عدم تقييدها بما يتفق مع الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى المخاوف من أن يكون ذلك "مدخلاً لرفع التحفظات التي أبدتها المملكة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، وبالتالي قبول هذه الاتفاقية بشكل مطلق والالتزام بما جاء فيها و"إدخال المملكة في معضلة تطبيق بنود سبق أن تحفظت عليها!"

والرأي السابق في الحقيقة هو ما يراه بعض الفقهاء ورجال الدين، من أن حقوق المرأة قد روعيت بأفضل وجه في الأحكام الشرعية التي تضمنت جميع ما تحتاجه المرأة من حقوق وعدالة تنسجم مع وضعها النفسي والطبيعي، بحيث لا يمكن العمل على صياغة قوانين ومقررات جديدة أفضل مما ورد في الشريعة الإسلامية، وهناك فرق بين القانون الإلهي الموجود في القرآن والسنة، وبين القانون الوضعي الذي هو من صنع البشر، والذي لا يخلو من الهوى والمؤثرات العاطفية، بينما خالق الإنسان هو أعلم بما خلق وأرحم بالإنسان من نفسه.

وعلى هذا الأساس، فإن بعض بنود الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة تنافي أحكام الشريعة الإسلامية، وإدراجها ضمن خطط التنمية الوطنية يعني القبول المطلق بهذه المخالفات علاوةً على تأييدها ودعمها، وبالتالي فتح المجال أمام المنظمات الدولية للضغط على المملكة في الالتزام بتنفيذ هذه البنود على أرض الواقع.

وهذا معناه القبول ببلغاء تعدد الزوجات وقوامة الرجل والولاية والحجاب والإرث وإعطاء المرأة حق التصرف في جسدها، وحق الزواج من كافر، وحق الخروج من البيت والاختلاط مع الرجال وغيرها من مخالفات الدين والشريعة، وبالتالي يجب رفض مثل هذه الاتفاقيات والانسحاب منها.

وهناك من الفقهاء من كان أقل تشدداً، فالبعض يرى اشتغال الاتفاقية على بنود تتفق مع روح الإسلام، وبنود أخرى تخالف مسلمة شرعية، وعليه يجب أن تكون هناك "دراسة متعمقة للاتفاقية والبروتوكول الإضافي الملحق بها، وإيضاح جوانب التوافق والتعارض مع الشريعة الإسلامية في كل مادة من موادها، وعرض نتائج الدراسة على الهيئات الشرعية".

ومما سبق، يتضح أن مضمون الخطاب الديني السائد يرفض اتفاقية "سيداو"، الأمر الذي سوف ينعكس بالسلب على القوانين والأنظمة الجديدة التي تتعلق بحقوق وتمكين المرأة، والدليل على ذلك الاعتراض على إدراج دعم الاتفاقيات الدولية في خطة التنمية العاشرة، بحجة عدم تقييدها بالشريعة الإسلامية، وإخراج المملكة أمام المنظمات الدولية.

ولو سألنا المعترضين: ما البدائل المطروحة للمشاكل الاجتماعية المعاصرة التي تعانيها المرأة من وجهة نظر شرعية؟ وما نوع الإحراج السياسي الذي سوف يواجهه المملكة أمام المجتمع الدولي؟

للأسف بدأ البعض اليوم يستخدم عبارة "الضغط الدولي" كنوع من الضغط على السلطات التشريعية في الدولة، حتى لا تتم الموافقة على مثل هذه الاتفاقيات، ويتجاهلون في نفس الوقت الصفة القانونية للاتفاقيات الدولية، التي تأتي بنودها بصيغة عامة ومن دون تفصيل، وفي أغلب الأحيان تواجه الصيغة العامة والكلية للحقوق بعض الاستثناءات أو تتعارض

مع قوانين أخرى كلية، ولكن تتكفل القوانين الفرعية حسب احتياجات كل مجتمع وظروفه لحل هذه الإشكاليات بحيث تصل إلى أفضل الممارسات، واتفاقية "سيداو" تمثل إطاراً نموذجياً مثالياً وإرشادياً لحقوق المرأة، بحيث تسعى الدول إلى تحقيق وتشريع أفضل القوانين التي تحمي المرأة وليس معنى ذلك الالتزام الحرفي بما جاء في الاتفاقية. وبالتالي فإن تحفظ المملكة على بعض بنود الاتفاقية، إجراء قانوني، كما أن إدراج دعم الاتفاقيات الدولية ضمن خطط التنمية الوطنية، لا يتعارض مع هذه التحفظات، بل على العكس من ذلك، يدل على الالتزام الأدبي والأخلاقي والاهتمام بحقوق المرأة في المملكة.

أما بخصوص التوافق مع الشريعة الإسلامية، فإن أصحاب الاتجاه المعارض ينطلقون في دفاعهم الفقهي من خلال مسبقات فكرية وأصول موضوعية تدفعهم إلى اختيار هذا الرأي، وهم لا يفرقون بين الإسلام كشريعة ربانية، وبين آراء الفقهاء القدامى بخصوص المرأة، وبالتالي يتجاهلون تنوع المرجعيات الفكرية لدى الفقهاء وتابعة الأحكام لمتغيرات الزمان والمكان والأجواء الثقافية لكل عصر من العصور.

وهذا ما لم يلحظه أصحاب الرأي المعارض للاتفاقيات الدولية وبعض رجال الدين اليوم، فهم يتصورون أن جميع الأحكام الإسلامية الواردة في التراث الفقهي صادرة من السماء، ولم يلتفتوا إلى أنها أفكار ورؤى بشرية يدخل العرف الاجتماعي في صياغتها.

فالقرآن الكريم على سبيل المثال يقرر حقيقة دينية في أكثر من آية في مساواة المرأة مع الرجل في الإنسانية والحقوق الفطرية، وبالتالي تكون هذه الآيات هي الأصل والأساس والحاكمة على سائر التشريعات الفرعية، وتفسير هذه التشريعات يختلف من مذهب إلى آخر، ومن فقيه إلى آخر حسب الظروف السائدة، كما أنها تتغير بتغير الزمان والمكان حسب ذهنية الفقيه عن المرأة والتي تؤثر في صياغة التشريعات الحقوقية على مستوى الحكم الفقهي.

وعليه، فإنه من الخطأ أن يتم عرض مستجدات واقع المرأة في المجتمع ومقارنتها بآراء قديمة في الموروث الفقهي، والذي لا يدل بالضرورة على مطابقته مع العدالة، كما أن هذا الموروث غير قابل للوقوف أمام تحديات الواقع في وقتنا الحاضر، والمجتمع بحاجة إلى أفكار ورؤى جديدة تعمل على حل المشاكل التي تعاني منها المرأة وتحمي حقوقها التي أقرتها الشريعة الإسلامية لها، وليكن المنطلق "اتفاقية سيداو" التي أفرزها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان فيما يخص المرأة.

معايير حقوق الإنسان المسكوت عنها: إشكالية التنوع الثقافي

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

نايف معلا

حقوق الإنسان لم تعد تلك التي تعرفها كل أمة وفق مرجعيتها الفكرية والثقافية، بل أصبحت تحمل تعريفاً واحداً ترده كل أمة بلغتها الخاصة في إطار مبدأ «عالمية حقوق الإنسان»، وأصبح صوت من يعرفها مستنداً إلى قيمه نشازاً، وإن كان صوته جميلاً.

هذا هو واقع حقوق الإنسان في إطار المجتمع الدولي، وإن كنا نرى من الإنصاف والمنطق أن يكون لها مفهوم عام يستوعب ثقافات الأمم والشعوب التي تحمي حقوق الإنسان أو تساهم في ذلك، ومفاهيم محددة تخص كل أمة من تلك الأمم، تضيق إلى المفهوم العام أشياء ولا تنتقص منه شيئاً، وتكون تلك المفاهيم مدمجة في المعايير الدولية لحقوق الإنسان (إعلانات ومعاهدات حقوق الإنسان) التي صيغ معظم نصوصها وفق المنظور الغربي الثقافي والسياسي، وبذلك يتحقق فعلياً مبدأ «عالمية حقوق الإنسان» الذي هو في وضعه الراهن أقرب إلى الأحادية الثقافية والطوباوية منه إلى الاسم البراق الذي يحمل.

بعد الحرب العالمية الثانية التي وضعت أوزارها في 1945، تشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بصفته فرعاً من القانون الدولي العام، ليمثل إلى جانب القانون الدولي الإنساني مرجعية حقوق الإنسان القانونية التي يحتكم إليها العالم في السلم والحرب. وتمثل المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان قاعدة القانون الدولي لحقوق الإنسان الصلبة، إضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 الذي يقل عن تلك الصكوك حجية من الناحية القانونية، ولكنه لا يقل عنها أهمية عنها، لكونه يمثل المنطلق الأساس الذي انطلق منه الإطار القانوني الدولي لحقوق الإنسان، ومصدر الإلهام في صوغ أكثر من 70 معاهدة، تُعنى بحقوق الإنسان، بل هناك من يرى أن العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان في شكل خاص، وما تبعهما من اتفاقات مختصة قد قننت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما أن الإعلان قد اكتسب أهمية لما وجده من اعتراف عالمي واسع، حيث ضمنت الكثير من الدول عدداً من مواده في دساتيرها، وترجم إلى أكثر من 398 لغة.

وعلى رغم ندرة النصوص التي تراعي مبدأ «التنوع الثقافي» في المعايير الدولية لحقوق الإنسان، فقد ظلت إلى وقت قريب في حكم المسكوت عنه من الأحكام، فرعاة تلك المعايير من بعض الدول الأطراف فيها، لا سيما الغربية، وآليات تنفيذها كاللجان التعاقدية، والإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان وغيرها، ما فتئوا ينادون بإعمال بعض الحقوق الواردة في تلك المعايير، كالحق في حرية التعبير، والحق في تكوين الجمعيات... على نحو مطلق وفق تصورهم، أو وفق ما يريدون، من دون أي اعتبار للنصوص القانونية التي قيدتها بما يكفل عدم تأثر الحقوق الأخرى سلباً، بحجج، منها: عالمية حقوق الإنسان، وأسبقية حقوق الإنسان على السيادة الوطنية. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل بدأت تطفو على السطح محاولات تعديل تلك النصوص بعد تمسك الكثير من الدول الأطراف بها، ومن ذلك ما أثارته المندوبة الأميركية السيدة روبل، في الجمعية العامة خلال المناقشات التي سبقت اعتماد قرار الجمعية الرقم 154/67 المؤرخ في 20 كانون الأول (ديسمبر) 2012، في عنوان «تمجيد النازية: عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب»، إذ صرحت بأن القرار لا يميز بين التعبير الهجومي الذي تتبغى حمايته، وبين الأفعال الهجومية من قبيل التمييز والعنف المدفوعين بالتعصب، والتي ينبغي حظرها، وأن حرية الأفراد في التعبير وتكوين الجمعيات ينبغي الدفاع عنها وبقوة، وإن كانت الأفكار هجومية، وطالبت بمنع الدول من الاحتجاج بالمادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي تضمنت حظر نشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية، وعدم شرعية المنظمات التي تروج للتمييز العنصري... والمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتي حظرت أي دعاية للحرب

وأي دعوة للكرهية العنصرية أو القومية... الاحتجاج بهما من أجل تقييد حرية التعبير، أو إيجاد الأعذار لعدم اتخاذ تدابير فعالة. والمطالبة بمنع الاحتجاج بأي نص قانوني على الإطلاق، تعتبر مطالبة بتعطيل ذلك النص. وعلى رغم أن هناك - فعلاً - دولاً تتخذ بعض المعايير القانونية ذريعة، لانتهاك حرية التعبير وإنشاء الجمعيات... إلا أن هذا الخطأ ينبغي ألا يعالج بخطأ أكبر، فترك تلك الحريات تُمارس على نحو مطلق، ضرره أكبر من الضرر المترتب عن تزعزع هذه الدول بتلك المعايير لقمعها، هذا إذا سلمنا بموضوعة الرأي الأميركي. والغريب أن هذا القرار جعل أميركا تقف في الصف المقابل للصف الذي تقف فيه إسرائيل، إذ صوتت إسرائيل لمصلحة القرار، بينما صوتت أميركا ضده! وامتنعت دول الاتحاد الأوروبي عن التصويت لترضي الطرفين.

هذا أحد الشواهد الكثيرة التي تثبت أن المعسكر الغربي - على رغم هيمنة ثقافته على المعايير الدولية لحقوق الإنسان - لم يزل غير راض عن بعض النصوص الواردة فيها، ويسعى جاهداً إلى دفع رعاة تلك المعايير إلى تعديلها، لتتفق تماماً مع ثقافته وسياسته. لذلك، فإنه إذا لم يكن هناك حراك فاعل مناوئ لتلك المساعي، فإن تلك المعايير - على رغم ندرة نصوصها التي تستوعب التنوع الثقافي - ستصبح هي ذاتها دساتير الدول الغربية، ومن ثم ستكون الدول الأطراف فيها بمنزلة مواطنين لتلك الدول.

الاقتصادية

وفد حقوقي يحضر محاكمة المدير السابق لقناة "الجزيرة أطفال" المتجزي في قطر منذ 2011

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو 2014م

http://www.aleqt.com/2014/06/22/article_860055.html

تونس: د ب أ

قال رئيس نقابة الصحفيين التونسيين اليوم الأحد إن وفداً حقوqياً سيتوجه إلى قطر لحضور جلسة محاكمة للصحفي التونسي محمود بوناب المحتجز هناك منذ نحو ثلاثة أعوام. وقال رئيس نقابة الصحفيين ناجي البغوري إن الوفد الحقوقي الذي سيتجه إلى قطر يوم الثلاثاء سيضم أيضاً رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان.

كما أفادت اللجنة المساندة لبوناب أنه يتوقع أن ترسل الرئاسة التونسية ممثلاً عنها ضمن الوفد الحقوقي لحضور جلسة النطق بالحكم يوم 26 من الشهر الجاري. وقال البغوري: "لن تكون لنا محادثات رسمية في قطر ولكن ستقدم اللجنة الدعم لبوناب".

والإعلامي التونسي محمود بوناب 60 عاماً، المدير السابق لقناة "الجزيرة أطفال" القطرية حبيس دولة قطر منذ 27 أيلول/سبتمبر عام 2011 دون عمل وقد سحبت السلطات القطرية منه جواز سفره وبطاقة الائتمان العلاجية بعد أن وجهت له النيابة العامة تهماً بهدر المال العام لم يتم تأكيدها لدى القضاء.

وقال بوناب عقب مثوله لجلسة محاكمة هي الثامنة في شهر شباط/فبراير الماضي من الدوحة عبر السكايني "القضية برمتها مكيدة مدبرة للتخلص من شخصي ومجموعة كانت بجانبني تتألف من 11 شخصاً كما تخلصوا من أكثر من 130 موظفاً بطريقة تعسفية".

وبدأت معاناة بوناب عندما أنهت مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع، وهي المالك السابق لقناتي الجزيرة أطفال وقناة براعم، خدماته في أيلول/سبتمبر عام 2011 وفصلت إلى جانبه كامل الطاقم الإداري وعدداً كبيراً من الموظفين العرب بينما بيعت القناتان إلى قناة الجزيرة الإخبارية. وقال البغوري: "لمسنا تطوراً في محاكمة بوناب. تم الاستماع في آخر جلسة لأقواله لأول مرة نأمل أن يتم الإفراج عنه خلال جلسة النطق بالحكم يوم الخميس المقبل".

المملكة تدين انتهاك إسرائيل الممنهج لحقوق الإنسان في فلسطين

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 27 شعبان 1435 هـ - 25 يونيو 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/06/25/1167882>

جنيف - واس

استنكرت المملكة قرار الاتحاد الأوروبي وبعض الدول المؤيدة لإسرائيل بالحديث عن حقوق الإنسان في فلسطين المحتلة تحت البند الرابع في مجلس حقوق الإنسان، مما يعكس المحاولات المستمرة لتهميش وتحجيم البند السابع، وما يمثل ذلك من دعوة مفتوحة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي للاستمرار في انتهاك القانون الدولي، كما لو كانت محصنة ضده، الأمر الذي يؤكد مع الأسف ازدواجية المعايير عندما يتعلق الأمر بإسرائيل.

وقال مندوب المملكة الدائم لدى الأمم المتحدة فيصل طراد في كلمة ألقاها أمام مجلس حقوق الإنسان بشأن الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة إن معاناة شعبنا الفلسطيني المستمرة من أكثر من 60 عاماً مع الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكات حقوق الإنسان ما زالت مستمرة. ومع الأسف لم تكن تلك المعاناة كافية لإقناع الاتحاد الأوروبي وعدد آخر من الدول الغربية بأهمية البند السابع الذي يعني بهذه القضية المهمة.

وأكد أن المملكة لن تقبل بأي حال من الأحوال تهميش هذا البند وعلى الدول التي تحاول تهميشه الامتنثال لواجباتها ومسؤوليتها حسب القوانين الدولية لإنهاء الاحتلال ووضع حد لسياسة الإفلات من العقاب وازدواجية المعايير.

وبيّن أن وفد المملكة يذكر مجدداً المجتمع الدولي بأن تخاذله في إلزام دولة الاحتلال إسرائيل بتنفيذ قرارات الشرعية يعني إعطاء الضوء الأخضر لإسرائيل للاستمرار في بطشها وغيتها كونها أصبحت محصنة ضد الالتزام بالقانون الدولي، وهذا أمر ترفضه بلادي وكل الدول المحبة للسلام والعدل.

وقال إن المملكة تدين وتشجب استمرار إسرائيل في الانتهاك الممنهج لحقوق الإنسان الفلسطيني، ومواصلة حملة القتل والاعتقالات والاعتداءات وممارسة جميع أنواع القمع والتنكيل والبطش ضد سكان الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، إضافة إلى ما تتعرض له مدينة القدس من حملة عدوانية واستيطانية تنتهك حرمة المقدسات الإسلامية ومحاولة تغيير معالمها. وهو يعد انتهاكاً واضحاً لقرارات الأمم المتحدة وتحدياً سافراً لإرادة المجتمع الدولي، كما أنه يضع العراقيل أمام طريق استئناف المفاوضات وتحقيق السلام في المنطقة.

بيل غيتس .. المملكة من أهم الدول "إنسانيا" وسنتحالف مع جامعة كاوست في زراعة الدول الجافة

المصدر: جريدة اليوم الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

<http://www.alyaum.com/News/art/147817.html>

حذيفة القرشي

قال بيل غيتس الرئيس المشارك لمؤسسة بيل ومليندا غيتس بأن المملكة من أهم الدول في مجال العمل الانساني. وأوضح خلال مؤتمر صحافي عقده في جدة على خلفية مشاركته خلال الأيام الماضية في الذكرى الـ 40 لتأسيس البنك الإسلامي للتنمية بأن المملكة تعطي المنح للدول الفقيرة من خلال صندوق التنمية الصناعي وهي بالتالي الداعم الأكبر لحكومات المنطقة، والبنك الإسلامي للتنمية، وأضاف أن: "العمل الانساني والخير غير قابل للقياس بسهولة والمملكة من أهم الدول في مجال العمل الإنساني."

وأضاف بأن 80 بالمائة من المساعدات والإعانات في الولايات المتحدة الأمريكية تصرف داخل البلد باعتبار أن الأولوية في الاحسان أن تكون للبيت أولاً، ومن ثم يذهب الجزء المتبقي للدول الفقيرة له أثر كبير. وتطرق غيتس إلى لقائه مع الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، الذي تمحور حول تطوير العلاقات ودعم البنك الإسلامي للتنمية، واصفا اللقاء بالرائع والفعال، وفيما يخص التعاون مع جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية في مجال تنمية الزراعة تحت ظروف مناخية جافة، ذكر غيتس بأن الجامعة تسير بالاتجاه الصحيح في هذا الاختصاص، وسيتم العمل معهم للاستفادة من نتائج الأبحاث التي توصلوا إليها في هذا الصدد. وكيفية إنماء المحاصيل فيها قال غيتس هناك تشابه كبير مع جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية في مجال الزراعة، ويسرني أن الجامعة تسير في الطريق الصحيح وسنعمل معهم للاستفادة من نتائج أبحاثهم في هذا الجانب."

وحول الأزمة الاقتصادية التي تمر بها الولايات المتحدة الأمريكية والتي تملك أبرز مستشاري الاقتصاد في العالم، أجاب غيتس قائلاً: "الأسماوية خاضعة لدورة مالية واقتصادية حولية، وسبق أن حدث كساد كبير في عام 1930م ولكن نسي الكثيرون حول العالم هذا الأمر ربما لمرور مدة زمنية طويلة لأكثر من ثمانية عقود على ذلك الحدث الاقتصادي الجسيم، والآن يندفعون مجددا نحو المجازفة بضخ الأموال مما يتسبب في تكوين فقاعة وبالتالي سوف تنفجر."

وأجاب غيتس على سؤال عن كيفية تشجيع الشباب في الدول الغنية لاستغلال السيولة المتاحة قائلاً: "من المهم أن تكون هناك جامعات تشجع على الاستثمار والاندفاع في هذا المجال، فالجامعات هي المعنية بتخريج هذه الفئة من الشباب."

وعن التعليم وانعكاساته على اقتصاديات الدول قال: "كثير من الدول كانت في مستوى اقل وحققت معجزات اقتصادية اعتمدت على التعليم في المقام الاول، والسعودية تحذوا حذو الدول الناجعة في مجال التعليم". وأوضح غيتس أن هناك ثلاثة انواع للوقود الحيوي ويجب استخدام يتم استخدام الاشجار والاعشاب وليس المحاصيل في هذا الشأن. مشيراً الى اهتمام مؤسسته بمجال الزراعة عبر ايجاد بذور زراعية مقاومة للأمراض والجفاف، متوقعا أن يتضاعف الانتاج الزراعي في افريقيا ثلاث مرات خلال الـ 15 عاما القادمة بفضل بذور وأسمدة أفضل. ونصح غيتس المملكة بالاستثمار الزراعي في الدول التي يوجد بها وفرة مياه لان مصادر المياه في المملكة لا يمكن أن تفي باحتياجات الزراعة اضافة الى المضي قدما في البحث عن الاصناف الزراعية التي يمكنها مقاومة الجفاف وهو ما تقوم به جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية. وبين غيتس أن مؤسسته الخيرية تنشط في تأمين لقاحات للأطفال ومحاربة الملاريا وفي مكافحة الالتهاب الرئوي و ايجاد علاجات للإيدز، اضافة لتنمية بذور زراعية مقاومة للأمراض والجفاف وتنمية المواشي المقاومة للأمراض. مضيفا في عام 1997 وصل شلل الأطفال الى الصفر ولكن الان هناك بعض الدول التي تعاني من هذا المرض ومن اهمها باكستان و افغانستان ونيجيريا والقضاء على هذا المرض شاق ولكنه قابل للتنفيذ. مشيراً الى انه في المؤتمر الذي عقد في دبي العام الماضي وضعت خطة للقضاء على المرض بحلول عام 2018 وجمعت أكثر من 5.5 مليار دولار خلال المؤتمر لهذا

الغرض ، والخطة قابلة للتحقق .واكد غيتس أن القصص الشائعة حول المساعدات وان البعض منها يتم هدره على الفساد صحيح ولكن علينا أن نتذكر الحجم النسبي لهذه المشكلة حيث يعد الفساد صغير النطاق ولنعتبر ان هذا الفساد يشكل ضريبة بقيمة 2 بالمائة على كلفة انقاذ حياه انسان وعلينا السعي للحد من هذه الضريبة.



محامية مصرية تفوز بجائزة دولية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 28 شعبان 1435 هـ - 26 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

أعلنت لجنة "جائزة لودوفيك تراريو" أن المحامية المصرية السجينة ماهينور المصري تفوز بالجائزة الدولية التي تكرم سنويا محاميا لتمييزه في "الدفاع عن احترام حقوق الانسان"، وأعلنت لجنة التحكيم التي اجتمعت في العاصمة أنها قررت منح جائزة العام 2014 الى هذه المحامية المولودة في الاسكندرية، مشيرة الى أن المصرية "سجنت تباعا من قبل كل من مبارك ومرسي والسيدي"، آخر ثلاثة رؤساء لمصر.

والمصرية ناشطة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وقد اعتقلت مرارا في عهد نظام الرئيس السابق حسني مبارك، وهي احد وجوه ثورة 25 كانون الثاني (يناير) التي اطاحت بمبارك في مطلع 2011، وبعد سقوط نظامه واصلت نضالها فأودعت السجن مجددا في عهد محمد مرسي.

وهي اليوم، في عهد الرئيس الجديد عبد الفتاح السيسي، تقضي منذ 22 أيار (مايو) عقوبة بالسجن لمدة عامين بتهمة "المشاركة في تظاهرة غير مرخص لها" في كانون الاول (ديسمبر) 2013.

وستسلم الجائزة في فلورنسا في إيطاليا في 31 تشرين الاول (أكتوبر).

وتتألف لجنة التحكيم كل عام من محامين يمثلون هيئات الدفاع عن حقوق الانسان في كبريات نقابات المحامين في اوربا، وتختار اللجنة الفائز بالجائزة من خلال عملية تصويت، وذلك بعد ان تستشير ابرز المنظمات الحقوقية غير الحكومية ونقابات المحامين والجمعيات الانسانية حول العالم والتي تسمي سنويا محامين ترى انهم يستحقون هذه الجائزة.



كاريكاتير



الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الأحد
24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو
2014م

<http://www.alriyadh.com/946323>



عكاظ
www.okaz.com.sa

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24
شعبان 1435 هـ - 22 يونيو
2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Cartoon201406225865.htm>



www.okaz.com.sa
عكاظ
 ليض الحقيقه

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 25
 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو
 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140623/Cartoon201406235868.htm>



www.alriyadh.com
الرياض

المصدر: جريدة الرياض الاثنين
 25 شعبان 1435 هـ - 23 يونيو
 2014م

[المصدر هنا](#)



www.okaz.com.sa
عكاظ
 لبض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26
 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو
 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140624/Cartoon201406245871.htm>

www.okaz.com.sa
عكاظ
 لبض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 26
 شعبان 1435 هـ - 24 يونيو
 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140624/Cartoon201406245873.htm>





@abdullahsayel



